



الأمم المتحدة

الخطة المتوسطة الأجل
للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥
كما نقحتها الجمعية العامة في
دورتها السابعة والخمسين

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والخمسون
الملحق رقم ٦ (A/57/6/Rev.1)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والخمسون
الملحق رقم ٦ (A/57/6/Rev.1)

الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ كما نقحتها الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٣

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-1998

ملاحظات

- ١- اعتمدت الجمعية العامة الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ (A/55/6/Rev.1) في قرارها ٢٣٤/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.
- ٢- وينص البند ٤-١٣ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم على أن تنقح الخطة المتوسطة الأجل، حسب الضرورة، كل سنتين لإدراج التغييرات البرنامجية اللازمة.
- ٣- والتنقيحات المقترحة على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، بما في ذلك برنامج جديد هو البرنامج ٢٦، صدرت في عام ٢٠٠٢ في كراسات منفصلة (A/57/6) (Prog.1 و Corr.1 و 2 و 3 و 5 و 7 و Corr.1 و 8-19 و 24-26))، لكي تعكس، في جملة أمور، اعتماد الجمعية العامة لإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية في القرار ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. واستعرضت لجنة البرنامج والتنسيق هذه التنقيحات في دورتها الثانية والأربعين (A/57/16)، كما استعرضتها الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية ذات الصلة وفقا لأولويات كل منها، وللأنظمة والقواعد ذات الصلة التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. ونظرت الجمعية العامة، في دورتها السابعة والخمسين، في التنقيحات المقترحة، وتقرير لجنة البرنامج والتنسيق، ورسالة مؤرخة ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخامسة (A/C.5/57/20).
- ٤- واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، التنقيحات المدخلة على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، بالصيغة التي عدلتها بها التوصيات ذات الصلة للجنة البرنامج والتنسيق وتوصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣٩/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- ٥- ويتضمن سرد الخطة المتوسطة الأجل الوارد في هذه الوثيقة البرامج المنقحة، علاوة على البرامج الستة (٤ و ٦ و ٢٠-٢٣) التي لم تدخل عليها تنقيحات. وقد عدلت البرامج التالية:

البرنامج ١	الشؤون السياسية
البرنامج ٢	نزع السلاح
البرنامج ٣	عمليات حفظ السلام
البرنامج ٥	الشؤون القانونية

البرنامج ٧	الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
البرنامج ٨	أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية
البرنامج ٩	التجارة والتنمية
البرنامج ١٠	البيئة
البرنامج ١١	المستوطنات البشرية
البرنامج ١٢	منع الجريمة والعدالة الجنائية
البرنامج ١٣	المراقبة الدولية للمخدرات
البرنامج ١٤	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا
البرنامج ١٥	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
البرنامج ١٦	التنمية الاقتصادية في أوروبا
البرنامج ١٧	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
البرنامج ١٨	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا
البرنامج ١٩	حقوق الإنسان
البرنامج ٢٤	خدمات الإدارة والدعم المركزي
البرنامج ٢٥	الرقابة الداخلية
البرنامج ٢٦	أقل البلدان نمواً، والبلدان غير الساحلية النامية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية (جديد)

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣]

المحتويات

الصفحة

١		مقدمة
١		ألف - تقديم الخطة
١		باء - تحديات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥
٢		جيم - التوجه على صعيد السياسات والاستراتيجية
٣		دال - منهجية وشكل الخطة المتوسطة الأجل
٧		هاء - الأولويات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥
٨		البرنامج ١ - الشؤون السياسية
٨		التوجه العام

البرنامج الفرعي

٩		١ - منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها
١٠		٢ - المساعدة الانتخابية
١١		٣ - شؤون مجلس الأمن
١٢		٤ - إنهاء الاستعمار
١٤		٥ - قضية فلسطين
١٦		الولايات التشريعية
٢٠		البرنامج ٢ - نزع السلاح
٢٠		التوجه العام

البرنامج الفرعي

٢١		١ - المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح
----	-------	---

٢٣	٢ - أسلحة الدمار الشامل
٢٥	٣ - الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لترع السلاح)
٢٦	٤ - الرصد وقاعدة البيانات والمعلومات
٢٨	٥ - نزع السلاح الإقليمي
٣٠	الولايات التشريعية
٣١	البرنامج ٣ - عمليات حفظ السلام
٣١	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٣	١ - العمليات
٣٤	٢ - دعم البعثات
٣٥	٣ - المشورة المتعلقة بالشؤون العسكرية والشرطة المدنية والتخطيط
٣٦	٤ - تنسيق الأعمال المتصلة بالألغام
٣٨	الولايات التشريعية
٣٩	البرنامج ٤ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
٣٩	التوجه العام
٤٣	الولايات التشريعية
٤٤	البرنامج ٥ - الشؤون القانونية
٤٤	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٤٤	١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل ...
٤٦	٢ - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها
٤٨	٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه
٤٩	٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات

٥١	٥ - التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي
٥٣	٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها
٥٥	الولايات التشريعية
٥٩	البرنامج ٦ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات
٥٩	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٦٠	١ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي
٦٢	٢ - تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها
٦٣	٣ - خدمات الترجمة التحريرية والتحرير
٦٤	٤ - خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر
٦٦	الولايات التشريعية
٦٨	البرنامج ٧ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
٦٨	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٧٠	١ - دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٧٣	٢ - القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة
٧٦	٣ - السياسات الاجتماعية والتنمية
٧٩	٤ - التنمية المستدامة
٨٢	٥ - الاحصاءات
٨٤	٦ - السكان
٨٥	٧ - الاتجاهات والقضايا والسياسات المتعلقة بالتنمية العالمية
٨٨	٨ - الإدارة العامة والتمويل والتنمية
٩٠	٩ - التنمية المستدامة للغابات

٩٣	الولايات التشريعية
١٠٥	البرنامج ٨ - أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية
١٠٥	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٠٦	١ - تعبئة الدعم الدولي والتنسيق العالمي
١٠٨	٢ - رصد وتقييم وتيسير ومتابعة تنفيذ برامج العمل المتصلة بالتنمية في أفريقيا
١٠٩	٣ - الحملة الرامية إلى زيادة الوعي العالمي بالحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا
١١١	الولايات التشريعية
١١٢	البرنامج ٩ - التجارة والتنمية
١١٢	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١١٤	١ - العولمة والترابط والتنمية
١١٧	٢ - الاستثمار والمشاريع والتكنولوجيا
١١٨	٣ - التجارة الدولية
١٢٠	٤ - الهياكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة وتنمية الموارد البشرية
١٢٢	٥ - أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية
١٢٣	٦ - الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات
١٢٦	الولايات التشريعية
١٢٨	البرنامج ١٠ - البيئة
١٢٨	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٢٩	١ - التقييم البيئي والإنذار المبكر
١٣٠	٢ - تطوير السياسات والقانون

١٣٢	٣ - تنفيذ السياسات العامة
١٣٣	٤ - التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد
١٣٥	٥ - التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي
١٣٦	٦ - الاتفاقيات البيئية
١٣٨	٧ - الاتصالات والإعلام
١٤٠	الولايات التشريعية
١٤٤	البرنامج ١١ - المستوطنات البشرية
١٤٤	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٤٥	١ - توفير المأوى، والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية
١٤٧	٢ - رصد جدول أعمال الموئل
١٥٠	٣ - التعاون الإقليمي والتعاون التقني
١٥٢	٤ - تمويل المستوطنات البشرية
١٥٥	الولايات التشريعية
١٥٧	البرنامج ١٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية
١٥٧	التوجه العام
١٦٢	الولايات التشريعية
١٦٥	البرنامج ١٣ - المراقبة الدولية للمخدرات
١٦٥	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٦٧	١ - تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات
١٦٩	٢ - الرصد ووضع السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات

١٧٣	٣ - الحد من الطلب: منع وخفض إساءة استعمال المخدرات وعلاج مسيئي استعمال المخدرات وتأهيلهم
١٧٦	٤ - خفض العرض: القضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات
١٨١	الولايات التشريعية
١٨٥	البرنامج ١٤ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا
١٨٥	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
١٨٧	١ - تيسير تحليل السياسات الاقتصادية والاجتماعية
١٩٠	٢ - تعزيز التنمية المستدامة
١٩٣	٣ - تعزيز إدارة التنمية
١٩٥	٤ - تسخير المعلومات لأغراض التنمية
١٩٧	٥ - تعزيز التجارة والتكامل الإقليمي
١٩٩	٦ - تشجيع النهوض بالمرأة
٢٠٠	٧ - دعم أنشطة التنمية دون الإقليمية
٢٠١	٨ - التخطيط الإنمائي والإدارة
٢٠٣	الولايات التشريعية
٢١٠	البرنامج ١٥ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
٢١٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢١٢	١ - الفقر والتنمية
٢١٤	٢ - الإحصاءات
٢١٦	٣ - التجارة والاستثمار
٢١٨	٤ - النقل والسياحة

٢٢٠	٥ - البيئة والتنمية المستدامة
٢٢٢	٦ - تكنولوجيا الإعلام والاتصالات والفضاء
٢٢٤	٧ - التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة
٢٢٧	الولايات التشريعية
٢٣٤	البرنامج ١٦ - التنمية الاقتصادية في أوروبا
٢٣٤	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢٣٥	١ - البيئة
٢٣٧	٢ - النقل
٢٣٨	٣ - الإحصاءات
٢٤٠	٤ - التحليل الاقتصادي
٢٤٢	٥ - الطاقة المستدامة
٢٤٣	٦ - تنمية التجارة
٢٤٥	٧ - الأخشاب
٢٤٦	٨ - المستوطنات البشرية
٢٤٨	٩ - إعادة هيكلة الصناعة وتنمية المؤسسات
٢٥٠	الولايات التشريعية
٢٥٥	البرنامج ١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٢٥٥	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢٥٧	١ - الروابط مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي
٢٥٨	٢ - تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الخاصة
٢٦٠	٣ - سياسات الاقتصاد الكلي والنمو

٢٦١	٤ - التنمية الاجتماعية والمساواة
٢٦٤	٥ - دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية
٢٦٥	٦ - السكان والتنمية
٢٦٧	٧ - تخطيط الإدارة العامة
٢٦٨	٨ - البيئة والمستوطنات البشرية
٢٧٠	٩ - الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية
٢٧١	١٠ - الإحصاءات والتوقعات الاقتصادية
٢٧٢	١١ - الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى
٢٧٤	١٢ - الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي
٢٧٦	الولايات التشريعية
٢٨٦	البرنامج ١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا
٢٨٦	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٢٨٨	١ - السياسات المتكاملة لإدارة الموارد الإقليمية لأغراض التنمية المستدامة
٢٩٠	٢ - السياسات الاجتماعية المتكاملة
٢٩٣	٣ - تسخير التحليلات والتنبؤات الاقتصادية لأغراض التنمية الإقليمية
٢٩٥	٤ - التكامل الإقليمي والاستجابة للعولمة
٢٩٨	٥ - تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصال لأغراض التكامل الإقليمي
٣٠٠	٦ - الاستفادة بالاحصاءات المقارنة في تحسين التخطيط والقرارات المتعلقة بالسياسات
٣٠٣	الولايات التشريعية
٣٠٨	البرنامج ١٩ - حقوق الإنسان
٣٠٨	التوجه العام

البرنامج الفرعي

- ١ - الحق في التنمية والبحث والتحليل ٣١١
- ٢ - دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها ٣١٤
- ٣ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تقصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان ٣١٥
- الولايات التشريعية ٣١٧
- البرنامج ٢٠ - المساعدة الإنسانية ٣٢٤
- التوجه العام ٣٢٤

البرنامج الفرعي

- ١ - السياسة العامة والتحليل ٣٢٤
- ٢ - حالات الطوارئ المعقدة ٣٢٥
- ٣ - الحد من الكوارث الطبيعية ٣٢٦
- ٤ - الإغاثة في حالات الكوارث ٣٢٨
- ٥ - المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية ٣٢٩
- الولايات التشريعية ٣٣١
- البرنامج ٢١ - توفير الحماية والمساعدة للاجئين ٣٣٤
- التوجه العام ٣٣٤

البرنامج الفرعي

- ١ - الحماية الدولية ٣٣٦
- ٢ - المساعدة ٣٣٨
- الولايات التشريعية ٣٤١
- البرنامج ٢٢ - اللاجئون الفلسطينيون ٣٤٣
- التوجه العام ٣٤٣

٣٤٧	الولايات التشريعية
٣٤٨	البرنامج ٢٣ - الإعلام
٣٤٨	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٤٩	١ - الخدمات الترويجية
٣٥١	٢ - الخدمات الإعلامية
٣٥٤	٣ - خدمات المكتبة
٣٥٥	٤ - خدمات النشر
٣٥٧	الولايات التشريعية
٣٦٠	البرنامج ٢٤ - خدمات الدعم الإداري والمركزي
٣٦٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٦١	١ - خدمات الإدارة
٣٦٢	٢ - تخطيط البرامج والميزانية والحسابات
٣٦٤	٣ - إدارة الموارد البشرية
٣٦٥	٤ - خدمات الدعم
٣٦٨	الولايات التشريعية
٣٧٠	البرنامج ٢٥ - الرقابة الداخلية
٣٧٠	التوجه العام
	البرنامج الفرعي
٣٧١	١ - المراجعة الداخلية للحسابات
٣٧١	٢ - الرصد والتقييم والمشورة
٣٧٤	٣ - التحقيقات

٣٧٦	الولايات التشريعية
٣٧٧	البرنامج ٢٦ - أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية
٣٧٧	التوجه العام
٣٨١	الولايات التشريعية

مقدمة

ألف - تقديم الخطة

١ - أعدت هذه الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ امتثالاً للأحكام المنقحة من المادة الرابعة من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8)، ويشار إليها فيما يلي بعبارة "الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج".

باء - تحديات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

٢ - تطرح ظاهرة العولمة أهم مجموعة من التحديات التي ستجابهها المنظمة في السنوات المقبلة. والإدارة الناجحة للتغيير في عالمنا بأكمله تقتضي منا استجابات فعالة تكفل إمكانية جني فوائد العولمة مع التقليل إلى أدنى حد من المخاطر والمشاكل المرتبطة بها وتخفيف حدتها. وفي حين أن العولمة والاعتماد المتبادل يتيحان حالياً، عن طريق التدفقات التجارية والاستثمارية والرأسمالية وأوجه التقدم التكنولوجي، فرصاً جديدة لإثراء الاقتصاد العالمي وتحقيق التنمية وتحسين مستويات المعيشة في أنحاء العالم المختلفة، فإن هاتين الظاهرتين تحملان في طياتهما أيضاً مخاطر التهميش. وهذه المخاطر ليست ناشئة عن التغيير في حد ذاته فحسب، بل هي ناجمة أيضاً عن السرعة التي تُحدث بها العولمة تلك التغييرات. وبالإضافة إلى ذلك، أخذت المشاكل العابرة للحدود تتفاقم مع العولمة، كما يتضح في حالات الجريمة والمخدرات والإرهاب والتلوث والمرض والأسلحة واللاجئين والمهاجرين. ويتعين على المنظمة أن تتصدى لهذه التحديات المتنامية مستغلة في ذلك ميزات التكنولوجيا الجديدة مع استعمال آليات أفضل لكفالة فعالية الاستجابات الجماعية.

٣ - وتوجه العولمة مزيداً من الانتباه إلى بعض المشاكل المستديرة، مثل مشكلة الفقر المدقع وانعدام المساواة، والافتقار إلى عنصر الاستدامة في الأنماط الحالية للتنمية، ومجموعة الصعوبات المتنوعة التي تواجهها أفريقيا. ويتضح في حالات كثيرة أن اجتماع المشاكل الناشئة والمشاكل المستديرة لا يتصف بطابع عالمي فحسب بل يتسم بتعدد الأبعاد أيضاً. ويشمل هذا النطاق الواسع من التحديات ترابطاً شديداً فيما بين قضايا السلام والأمن والقضايا الإنسانية والإنمائية والبيئية والاجتماعية وقضايا حقوق الإنسان، ومن ثم فإنه يقتضي حلولاً تنطوي على نفس هذه الدرجة من التعقد في الاستجابات. وهذا يطرح تحدياً تنظيمياً حقيقياً أمام المجتمع الدولي يستلزم منه كفالة الفعالية في تخطيط الاستجابات المؤسسية وتنفيذها.

جيم - التوجه على صعيد السياسات والاستراتيجية

٤ - إن تصدي المنظمة للتحديات الواسعة النطاق التي ستجابه في فترة الخطة أمر يقتضي اتباع نهج عملي المنحى على الصعيد الحكومي الدولي وأيضاً على مستوى الأمانة العامة، دعماً لذلك النهج. وسيكون التخطيط الفعال أمراً أساسياً لكفالة اتباع نهج متكامل مما سيعتمد بشدة على المساهمات المقدمة من الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة والتي يعزز كل منها الآخر. ومن ثم فإن الخطة المتوسطة الأجل توفر فرصة للتفكير قبل انتقاء خيارات من أنواع الإجراءات المختلفة الممكنة، ولتقييم ما هو ممكن، وللخروج من هذا التقييم بأهداف تكون ممكنة التنفيذ ومقبولة سياسياً في الوقت نفسه من جانب الدول الأعضاء ككل.

٥ - وسيتعين إيلاء انتباه خاص لصوغ نهج متسقة وشاملة إزاء الأزمات. وفي ميدان السلام والأمن، سيكون هدف البرامج المتعلقة بالشؤون السياسية ونزع السلاح وحفظ السلام هو العمل على كفالة تقليل المنازعات وتسوية ما ينشأ منها بالوسائل السلمية، مع التكاتف مع البرامج الإنسانية وبرامج حقوق الإنسان فيما تبذله من جهود لكفالة احترام القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، ولحماية المدنيين من الانتهاكات التي تُرتكب في هذا المجال. وستستلزم حالات ما بعد الصراع الاضطلاع بعمليات لحفظ السلام، وبرامج فعالة تكفل الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة الإنسانية إلى مرحلة إعادة البناء والتنمية، والاضطلاع كذلك بمهام سياسية خاصة دعماً لأنشطة بناء السلام، بما في ذلك تقديم المساعدة الانتخابية حيثما اقتضى الأمر وعند الطلب. ونتيجة لتزايد حدوث الكوارث الطبيعية واشتداد تأثيرها، سيلزم أيضاً تكريس الاهتمام على نحو محدد للوقاية من الكوارث والتخفيف من آثارها وكذلك لجهود الاستجابة الإنسانية وأنشطة الإصلاح والإنعاش بعد وقوع الكوارث. وجميع هذه الحالات ستقتضي توثيق التنسيق فيما بين الأطراف الفاعلة على كل من الصعيد الحكومي الدولي وصعيد الأمانة العامة.

٦ - وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، من المتوقع أن تستمر الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في معالجة قضايا التجارة والتنمية والتكنولوجيا والتمويل والمنظور الجنساني والفقر والسكان والبيئة وحقوق الإنسان لا سيما من حيث صلتها بالعملة^(١). ومن المتوقع لأعمال متابعة الحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى المعني بتمويل التنمية المقرر تنظيمه في عام ٢٠٠١ أن توفر زخماً لتحسين معالجة قضية العملة والقضايا الإنمائية المرتبطة

(١) اتخذت الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها الرابعة والخمسين ٢٠ قراراً تربط هذه القضايا بظاهرة العملة. وركز اثنان من هذه القرارات، هما القراران ١٦٥/٥٤ و ٢٣١/٥٤، على ظاهرة العملة.

بها في السنوات المقبلة. وبالمثل، فإن الأعمال التي سيضطلع بها في إطار البند المعنون "العولة والاعتماد المتبادل" من جدول أعمال الجمعية العامة يتوقع أيضا أن توفر مزيدا من التوجيه بشأن كيفية سير المنظمة في هذا الميدان. وتتضمن الخطة المتوسطة الأجل المقترحة أعمالا مستمرة للجان الإقليمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة للمساعدة في إدماج البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي.

٧ - وتعكس الخطة المتوسطة الأجل وعيا زائدا بضرورة مراعاة المنظور الجنساني لدى تصميم البرامج والمشاريع والأنشطة. وهناك إقرار بأن أعمال المنظمة يمكن أن يكون لها تأثير متباين على الفئات المستهدفة المختلفة، بما في ذلك المرأة والرجل. ومعالجة المسائل الجنسانية أمر متضمن في أغلبية البرامج. ويتضح في بعض هذه البرامج جهد مقصود يستهدف إظهار مراعاة نوع الجنس في النهج المتخذ في تنفيذ البرنامج ككل. أما البرامج الأخرى، فقد حددت فيها مسألة تعميم مراعاة الفوارق بين الجنسين فيما يتعلق بالأعمال المتصلة بالإحصاءات وجمع البيانات، والبحث والتحليل، وصياغة خيارات السياسات، وبناء السلام في مرحلة ما بعد الصراع، واستراتيجيات النشر في عمليات حفظ السلام، واستراتيجيات الدعوة، والتدريب والتعاون التقني. وفي تلك الحالات، أُخذت في الاعتبار اهتمامات كل من الرجل والمرأة وخبرائهما وأولوياتهما واحتياجاتهما بوصفها جزءا لا يتجزأ من تصميم البرامج الفرعية، وبذا يتيسر التصميم النهائي للأنشطة التي سيضطلع بها على المستوى التنفيذي للميزانيات البرنامجية.

٨ - ومن العناصر المشتركة المتضمنة في معظم البرامج العزم على تحقيق أفضل استخدام ممكن للتطورات التكنولوجية في تعزيز فعالية أنشطة المنظمة. وفي حين أن برنامج خدمات الدعم المشتركة يركز على وضع استراتيجية طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات، فإن العزم على تطبيق التكنولوجيا الحديثة شائع في جميع البرامج. وهناك عدد من البرامج يستخدم شبكة الإنترنت بالفعل استخداما واسع النطاق، بما في ذلك برنامج الإعلام، وبرنامج الشؤون الإنسانية، الذي أنشأ موقعا اسمه "ReliefWeb" ليكون أداة رئيسية لتنسيق الأنشطة الإنسانية.

دال - منهجية وشكل الخطة المتوسطة الأجل

٩ - تشكل الخطة المتوسطة الأجل الأساس الذي تقوم عليه دورة تخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم في الأمم المتحدة. وتوفر الخطة، بوصفها ترجمة للولايات التشريعية إلى

برامج وبرامج فرعية، التوجيه الرئيسي لسياسات الأمم المتحدة. وتمثل الخطة المتوسطة الأجل أيضا إطارا لصياغة الميزانيتين البرنامجيتين لفترتي السنتين أثناء فترة الخطة، ولتقييم البرامج.

١٠ - وقد اتبع في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ مقتضيات الشكل المحددة في الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج، بصيغتها المنقحة من الجمعية العامة في قرارها ٢٠٧/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. ومعظم هذه المقتضيات ليس جديدا. بيد أنه في حين أن معظم العناصر قد أُدرجت في الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، فإنها لم تطبق بصورة متسقة في جميع مواضع الخطة، كما أنها لم تحدد على نحو مستقل بصفاتها هذه. وتستهدف هذه الخطة المتوسطة الأجل تحسين عرض البرامج بالحفاظ على الاتساق في هيكل البرامج وإيجاد مزيد من التناسق في صياغة العناصر المطلوبة، تحقيقا للامتثال التام للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج.

١١ - وتؤكد الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء وجود شعور واسع النطاق بالحاجة إلى تلقي إفادات عن مدى فعالية وتأثير أعمال المنظمة، وجوانب القصور الراهنة في دورة تخطيط البرامج، التي تحول دون تلبية هذه الحاجة. وقد نجم عن القصور في التمييز بين الأهداف الحقيقية والأنشطة في مرحلة التخطيط صعوبات في تقييم درجة تنفيذ البرامج وتقييم إنجازات المنظمة.

١٢ - وتمثل هذه الخطة المتوسطة الأجل والتحسينات التي أُدخلت على طريقة عرضها جهدا يستهدف تذليل هذه الصعوبات ويرمي، عن طريق توفير المزيد من التناسق والاتساق في مرحلة صياغة البرامج، إلى توفير بيان أكثر تركيزا للمسارات المختلفة ووضع أساس متين للتقييم ولاستقاء المعلومات. والغرض من الخطة هو تيسير المناقشة فيما بين الدول الأعضاء بشأن الاتجاه العام للبرامج على صعيد السياسات، لا بشأن الأنشطة التفصيلية لكل إدارة على مستوى التنفيذ. ولكي يتحقق الوضع الأمثل لاستخدام الخطة المتوسطة الأجل في دورة تخطيط البرامج في الأمم المتحدة، يلزم اكتساب مهارات إضافية في البرمجة وإدارة الأداء، ويعتزم الأمين العام تعزيز تدريب الموظفين في هذين المجالين.

١٣ - ويتصدر كل برنامج فرع يصف التوجه العام لذلك البرنامج، ويغطي أهدافه والاستراتيجية التي ستتبع على المستوى البرنامجي. وفيما يتعلق بكل برنامج من البرامج الفرعية، تصف الخطة المتوسطة الأجل أهداف البرنامج واستراتيجيته والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وقد حُصر على تجلية جوهر كل برنامج وكل برنامج فرعي إظهارا للمبررات التي يستند إليها العمل الذي تقوم به المنظمة. وحُوفظ على البساطة والإحكام في صياغة العناصر المحملة أدناه.

١٤ - ولم تجر صياغة أي من هذه العناصر بمعزل عن الآخر، إذ أنها تمثل في الواقع جزءا من إطار مفاهيمي يبيّن العلاقة السببية القائمة فيما بين كل منها والعناصر الأخرى. وتشكّل الأهداف الأساس الذي يستند إليه تصميم البرامج. وتوضّح الاستراتيجية كيف يمكن تحقيق هذه الأهداف عن طريق تنفيذ أنواع محددة من الأنشطة. أما الإنجازات المتوقعة، التي تُدرج للمرة الأولى في الخطة المتوسطة الأجل عملا بالتنقيحات التي أجريت مؤخرا للقواعد والأنظمة التي تحكم تخطيط البرامج، فهي تلي الحاجة إلى التحديد، ويمكن فهمها على أنها الفوائد الملموسة التي ستنشأ عن تحقيق الهدف. وينبغي أن تكون مؤشرات الإنجاز مرتبطة ارتباطا وثيقا بالإنجازات المتوقعة من أجل توفير المعلومات اللازمة عما إن كانت هذه التوقعات قد تحققت. ويرد أدناه وصف أكثر تفصيلا لكل عنصر من هذه العناصر.

الأهداف

١٥ - تعبّر الأهداف عن الإنجاز العام المرغوب لكل برنامج وكل برنامج فرعي. وقد صيغت الأهداف على نحو يجعلها ترمي إلى تحقيق تغيير ملحوظ، لا أن تكون وصفا لنشاط جارٍ، مع مراعاة الفرق بين طبيعة توفير الخدمات وطبيعة الأنشطة الفنية. وامثالا للبند ٢-٤، تُستمد الأهداف من توجهات وغايات السياسات التي تحددها الأجهزة الحكومية الدولية.

١٦ - وبُذلت جهود أيضا كي تكون صياغة الأهداف على مستوى المنظمة ككل، لا على مستوى العمل الحكومي الدولي أو مستوى عمل الأمانة العامة فقط. والمسؤولية عن تنفيذ البرامج ليست مقصورة على الدول الأعضاء وحدها (منفردة أو في إطار الأجهزة الحكومية الدولية) ولا على الأمانة العامة فقط. فهذه المسؤولية مسؤولية جماعية، والنجاح في بلوغ الأهداف وفي تحقيق الإنجازات المتوقعة مقاسة بمؤشرات الإنجاز سيكون في جزء منه مقياسا لدرجة نجاح المجتمع الدولي في العمل في إطار شراكة منسقة بين الدول الأعضاء والأمانة العامة.

الاستراتيجية

١٧ - تصف الاستراتيجية النهج الذي سيتّبع لتحقيق الهدف. وليست الاستراتيجية قائمة مفصّلة للأنشطة أو النواتج، بل هي وصف لمنهاج العمل أو نوع الأنشطة التي سيضطلع بها. وتصمم الاستراتيجيات على أساس افتراض مؤداه أن أنواع الأنشطة المختارة ستفضي، إذا ما سمحت بذلك العوامل الخارجية، إلى تحقيق الهدف.

١٨ - وتشمل الاستراتيجيات عادة نوعاً أو أكثر من أنواع الأنشطة التالية: زيادة الوعي والفهم، وإجراء البحوث والتحليلات، وتحديد المعايير وتعزيز الامتثال، وتيسير التفاوض وتوفير محفل للحوار، والدعوة، والتعاون التقني.

الإنجازات المتوقعة

١٩ - عنصر الإنجازات المتوقعة هو في الواقع العنصر الجديد الوحيد في تخطيط البرامج من حيث تأثيره على الخطة المتوسطة الأجل، وقد تم إدراجه عملاً بالتنقيحات التي أجريت للبند ٤-٥ والتي اعتمدها الجمعية العامة في القرار ٢٣٦/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بناءً على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والثلاثين^(٢).

٢٠ - وتتضمن فقرة فرعية جديدة رقمها '٣' في إطار القاعدة ١٠٥-٤ (يُقصد بها أن تعطي مزيداً من التوجيه في تنفيذ البند ٤-٥) تعريفاً لمفهوم الإنجازات المتوقعة بالنسبة إلى المفاهيم الأخرى، فتصفها بأنها هي الفوائد أو التغييرات المتوقعة أن تعود على المستعملين أو المستفيدين من إنجاز النواتج النهائية، وتنص على أن الإنجازات المتوقعة ينبغي أن تكون متسقة مع الأهداف المحددة في البرامج وفي البرامج الفرعية ومؤدية إلى تحقيقها. ومن ثم فإن المقصود بعنصر الإنجازات المتوقعة هو أن يلي الحاجة إلى المزيد من التحديد في توصيف توجّه المنظمة.

٢١ - وقد صيغت الإنجازات المتوقعة في هذه الخطة المتوسطة الأجل على نحو ييسّر لاحقاً تقييم التقدم المحرز نحو تحقيقها. والأدوات التي ستستخدم في إجراء هذا التقييم هي مؤشرات الإنجاز.

٢٢ - وفي حين أنه قد يوجد عدد من الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، فقد اختيرت منها نخبة ممثلة للبرامج والبرامج الفرعية.

مؤشرات الإنجاز

٢٣ - فيما يتعلق بإنجاز الأهداف، تقضي القاعدة ١٠٤-٧ بإعطاء مؤشرات للإنجاز عند الإمكان. وتتضمن هذه الخطة المتوسطة الأجل مؤشرات مقترحة للإنجاز فيما يتعلق بجميع البرامج الفرعية.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/54/16).

٢٤ - ونظرا إلى أن الإنجازات المتوقعة تعيّن توقعات ملموسة ومحددة، وتتسم من ثم بأنها أكثر ملائمة للقياس لاحقا، فإن مؤشرات الإنجاز تكون عموما متطابقة مع الإنجازات المتوقعة لا مع الأهداف.

٢٥ - وصياغة مؤشرات للأداء ليست مطلبا جديدا. بمقتضى القواعد والأنظمة التي تحكم تخطيط البرامج. بيد أن تنفيذ هذا المطلب ظل خامدا، فلم تكن الخطط المتوسطة الأجل السابقة تحدد بصفة منتظمة مقاييس لتقييم الأداء. ويشكل تحديد المؤشرات خطوة أولى في مجال استعمالها كأداة تنفيذية، كما أنها يمكن أن تتخذ أساسا لوضع مؤشرات صالحة للتطبيق على الميزانية البرنامجية.

هاء - الأولويات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

٢٦ - ستظل المشاكل المستديرة والتحديات المقبلة التي حددت في فترة الخطة الحالية قائمة ومهمة بالنسبة إلى المنظمة طوال فترة السنوات الأربع التالية. ومن ثم لا تبدو هناك حاجة في هذه المرحلة إلى إجراء أي تغيير في المجالات ذات الأولوية المحددة في الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١^(٣). ولذا يقترح الأمين العام إيلاء الأولوية لمجالات العمل التالية في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥:

- (أ) صون السلام والأمن الدوليين؛
- (ب) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا؛
- (ج) تنمية أفريقيا؛
- (د) تعزيز حقوق الإنسان؛
- (هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛
- (و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛
- (ز) نزع السلاح؛
- (ح) مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/53/6/Rev.1).

البرنامج ١

الشؤون السياسية

التوجه العام

١-١ الأهداف العامة للبرنامج هي تقديم المساعدة إلى الدول التي تعاني من منازعات أو صراعات لتمكينها من تسوية منازعاتها بالطرق السلمية وفقا لمبادئ الميثاق ولقرارات الأمم المتحدة والمساعدة في منع نشوب المنازعات عن طريق الدبلوماسية الوقائية وحفظ السلام كلما أمكن ذلك. ويستمد البرنامج اتجاهه من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، والولايات الصادرة عن مجلس الأمن، بوصفه الجهة التي تتولى المسؤولية الرئيسية عن حفظ السلام والأمن الدوليين. ويُعهد داخل الأمانة العامة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج إلى إدارة الشؤون السياسية.

٢-١ أما الاستراتيجية الرامية إلى الوفاء بأهداف البرنامج فهي مصممة على أساس خمسة برامج فرعية وتستند إلى وضع آليات أكثر كفاءة لمنع نشوب الصراعات وحلها بالوسائل السلمية. وتتصل الأنشطة المزمع تنفيذها بالإبلاغ المبكر، والدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وبناء السلام بعد انتهاء الصراع، والمساعدة الانتخابية، وتوفير الدعم الفني لأجهزة صنع السياسات، من قبيل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وتمثل هذه الأنشطة المهام الرئيسية لإدارة الشؤون السياسية، كما أنها تشكل في مجموعها عناصر متأزرة ومتكاملة لنهج شامل لمنع نشوب الصراعات، وإدارة الصراع، وبناء السلام.

٣-١ وستواصل الإدارة العمل بصفة خاصة على تعزيز قدرة المنظمة على الإنذار المبكر وبذل المساعي الحميدة واتخاذ التدابير غير العسكرية لمنع تصاعد المنازعات إلى صراعات، وتسوية المنازعات التي تنشب فعلا وذلك مع مراعاة الاحترام التام لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول الأعضاء وعدم التدخل في المسائل التي تكون من صميم الولاية المحلية لأي دولة وعلى أساس مبدأ الموافقة الذي يعد عنصرا أساسيا لنجاح هذه الجهود. وسوف تعمل الإدارة أيضا على تعزيز قدرتها فيما يتعلق بالجوانب السياسية لبناء السلام رهنا بموافقة الهيئات الحكومية الدولية المختصة.

٤-١ وستعمل إدارة الشؤون السياسية، بوصفها الإدارة الرئيسية المعنية بموضوع الإرهاب، مع مركز منع الجريمة والعدالة الجنائية ومع الإدارات الأخرى ذات الصلة داخل الأمانة العامة من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

٥-١ وسوف يولى اهتمام خاص أيضا لإدماج منظور جنساني في أعمال هذا البرنامج، وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

البرنامج الفرعي ١ منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها

الهدف

٦-١ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى المساعدة في منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها بالوسائل السلمية، فضلا عن العمل على تعزيز التماسك والتكامل في الاستجابة الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة بشأن التصدي للتحديات التي تواجهها البلدان التي خرجت لتوها من الأزمات فيما يتعلق ببناء السلام بعد انتهاء الصراع.

الاستراتيجية

٧-١ يُعهد داخل إدارة الشؤون السياسية بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى الشعب الإقليمية، وتساعد في هذا وحدة تخطيط السياسات. وسوف يجري رصد وتقييم التطورات السياسية ذات الصلة بالسلام والأمن الدوليين في جميع أنحاء العالم، وذلك بغرض تحديد الخيارات وصياغة التوصيات المتعلقة بالدور الذي يمكن اللجوء إلى الأمم المتحدة لأدائه في مجال منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها، فضلا عن أنشطة بناء السلام بعد انتهاء الصراع. وتشمل أنشطة البرنامج الفرعي أيضا تقديم المساعدة من أجل الإعداد للبعثات الخاصة (تقصي الحقائق والنوايا الحسنة والمساعي الحميدة) التي يوفدها مجلس الأمن أو الأمين العام والمشاركة في تلك البعثات. وتحقيقا لهذا الهدف، سوف يجري الاضطلاع بأنشطة جمع المعلومات، والتحليل، والإنذار المبكر فيما يتصل بالصراعات الفعلية التي تهدد السلم والأمن الدوليين والاستفادة من هذه الأنشطة من أجل تحسين القدرة التي تتمتع بها الأمانة العامة، والدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية، وخاصة المنظمات الإقليمية التي تتعاون معها الأمم المتحدة، طبقا لأحكام الفصل الثامن من الميثاق، عند الاقتضاء وكما سمحت بذلك ولاية ونطاق الترتيبات والوكالات الإقليمية، في مجال الجهود المبذولة لكفالة الحفاظ على السلام والأمن الدوليين. وسوف يجري، عملا بقرارات الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن، وبالاتفاق مع الدول الأعضاء المعنية حسب الاقتضاء، اتخاذ إجراءات لتنظيم بعثات سياسية خاصة وتوجيهها والاضطلاع بها، أينما وحيثما لزم ذلك. كما ستولى إدارة الشؤون السياسية المسؤولية الرئيسية عن كفالة تنفيذ توصيات تقرير الأمين العام عن نشوب الصراعات المسلحة (A/55/985-S/2001/574 و Corr.1) حسب ما تقرره الهيئات الحكومية الدولية المعنية. ولبلوغ هذه الغاية، ستعمل إدارة الشؤون السياسية بشكل وثيق مع الأطراف

الأخرى المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة. وسيُقدم الدعم، حسب اللزوم، للفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بأسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها وغيره من الهيئات التابعة للجمعية العامة.

الإنجازات المتوقعة

٨-١ من الإنجازات المتوقعة أن يتم تحسين قدرة المجتمع الدولي في مجال منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها، من خلال أنشطة الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وبناء السلام بعد انتهاء الصراع.

مؤشرات الإنجاز

٩-١ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز تحديد الصراعات المحتملة والجديدة والجارية التي تم التعامل معها و/أو تسويتها بالوسائل السلمية، وتحقيق زيادة في مستوى وفعالية أنشطة بناء السلام بعد انتهاء الصراع.

البرنامج الفرعي ٢

المساعدة الانتخابية

الهدف

١٠-١ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في تقديم المساعدة الانتخابية إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، وطبقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة وذلك بتوفير الدعم الفني والاستشاري اللازم لتنسيق أنشطتها الانتخابية.

الاستراتيجية

١١-١ يعهد داخل إدارة الشؤون السياسية بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة المساعدة الانتخابية التي تقوم بالدور الرائد في جميع أنشطة المساعدة الانتخابية للأمم المتحدة. واعترافاً بأن المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة قد سهلت من إجراء انتخابات كللت بالنجاح في العديد من الدول الأعضاء، شجعت الجمعية العامة الأمين العام على الاستجابة لتزايد طلبات الحصول على المساعدة وللحاجة المتنامية إلى أنواع محددة من مساعدة الخبراء على المدى المتوسط بهدف دعم وتعزيز القدرة المتوافرة لدى الحكومات التي تلتزم المساعدة، ولا سيما من خلال تحسين قدرة المؤسسات الانتخابية الوطنية. وسوف يجري تنفيذ هذا البرنامج الفرعي من خلال الاضطلاع، بناء على طلب الدول الأعضاء، بتوفير المشورة التقنية، بما في ذلك التدريب، فيما يتعلق بعملية التحول إلى الديمقراطية، وقوانين الانتخاب، وتنظيم الانتخابات وإدارتها، فضلاً عن تعزيز المؤسسات الانتخابية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يجري إعداد مبادئ توجيهية، ومواد تدريبية، وورقات

تقنية. وستضطلع الشعبة بإجراء تقييمات للاحتياجات، وبصياغة المشاريع، وإقامة الشراكات مع هيئات الخبراء الحكومية الدولية، والرابطات الإقليمية للهيئات الانتخابية، والمنظمات الإقليمية، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وذلك من أجل كفالة أن تكون الاستجابة لطلبات الحصول على المساعدة الانتخابية أوسع شمولاً وأكثر مواءمة للاحتياجات.

الإنجازات المتوقعة

١٢-١ سوف يجري تعزيز القدرة التقنية للدول الأعضاء التي تلتزم المساعدة فيما يتعلق بإجراء الانتخابات وفقاً للقرارات والمقررات ذات الصلة.

مؤشرات الإنجاز

١٣-١ مؤشرات الإنجاز هي تقديم المساعدة الانتخابية إلى الدول الأعضاء استجابة لطلبها، وزيادة الشفافية وروح المسؤولية في العمليات الانتخابية للدول الأعضاء التي تطلب المساعدة لإجراء الانتخابات.

البرنامج الفرعي ٣ شؤون مجلس الأمن

الهدف

١٤-١ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو إسداء المشورة وتقديم الخدمات الفنية إلى مجلس الأمن وهيئاته الفرعية.

الاستراتيجية

١٥-١ يعهد داخل الإدارة بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة شؤون مجلس الأمن التي سوف تقوم بتوفير الدعم لمجلس الأمن وهيئاته الفرعية، وخاصة لجان الجزاءات، ولجنة مكافحة الإرهاب، وبعثات تقصي الحقائق، والأفرقة العاملة غير الرسمية، ولجنة الأركان العسكرية. وسيتمثل الدعم الفني في إسداء المشورة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ومقررات المجلس وممارساته السابقة؛ وفي إجراء البحوث والتحليلات؛ وإعداد التقارير؛ ومتابعة تنفيذ مقررات المجلس؛ وإصدار وثائق الهيئات التداولية والرسائل في حينها وفقاً لمقررات المجلس ذات الصلة ولبرنامج عمله؛ والاتصال بالرؤساء والأعضاء؛ والتنسيق الفعال لجلسات المجلس ومشاوراته، واجتماعات الأجهزة الفرعية وأفرقة العمل. كما سيقدم الدعم لأفرقة الخبراء المعنيين بالرصد بنوعيهما، مثل آلية رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا، وفريق الرصد المعني بأفغانستان المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١). وسوف يشمل الدعم الفني أيضاً إجراء البحوث

والتحليلات المتصلة بتنفيذ التدابير أو الجزاءات الإلزامية التي يفرضها المجلس وبمعدى فعاليتها، وآثارها على عامة السكان في البلدان المستهدفة وبلدان ثالثة. ومع مراعاة تلك الآثار سوف يستمر العمل بشأن تطوير مفهوم الجزاءات "الذكية"، بما في ذلك استخدام وتنفيذ أشكال مستهدفة من الجزاءات المالية، ومن حظر الأسلحة، وحظر السفر، وغير ذلك من التدابير المشابهة وذلك مع مراعاة أحكام المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة. وسوف تؤخذ في الاعتبار الواجب أيضا المشاكل الاقتصادية الخاصة التي تؤثر على دول ثالثة. وسيظل العمل جاريا أيضا بشأن المسائل الدستورية والإجرائية المتصلة بتفسير وتطبيق الميثاق والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن من أجل العمل المتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن وبشأن المواد ذات الصلة من الميثاق المتعلقة بمرجع ممارسات أجهزة الأمم المتحدة.

الإنجازات المتوقعة

١٦-١ سيجري تسهيل مداولات وقرارات مجلس الأمن وأجهزته الفرعية من خلال توفير الخدمات الفنية والدعم الفني على نحو فعال.

مؤشرات الإنجاز

١٧-١ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز درجة الارتياح التي يعرب عنها أعضاء مجلس الأمن بشأن الخدمات المقدمة من الأمانة العامة.

البرنامج الفرعي ٤ إنهاء الاستعمار

الهدف

١٨-١ يرمي هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز عملية إنهاء الاستعمار وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي البالغ عددها ١٦ إقليمًا، وذلك بغرض القضاء على الاستعمار قضاء مبرما.

١٩-١ ومن الأهداف الأخرى للبرنامج تعزيز نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، من أجل تعبئة الرأي العالمي وكفالة مد يد المساعدة من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

الاستراتيجية

٢٠-١ ستواصل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة دراسة تطبيق الإعلان والبحث عن السبل المناسبة لتنفيذه على الفور وبالكامل في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقوقها وفقا للميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وستقوم بصياغة اقتراحات محددة في هذا الشأن ودراسة التقيد بالإعلان والقرارات الأخرى، وصياغة اقتراحات محددة للقضاء على مظاهر الاستعمار المتبقية وتقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية، وتعبئة الدعم على الصعيد العالمي من أجل إنهاء الاستعمار. وستواصل اللجنة الخاصة إيفاء بعثات زائرة بصفة دورية إلى الأقاليم المستعمرة، بالتشاور مع السلطات القائمة بالإدارة، من أجل تمكين اللجنة الخاصة من الحصول على معلومات مباشرة عن الأوضاع في تلك الأقاليم؛ ودراسة الآراء، التي تعرب عنها، شفويا أو كتابة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأيضا آراء ممثلي المنظمات غير الحكومية والأفراد ممن هم على علم بالأوضاع في تلك الأقاليم؛ ومساعدة الجمعية في اتخاذ ترتيبات، بالتعاون مع السلطات القائمة بالإدارة، لكفالة وجود للأمم المتحدة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لمراقبة المراحل النهائية من عملية إنهاء الاستعمار أو الإشراف عليها.

٢١-١ وستقوم وحدة إنهاء الاستعمار التابعة لإدارة الشؤون السياسية، في إطار الدعم الذي تقدمه للجنة الخاصة في تنفيذها لولايتها، بتقديم الخدمات الفنية للجنة، ولبعثاتها الزائرة وغيرها من البعثات التابعة لها، وكذلك للجمعية العامة، وذلك لدى قيام هذه الهيئات باستعراض المسائل المتصلة بإنهاء الاستعمار؛ كما ستضطلع الوحدة بإجراء البحوث والدراسات التحليلية وتقديم التقارير عن الأوضاع في الأقاليم؛ وبجمع واستعراض ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛ وتعزيز تدفقات المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ والتعاون مع إدارة شؤون الإعلام على شن حملة دعائية بشأن إنهاء الاستعمار. ورهنا بالقرارات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة الخاصة، سوف يتطلب الأمر تنظيم المناقشات العامة والحلقات الدراسية، وإقامة المعارض، وتنسيق الأنشطة الدولية الرامية إلى القضاء على الاستعمار، بما في ذلك مداومة الاتصال بالمنظمات الدولية والأفراد المعنيين بمشاكل إنهاء الاستعمار.

٢٢-١ وستقوم إدارة الشؤون السياسية بإجراء البحوث وإعداد الدراسات التحليلية بشأن تطبيق وتفسير مواد الميثاق ذات الصلة بالأنشطة التي تضطلع بها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهيناهما الفرعية والمخصصة، ومجلس الوصاية، في مجالي الوصاية وإنهاء الاستعمار، وذلك بهدف إدراج هذه البحوث والدراسات في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-١ ستتمثل الإنجازات في خدمات تقدم إلى اللجنة الخاصة وحلقائها الدراسية والجمعية العامة؛ وفي أبحاث فعلية ودراسات وتقارير تحليلية عن الأحوال السائدة في الأقاليم؛ وفي حملات دعائية فعالة؛ وفي مساعدة فعالة تقدمها الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٢٤-١ وتشمل الإنجازات أيضا، التقدم المحرز في عملية إنهاء الاستعمار وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) فعالية الخدمات المقدمة إلى اللجنة الخاصة وحلقائها الدراسية وإلى الجمعية العامة؛ وفعالية الأبحاث والدراسات والتقارير التحليلية المتعلقة بالأحوال السائدة في الأقاليم، وفعالية حملات الدعاية؛ وفعالية المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ب) مقدار ما تبديه الدول الأعضاء من ارتياح لإزاء الخدمات المقدمة من الأمانة العامة؛

(ج) التقدم المحرز في عملية إنهاء الاستعمار وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٥

قضية فلسطين

الهدف

٢٦-١ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف.

الاستراتيجية

٢٧-١ يعهد داخل الإدارة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة حقوق الفلسطينيين. وقد نظرت الجمعية العامة لأول مرة في قضية فلسطين في عام ١٩٤٧. وبموجب القرار ٣٣٧٦ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، أنشأت الجمعية اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وسوف تتلقى هذه اللجنة الدعم الفني والتقني اللازمين لمداولاتها وبرامج عملها السنوية. وسوف تقدم المساعدة للجنة أيضا فيما يتصل بالعمل على إيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة للقضية الفلسطينية

وفقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك فيما يتصل بالتنفيذ الكامل والفعال لاتفاقات السلام الإسرائيلية - الفلسطينية. وفضلا عن ذلك، ستتلقى اللجنة المساعدة فيما يتعلق بحشد الدعم الدولي والمساعدة الدولية للشعب الفلسطيني. ومن المنتظر أن تتمخض عملية السلام عن تسوية جميع المسائل المعلقة عن طريق التفاوض. وسوف تواصل الأمم المتحدة إجراءات الدعم التي تتخذها إلى أن يتم حل قضية فلسطين بجميع جوانبها على نحو مرض يتفق والشرعية الدولية. وسوف يجري، تحت إشراف اللجنة، عقد اجتماعات ومؤتمرات دولية مواضيعية من أجل شحذ الوعي بقضية فلسطين، وتعزيز الحوار فيما بين الأطراف المعنية، بما في ذلك الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية، والهيئات التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، وممثلو المجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يجري، تحقيقا لهذه الأغراض ذاتها، وضع مواد إعلامية بشأن قضية فلسطين واستيفائها بتوجيه من اللجنة، ومن خلال عدة طرق من بينها نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، ومواقعه على شبكة الإنترنت.

الإنجازات المتوقعة

٢٨-١ ستمكن اللجنة، من خلال الأعمال التي تضطلع بها الشعبة، من زيادة الوعي الدولي بقضية فلسطين، وحشد الدعم الدولي لها، والتوصل إلى توافق دولي في الآراء بشأنها.

مؤشرات الإنجاز

٢٩-١ يتمثل أحد مؤشرات الإنجاز في زيادة مستوى الحوار والمشاركة والدعم من جانب العناصر الفاعلة ذات الصلة في المجتمع الدولي تحقيقا لأهداف هذا البرنامج الفرعي.

الولايات التشريعية

البرنامج ١

الشؤون السياسية

البرنامج الفرعي ١

منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها

ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما المادة ٩٩

قرارات الجمعية العامة

١٢٠/٤٧ ألف	خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة
١٢٠/٤٧ باء	خطة للسلام
١٢/٥٢ ألف وباء	تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح
٩/٥٣	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية
١٧/٥٣	التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية
٧/٥٤	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي
٩/٥٤	التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية
١٢/٥٤	التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي
٣٥/٥٤	منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي
٩٤/٥٤	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية
١١٧/٥٤	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا
٢٢٧/٥٤	التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي
٢٢/٥٥	التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا
١٦١/٥٥	منح الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مركز المراقب في الجمعية العامة
٢١٧/٥٥	أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
٢٨١/٥٥	منع نشوب الصراعات المسلحة

٣٧/٥٦ أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها

٤١/٥٦ التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ

٢٣١/٥٦ حالة حقوق الإنسان في ميانمار

قرارات مجلس الأمن بشأن الولايات التي أنشأها المجلس فيما يتصل بمسائل تتعلق بصون السلم والأمن الدوليين

١٣٦٦ (٢٠٠١) المتعلق بمنع نشوب الصراعات المسلحة

١٣٧٣ (٢٠٠١) التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

البرنامج الفرعي ٢

المساعدة الانتخابية

قرار الجمعية العامة

١٥٩/٥٦ تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات

دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية

البرنامج الفرعي ٣

شؤون مجلس الأمن

ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما المواد ١ و ٧ و ٢٤ و ٢٩

قرارات مجلس الأمن ومقرراته المتعلقة بإنشاء ولايات الأجهزة الفرعية التي أنشأها المجلس بموجب المادة ٢٩ من ميثاق الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٤

إنهاء الاستعمار

قرارات الجمعية العامة

١٥١٤ (د-١٥) إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٥٤١ (د-١٥) المبادئ التي يجب أن تسترشد بها الدول الأعضاء في تحديد وجود أو

عدم وجود الالتزام بإرسال المعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣

هـ من الميثاق

الحالة فيما يتصل بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	١٦٥٤ (د-١٦)
برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٢٦٢١ (د-٢٥)
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	٢٠٩/٥١
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	١٦١/٥٢
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩	٢٢٠/٥٢
العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار	١٤٦/٥٥
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٦٥/٥٦
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٦٦/٥٦
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٦٧/٥٦
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٦٨/٥٦
مسألة الصحراء الغربية	٦٩/٥٦
مسألة كاليدونيا الجديدة	٧٠/٥٦
مسألة توكيلاو	٧١/٥٦
مسائل أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام ومونتسيرات	٧٢/٥٦
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	٧٣/٥٦

مقررات الجمعية العامة

مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)	٤١٠/٥٦
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تتخذها الدول الاستعمارية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها	٤٢٠/٥٦
مسألة جبل طارق	٤٢١/٥٦

البرنامج الفرعي ٥

قضية فلسطين

قرارات الجمعية العامة

قضية فلسطين	٣٣٧٦ (د-٣٠)
قضية فلسطين	٤٠/٣٢ باء
قضية فلسطين	٦٥/٣٤ دال
قضية فلسطين	٥٨/٣٨ باء
قضية فلسطين	٧٤/٤٦ باء
اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	٣٣/٥٦
شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة	٣٤/٥٦
البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة بشأن قضية فلسطين	٣٥/٥٦
تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية	٣٦/٥٦

البرنامج ٢

نزع السلاح

التوجه العام

٢-١ يظل نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة يشكل الهدف النهائي لجميع الجهود المبذولة في ميدان نزع السلاح. وتقع المسؤوليات الرئيسية عن نزع السلاح على عاتق الدول الأعضاء، أما الأمم المتحدة فينشط بها وفقاً لميثاقها، دور رئيسي ومسؤولية أساسية فيما يتعلق بدعم الدول الأعضاء في هذا المجال.

٢-٢ ويستمد هذا البرنامج ولايته من الأولويات المنصوص عليها في قرارات ومقررات الجمعية ذات الصلة بميدان نزع السلاح، بما في ذلك الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح (القرار د-٢/١٠). ورغم أن أسلحة التدمير الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية لا تزال تشكل الشاغل الرئيسي فإن المنظمة ستواصل العمل، أيضاً، في ميدان نزع السلاح التقليدي.

٢-٣ وفي الأمانة العامة، تضطلع إدارة شؤون نزع السلاح بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج. وتبني استراتيجية الإدارة لتنفيذ البرنامج على دورها ومسؤوليتها فيما يتصل بتيسير اتخاذ تدابير نزع السلاح على جميع الأصعدة والتشجيع على ذلك، حسب الاقتضاء. وستواصل الإدارة مساعدة الدول الأعضاء في تعزيز وتوطيد وتدعيم المبادئ والقواعد التي تتفاوض أطراف متعددة بشأنها في جميع ميادين نزع السلاح. وستبذل الإدارة قصارى جهدها لضمان أن تلقى الاتفاقات المتعددة الأطراف التي يتم التفاوض بشأنها في مجال نزع السلاح قبول الجميع. وستعمل الإدارة على تحقيق الشفافية بناء على مبدأ كفالة الأمن غير المنقوص للجميع وعلى النهوض بتدابير بناء الثقة في ميدان نزع السلاح. وستوسع من نطاق أنشطتها في مجال الدعوة، بما في ذلك من خلال موقعها على شبكة "الإنترنت" العالمية، من أجل كفالة تبادل المعلومات المحايدة والوقائية بشأن نزع السلاح والمسائل المتصلة بالأمن فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية، وتعزيز التفاعل والتعاون فيما يتعلق بهذه المسائل. وستساعد الإدارة الدول الأعضاء على النهوض بنهج إقليمية إزاء قضايا نزع السلاح والأمن وذلك من خلال عدة سبل من بينها المراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح.

٢-٤ وستواصل الإدارة تيسير عملية المداولات والمفاوضات المتعددة الأطراف بتوفير الدعم الفني والتنظيمي إلى اللجنة الأولى والهيئات الفرعية الأخرى التابعة للجمعية العامة، وهيئة نزع السلاح، ومؤتمر نزع السلاح وهيئاته الفرعية، وأي هيئات مخصصة لنزع السلاح

قد ينشئها مؤتمر نزع السلاح، ومؤتمرات استعراض الاتفاقيات والمعاهدات وغيرها من اجتماعات الأطراف في الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح وما يتصل به من مسائل، وأفرقة الخبراء التي تساعد الأمين العام في إنجاز الدراسات المتعلقة بنزع السلاح.

٢-٥ وستقوم الإدارة برصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي لمساعدة الدول الأعضاء في السعي من أجل التوصل إلى اتفاق، وستشجع على زيادة التفهم لأهمية الجهود المتعددة الأطراف المبذولة في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح. وستواصل الإدارة من خلال برنامج الأمم المتحدة للزمالات الدراسية في مجال نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح توفير التدريب والخدمات الاستشارية للدول الأعضاء، وبخاصة البلدان النامية، لتعزيز خبرتها الفنية بغية تمكينها من المشاركة بدرجة أكبر من الفاعلية في محافل التداول والتفاوض الدولية. وستقوم الإدارة أيضا بمساعدة الدول الأعضاء على زيادة تفهمها للصلة بين نزع السلاح والتنمية.

٢-٦ وعملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/١٩٩٧، سترعى الشواغل الجنسانية في الأنشطة التي تضطلع بها الإدارة. وعلى الأخص، سيجري تشجيع الدول الأعضاء على أن تأخذ في الحسبان تحقيق المساواة بين الجنسين عند تسمية المرشحين لعضوية أفرقة الخبراء التي تضطلع بإجراء الدراسات في قضايا نزع السلاح والمشاركين في برنامج الزمالات الدراسية في مجال نزع السلاح، فضلا عن المشاركين في الاجتماعات والمناسبات التي تنظمها الإدارة. كما ستشدد الإدارة بصفة خاصة على كفاءة أن تنعكس المساواة بين الجنسين في تكوين المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح التابع للأمين العام، وذلك تسليما بأن عمل الإدارة يمكن أن يترك أثرا مختلفا على مختلف الفئات المستهدفة.

البرنامج الفرعي ١

المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح

الأهداف

٢-٧ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في التشجيع على الحد من الأسلحة ونزع السلاح وبذل قصارى الجهد لكفالة أن تلقى الاتفاقات المتعددة الأطراف التي يتم التفاوض بشأنها في ميدان نزع السلاح قبول الجميع، وزيادة الخبرة الفنية في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح في أعداد أكبر من الدول الأعضاء، وبخاصة من البلدان النامية.

الاستراتيجية

٢-٨ ستضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي أمانة مؤتمر نزع السلاح وفرع الدعم التابع للمؤتمر والموجود في جنيف. وسيوفر البرنامج الفرعي الدعم التنظيمي الفني والتقني بشأن القضايا قيد التفاوض إلى: (أ) مؤتمر نزع السلاح، وهو المحفل الوحيد للمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن قضايا نزع السلاح في المجتمع الدولي؛ و (ب) مؤتمرات الاستعراض التي تعقدها الدول الأطراف في مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف للحد من الأسلحة ونزع السلاح. وسيساعد الدول الأعضاء على التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا قيد التفاوض. كما سيوفر الدعم التنظيمي الفني إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة، وإلى الرؤساء المتعاقبين المتناوبين لمؤتمر نزع السلاح ومؤتمرات الاستعراض.

٢-٩ وستجري مساعدة الدول الأعضاء، وبخاصة البلدان النامية، على تعزيز خبراتها الفنية في ميدان الأمن الدولي ونزع السلاح من خلال برامج الأمم المتحدة للزمالات الدراسية والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح. وعلاوة على ذلك، سيوفر فرع المؤتمر المعلومات والمشورة المتعلقة بقضايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح في الوقت المناسب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وغير الحكومية.

الإنجازات المتوقعة

٢-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) زيادة فعالية عملية المفاوضات والمداولات؛
- (ب) تعزيز تنفيذ المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة للحد من الأسلحة ونزع السلاح؛
- (ج) تحسين المهارات السياسية والدبلوماسية للمشاركين في برنامج الزمالات الدراسية لإجراء المداولات والمفاوضات في ميدان نزع السلاح.

مؤشرات الإنجاز

٢-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) درجة الارتياح التي تعرب عنها الدول الأعضاء إزاء كفاءة وفعالية الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة إلى مؤتمر نزع السلاح وإلى مؤتمرات الاستعراض وغيرها من اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح؛

(ب) تنفيذ الدول الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة في مجال الحد من الأسلحة ونزع السلاح، لتلك المعاهدات تنفيذا فعالا وكاملا؛

(ج) زيادة أعداد المتقدمين للمشاركة في برامج الأمم المتحدة للزمالات الدراسية والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح، وكفالة توسيع نطاق تمثيل الدول الأعضاء في تلك البرامج وازدياد دعم الدول الأعضاء لبرنامج زمالات نزع السلاح.

البرنامج الفرعي ٢ أسلحة الدمار الشامل

الهدف

١٢-٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تعزيز الجهود المبذولة من أجل نزع السلاح النووي ومساعدة الدول الأعضاء، عند الطلب، على تعزيز المعاهدات القائمة المتصلة بأسلحة الدمار الشامل.

الاستراتيجية

١٣-٢ داخل الإدارة، سيتولى فرع أسلحة الدمار الشامل مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيضطلع بأنشطة تتصل بأسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية تبعا للولايات المسندة من الدول الأعضاء.

١٤-٢ ولتعزيز وتدعيم المعاهدات القائمة والمقبلة في مجال أسلحة الدمار الشامل، سيقوم الفرع وفقا للولاية الممنوحة به، بما يلي:

(أ) مساعدة وتشجيع الدول الأطراف والدول المهتمة في جهودها الرامية إلى تحقيق التنفيذ التام للاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية؛

(ب) تعزيز الثقة في فعالية نظم المعاهدات؛

(ج) تعزيز تعاون الفرع مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات المنشأة بمعاهدات دولية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية؛

(د) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في جهودها المبذولة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وبغية المساهمة في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

٢-١٥ وسيقوم الفرع بمساعدة ودعم المفاوضات والمداولات وبناء توافق الآراء. كما سيقوم برصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في مجال أسلحة الدمار الشامل، فضلا عن توسيع نطاق تفاعله مع المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحوث.

الإنجازات المتوقعة

٢-١٦ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تيسير إجراء الدول الأطراف للمداولات والمفاوضات المتعلقة بقضايا نزع السلاح ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل ولا سيما الأسلحة النووية، على نحو سلس وفعال؛

(ب) زيادة وعي الدول بالاتجاهات والتطورات الجديدة فيما يتعلق بقضايا محددة تتصل بأسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية، وزيادة تفهمها لتلك الاتجاهات والتطورات؛

(ج) تعزيز التعاون المتعدد الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، في إطار الولايات القائمة، كمساهمة في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

مؤشرات الإنجاز

٢-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) الارتياح الذي تبديه الدول الأطراف إزاء المساعدة المقدمة، بما فيها الدعم الفني والتنظيمي، لتنفيذ الاتفاقات المبرمة في ميدان أسلحة الدمار الشامل لا سيما الأسلحة النووية؛

(ب) زيادة استفادة الدول الأعضاء وغيرها من الأطراف، في مفاوضاتها، من المعلومات التي يقدمها الفرع؛

(ج) ازدياد قدر وفعالية الدعم المقدم للجهود الرامية إلى القضاء على أسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية؛

(د) زيادة وعي الدول بضرورة إحراز تقدم في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار من أجل الحفاظ على السلام والأمن الدوليين وبغية الإسهام في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

البرنامج الفرعي ٣ الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح)

الهدف

١٨-٢ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في العمل على زيادة الثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء في ميدان الأسلحة التقليدية ومعالجة مسألة التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بتلك الأسلحة وصنعها على نحو غير مشروع مما يتسبب في تزعزع الاستقرار.

الاستراتيجية

١٩-٢ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح). واستجابة للشواغل التي تبيدها الدول الأعضاء ووفقاً للولايات المسندة من تلك الدول، سيضطلع الفرع بما يلي:

(أ) تقديم المشورة والمساعدة بشأن القضايا المتصلة بالأسلحة التقليدية وبشأن التدابير العملية لنزع السلاح إلى الدول المتضررة من التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والاتجار بها وصنعها بصورة غير مشروعة مما يزعزع الاستقرار، وذلك بناء على طلب تلك الدول؛

(ب) تعزيز التعاون والتنسيق، داخل منظومة الأمم المتحدة، بين الاستراتيجيات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، والأسلحة الخفيفة من خلال آلية تنسيق العمل بشأن الأسلحة الصغيرة؛

(ج) تشجيع التعاون والتعاقد وتدابير بناء الثقة فيما بين الدول الأعضاء المهمة في ميدان الأسلحة التقليدية؛

(د) تعزيز تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

٢٠-٢ سيقوم الفرع، من خلال اجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل، بالتشجيع على زيادة الثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء في ميدان الأسلحة التقليدية ومواصلة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والصك الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية وتوسيع المشاركة فيهما.

٢١-٢ سيقوم الفرع أيضاً، من خلال اجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل، بتعزيز وتيسير التعاون والتنسيق على المستوى دون الإقليمي والإقليمي والدولي الهادفين إلى تعزيز

قدرة الدول على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

الإنجازات المتوقعة

٢٢-٢ من المتوقع أن يؤدي هذا البرنامج الفرعي إلى ما يلي:

(أ) زيادة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والصك الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية وتوسيع نطاق المشاركة فيهما؛

(ب) تعزيز الاستقرار والأمن نتيجة للحد من التهديد الذي يشكله التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها وصنعها على نحو غير مشروع. مما يزعزع الاستقرار.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) تحسين أداء سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والصك الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية وزيادة عدد الدول الأعضاء المشاركة فيهما؛

(ب) زيادة عدد المبادرات الإقليمية الفعالة لمكافحة الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة؛

(ج) زيادة عدد طلبات الدول الأعضاء للمساعدة في وضع وتنفيذ برامج جمع الأسلحة وتدميرها؛

(د) الارتياح الذي تبديه الدول لإزاء المساعدة المقدمة من أجل تنفيذ مبادرات الأسلحة التقليدية، بما فيها برنامج العمل الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

البرنامج الفرعي ٤

الرصد وقاعدة البيانات والمعلومات

الهدف

٢٤-٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تزويد الدول الأعضاء والجمهور بمعلومات موضوعية محايدة ومستوفاة عن أنشطة نزع السلاح.

الاستراتيجية

٢٥-٢ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع الرصد وقاعدة البيانات والمعلومات. وسيجري السعي إلى تنفيذ هدف هذا البرنامج الفرعي من خلال ما يلي:

- (أ) تعزيز نظام معلومات نزع السلاح، بما في ذلك عنصره الإلكتروني؛
- (ب) نشر آخر المعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح، بما في ذلك من خلال شبكة "الإنترنت"؛
- (ج) وضع طرائق لزيادة التعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ودوائر البحوث ومن أجل تبادل الأفكار بين الحكومات والقطاعات غير الحكومية بهدف زيادة تفهم جهود الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح؛
- (د) تعزيز عمل المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح التابع للأمم العام؛
- (هـ) نشر البيانات التي تقدمها الحكومات بصورة رسمية عن تدابير الشفافية التي تتخذها؛
- (و) إتاحة إمكانية وصول الدول الأعضاء بصورة تامة إلى جميع قواعد البيانات ذات الصلة بنزع السلاح.

الإنجازات المتوقعة

٢٦-٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تحسين حالة استعداد الدول للاضطلاع بالمداولات والمفاوضات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح؛
- (ب) زيادة الدعم العام للجهود المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح؛
- (ج) زيادة الشفافية فيما بين الأطراف في الصكوك القانونية ذات الصلة.

مؤشرات الإنجاز

٢٧-٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) تحسين تدفق المعلومات الوقائية والموضوعية فيما يتعلق بمختلف جوانب نزع السلاح وتيسير وصول المستخدمين النهائيين إلى هذه المعلومات (حالة المعاهدات، والالتزامات المترتبة على المعاهدات، والتقدم المحرز في المفاوضات، وما إلى ذلك)؛
- (ب) زيادة الطلب على المعلومات والمساعدة؛

(ج) توفير معلومات مستوفاة عن أنشطة الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح.

البرنامج الفرعي ٥ نزع السلاح الإقليمي

الهدف

٢-٢٨ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تشجيع وتعزيز الجهود الدولية المبذولة من أجل نزع السلاح على الصعيد العالمي وإقرار السلام والأمن الدوليين، عن طريق دعم وتشجيع الجهود والمبادرات الإقليمية في مجال نزع السلاح باتباع نهج تتوصل إليها دول المنطقة بحرية ومع مراعاة الاحتياجات المشروعة للدول فيما يتعلق بالدفاع عن النفس والخصائص المميزة لكل منطقة.

الاستراتيجية

٢-٢٩ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع نزع السلاح الإقليمي والمراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ومن المسلم به عموماً أن نزع السلاح الإقليمي يمكن أن يؤدي دوراً حيوياً في تشجيع وتعزيز الجهود الدولية المبذولة من أجل نزع السلاح على الصعيد العالمي.

٢-٣٠ وسيجري السعي إلى تنفيذ أهداف هذا البرنامج الفرعي من خلال ما يلي:

(أ) توفير الخدمات الاستشارية والمساعدة (بما في ذلك التدريب) إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، وإلى المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛

(ب) نشر المعلومات في الوقت المناسب بين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن القرارات التي تتخذها الأمم المتحدة نحو تحسين مناخ السلام والأمن الدوليين، من أجل تشجيعها ومساعدتها في تشجيع دولها الأعضاء على اعتماد وتنفيذ تدابير بناء الثقة في مناطق كل منها؛

(ج) تقديم الدعم إلى لجنة الأمم المتحدة الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في أفريقيا الوسطى؛

(د) تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل؛

(هـ) الرصد والتحليل؛

(و) وضع وصيانة قاعدة بيانات وموقع على الشبكة العالمية بشأن أنشطة ومبادرات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجالي نزع السلاح والأمن.

الإنجازات المتوقعة

٣١-٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز الحوار الإقليمي بين الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن قضايا السلام والأمن ونزع السلاح؛

(ب) توسيع نطاق تقدير أهمية نزع السلاح الإقليمي بالنسبة للسلام والأمن العالميين.

مؤشرات الإنجاز

٣٢-٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة عدد تدابير بناء الثقة المعتمدة و/أو المنفذة؛

(ب) زيادة الدعم الدولي المقدم إلى الأنشطة الإقليمية المتصلة بتعزيز السلام والأمن الإقليميين.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢

نزع السلاح

يستمد البرنامج ولايته من الأولويات المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ومقراتها ذات الصلة بميدان نزع السلاح، بما في ذلك الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح (القرار د١٠-٢).

البرنامج ٣

عمليات حفظ السلام

التوجه العام

١-٣ يتمثل الغرض العام من هذا البرنامج في صون السلام والأمن، من خلال نشر عمليات حفظ السلام وفقاً لمبادئ وأحكام الميثاق. ويستمد السند التشريعي للبرنامج من مبادئ ومقاصد الميثاق. وترد ولايات هذا البرنامج في قرارات مجلس الأمن وقرارات الجمعية العامة بشأن الاستعراض الشامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات، وبشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وبشأن تقديم المساعدة في إزالة الألغام. وفيما يتعلق بعمليات حفظ السلام يستمد السند التشريعي من قرارات مجلس الأمن ومقرراته المتصلة بعمليات بعينها.

٢-٣ وتقوم الاستراتيجية العامة التي ستتبع في الوفاء بأهداف البرنامج على التنسيق الوثيق بين أربعة برامج فرعية تتسم بالترابط والتكامل. وفي حين تُبذل كل الجهود الممكنة من أجل السعي إلى حل الصراعات في وقت مبكر من خلال التسوية السلمية، أو اللجوء إلى الوكالات أو الترتيبات الإقليمية حيثما كان ذلك مناسباً ومسموحاً به في ضوء ولايتها ونطاقها، أو اللجوء إلى غير ذلك من الوسائل السلمية وفقاً للميثاق، فإن هذه الاستراتيجية تقوم على أساس تطوير قدرة على التصدي لطائفة واسعة من حالات الصراعات، وعلى تخطيط وإنشاء وإدارة وتوجيه عمليات حفظ السلام الحالية والمقبلة. وسيتم ذلك من خلال الاستجابة السريعة والفعالة لما يصدره مجلس الأمن من ولايات لتنفيذ اتفاقات السلام التي تتفق عليها أطراف أي صراع من الصراعات. وقد تتطلب مثل هذه الولايات مراقبة اتفاقات وقف إطلاق النار والمناطق العازلة؛ والحيلولة دون تصاعد حالات الصراعات في الوقت الذي تُبذل فيه الجهود لإيجاد سبل لحل الصراع بصورة سلمية؛ والحيلولة دون اتساع نطاق الصراعات وامتدادها إلى خارج حدود البلدان أو تصاعد حدتها. وقد أذن مجلس الأمن في حالة بعثات بعينها لحفظ السلام بإدراج أنشطة من قبيل توفير المساعدات الإنسانية؛ ونزع سلاح المحاربين السابقين وتسريحهم؛ وإصلاح المؤسسات العسكرية؛ وإنشاء قوات شرطة ومراقبتها؛ وتعزيز إصلاحات النظام الانتخابي والقضاء وجميع جوانب الإدارة المدنية؛ وتنسيق أنشطة الإنعاش الاقتصادي. وسيقوم البرنامج بإقرار القانون والنظام والاضطلاع بمسؤوليات الإدارة الانتقالية أو إنفاذ القوانين على الصعيد التنفيذي بما في ذلك مهام العدالة الجنائية، عند الاقتضاء، إذا ما طلبت إليه الهيئات التشريعية ذلك. وسيدعم البرنامج تنفيذ هذه الولايات من خلال كفالة وحدة قيادة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ وكفالة توفر الدعم التشغيلي والإداري الفعال لجميع العمليات الميدانية؛ وتنسيق أنشطة إزالة الألغام.

ووفقاً للفصل الثامن من الميثاق سيعزز البرنامج التعاون مع الترتيبات الإقليمية، في حدود ولاية ونطاق وتكوين كل منها، من أجل تدعيم قدرات المجتمع الدولي في ميدان صون السلام والأمن الدوليين ولا بد من التأكيد على ضرورة التمييز بين عمليات حفظ السلام والمساعدة الإنسانية. إلا أنه إذا كانت حماية المساعدة الإنسانية إحدى المهام الصادر تكليف بها لعملية ما من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام فينبغي التنسيق بين الجهود الإنسانية وجهود حفظ السلام بما يكفل عدم تعارض أهدافهما ويضمن جودة المساعدة الإنسانية.

٣-٣ ستكفل الإدارة استمرار تدفق المعلومات من الدول الأعضاء وإليها في جميع مراحل عمليات حفظ السلام، ونشر المعلومات بصورة فعالة وفي الوقت المناسب بين البلدان المساهمة بقوات لتمكين تلك البلدان من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن مشاركتها في عمليات حفظ السلام؛ والاستمرار في وضع وتنفيذ استراتيجيات مبتكرة لمشاركة النساء على أوسع نطاق جغرافي ممكن، في جميع جوانب عمليات حفظ السلام شريطة ألا يؤثر ذلك على البلدان المساهمة بقوات في اتخاذ قراراتها السيادية بشأن تشكيل وحداتها التي يتم نقلها إلى عمليات حفظ السلام، وذلك في نطاق المبادئ التوجيهية المحددة للبعثة، وبحسب ما توافق عليه البلدان المساهمة بقوات، ومواصلة التعاون مع سائر الأنشطة ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة. وسيولى اهتمام خاص لتعزيز سلامة وأمن أفراد حفظ السلام في الميدان. وسيولى اهتمام خاص أيضاً لزيادة تفهم القضايا الجنسانية والاعتراف بها، وتحقيق التوازن الجغرافي في عمليات حفظ السلام.

٣-٤ ولتمكين المنظمة من الاستجابة على نحو أفضل لحالات الصراعات التي قد تتطلب نشر عملية من عمليات حفظ السلام، سيجري تعزيز البحوث والتحليلات المتعمقة للمسائل المستجدة في السياسات العامة في ميدان عمليات حفظ السلام وتنسيق وصياغة السياسات والمبادئ والإجراءات ذات الصلة، وذلك من خلال تحليل وتقييم البعثات المستمرة والمنتبهة بغية استخلاص الدروس المفيدة للبعثات الحالية والمقبلة. وفي ضوء الطابع المتعدد الأبعاد لعمليات حفظ السلام وما يتصل بها من عناصر مدنية سيجري، عند الاقتضاء، التركيز بقدر أكبر، على النهج المتكامل لعمليات حفظ السلام وعلى زيادة التنسيق فيما بين مختلف كيانات الأمانة العامة خلال فترة الخططة. وسينصب التركيز على التخطيط المبكر والتنسيق الفعال للأنشطة التي تهدف إلى إحباط إمكانات تجدد الصراعات، والإسهام في تهيئة الأوضاع المواتية للمصالحة. ولتيسير وتعزيز زيادة التعاون والتضافر، سيكون البرنامج بمثابة مركز تنسيق للقضايا المتصلة بعمليات حفظ السلام، وسينسق أنشطته مع إدارة الشؤون السياسية ومكتب منسق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وسائر

المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الإقليمية الأخرى، حسب الاقتضاء. وسيتم توفير الدعم الفني والتقني للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، بما في ذلك متابعة القرارات التي يتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة فيما يتصل بعمليات حفظ السلام. وستنفذ إدارة عمليات حفظ السلام توصية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام بصيغتها التي أيدتها الجمعية العامة.

البرنامج الفرعي ١

العمليات

الهدف

٣-٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى كفالة التنفيذ الفعال والسريع للولايات الصادرة عن مجلس الأمن من خلال زيادة قدرة المنظمة على تخطيط عمليات حفظ السلام وإنشائها وإدارتها.

الاستراتيجية

٣-٦ داخل إدارة عمليات حفظ السلام، يضطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي مكتب العمليات، الذي تدعمه ثلاث شعب إقليمية بالإضافة إلى مركز العمليات. وسيتم تبني نهج شامل إزاء إنشاء عمليات حفظ السلام وتوفير التوجيه والمشورة لعمليات حفظ السلام القائمة، مع التشديد على ضرورة معالجة مسألة تزايد عبء العمل في أثناء مرحلة انطلاق عمليات حفظ السلام. وتحقيقا لهذه الغاية، سيجري تعزيز الحوار مع أطراف الصراعات، وكذلك مع الأطراف المعنية الأخرى وأعضاء مجلس الأمن والبلدان المساهمة بالقوات، مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، حسب الاقتضاء ووفقا لولاية كل منها. وسيتم جمع المعلومات وتحليلها استنادا إلى التقارير الواردة من الميدان وبعثات الاستطلاع والزيارات الميدانية، وبالتشاور مع الإدارات الأخرى ذات الصلة ومع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها. وهناك أنشطة أخرى تشمل تعزيز روابط الاتصال مع البعثات الميدانية على مدار الساعة وبناء قدرة على إدارة الأزمات تستطيع الشروع في العمل في غضون مهلة قصيرة.

الإنجازات المتوقعة

٣-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي الحد من الأعمال الحربية و/أو وقفها في مناطق الصراع، من خلال الوفاء بالولايات الصادرة عن مجلس الأمن، حيثما يتم نشر عمليات حفظ السلام.

مؤشرات الإنجاز

٨-٣ تشمل مؤشرات الإنجاز حدوث زيادة في عدد حالات امتثال أطراف الصراع للولايات الصادرة عن مجلس الأمن؛ وحدثت زيادة في عدد حالات امتثال أطراف الصراع لاتفاقات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام التي تتوصل إليها أطراف الصراع فيما بينها.

البرنامج الفرعي ٢ دعم البعثات

الهدف

٩-٣ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في كفالة توفر الدعم الإداري والتشغيلي الفعال في الوقت المناسب لعمليات حفظ السلام ولسائر الأنشطة التي تأذن الأمم المتحدة بالاضطلاع بها في هذا الميدان، بما في ذلك التدريب.

الاستراتيجية

١٠-٣ يضطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي، داخل إدارة عمليات حفظ السلام. وتشمل أنشطة هذا البرنامج الفرعي توفير الدعم التنفيذي المستمر لأنشطة حفظ السلام في مجالات الإدارة وشؤون الموظفين والمالية والنقل والإمداد والاتصالات. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيعمل هذا البرنامج الفرعي على كفالة التأهب للعمليات والإدارة الفعالة للبعثات الميدانية؛ وسيهتم على سبيل الأولوية بتعزيز تخطيط الموارد، وتحسين أساليب وعمليات إدارة المشاريع في بدء البعثات وإدارتها وتصفيته، وتطوير الهياكل الإدارية في الوقت المناسب، وتعزيز قدرات موظفي البعثات ونشرهم في الوقت المناسب في مناطق العمليات. وسيعزز هذا البرنامج الفرعي مستوى الاستعداد من خلال تدريب الموظفين المدنيين، ومن خلال الإدارة المنظمة للموارد البشرية والأصول. وستُبدل جهود منسقة لتحسين التوازن بين الجنسين في ملاك موظفي البعثات الميدانية.

الإنجازات المتوقعة

١١-٣ تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة الاستعداد التشغيلي من خلال توفير عملية تخطيط ونشر أفضل للبعثات الميدانية وإدارة أمثل لهذه البعثات من خلال تلبية احتياجاتها.

مؤشرات الإنجاز

١٢-٣ تشمل مؤشرات الإنجاز تقليل الفترة الزمنية القائمة بين اتخاذ القرارات وعملية نقل الأفراد المدنيين والمعدات إلى البعثات الميدانية؛ ودرجة اكتمال مجموعات بدء البعثات؛ وزيادة النسبة المئوية للبعثات الميدانية التي تستلم احتياجاتها التشغيلية المباشرة في الموعد

المطلوب؛ والحد من فترة عملية التصفية؛ وقيام قسم المطالبات وإدارة المعلومات التابع لمكتب دعم البعثات بتجهيز مطالبات البلدان المساهمة بقوات في الوقت المناسب، وتسويتها.

البرنامج الفرعي ٣ المشورة المتعلقة بالشؤون العسكرية والشرطة المدنية والتخطيط

الهدف

٣-١٣ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى كفاءة فعالية وسرعة تخطيط ونشر العنصر العسكري وعنصر الشرطة المدنية في عمليات حفظ السلام.

الاستراتيجية

٣-١٤ داخل إدارة عمليات حفظ السلام، تضطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الشؤون العسكرية والشرطة المدنية. ففي حالات الصراعات، يلزم أن تكون هناك خطط تنفيذية للعنصرين العسكري و/أو المدني على النحو اللازم لحل الصراع؛ بما في ذلك الأفراد المدربون الذين يمكن نشرهم على الفور. وتحقيقاً لهذه الغاية، لا بد وأن توجد على الدوام المفاهيم والإجراءات والأساليب التي ستطبق في حالات الصراعات لكي يتسنى للمنظمة أن تستجيب للحالة بسرعة وفعالية. وتشمل أنشطة هذا البرنامج الفرعي إعداد خطط العمليات للعنصرين العسكري والمدني في البعثات الميدانية، بما في ذلك خطط الطوارئ للعمليات المحتملة والمستمرة أو التي بسبيلها إلى الانتهاء؛ والمساعدة في اختيار الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية للخدمة في البعثات، والقيام حسب الاقتضاء باستعراض معايير التدريب. كما تشمل الأنشطة الرصد اليومي لعمليات الأفراد العسكريين والشرطة المدنية؛ وتقديم المساعدة إلى الأنشطة التدريبية التي تضطلع بها الدول الأعضاء فيما يتعلق بحفظ السلام لكفاءة وجود نهج منسق إزاء البرامج التدريبية المتعلقة بحفظ السلام. وسيستمر الاتصال بمراكز التدريب الإقليمية والوطنية لجعلها متماشية مع الممارسات والمعايير والسياسات والمواد التدريبية القائمة. ولكفاءة وجود نهج منسق إزاء برامج التدريب، ستُنظم حلقات عمل لتدريب المدربين، بالإضافة إلى تقديم المساعدة إلى الحلقات الدراسية التي ستُنظم لكبار الموظفين المحتملين حول موضوع إدارة البعثات. ولدعم الجهود التدريبية التي تبذلها الدول الأعضاء فيما يتعلق بحفظ السلام، سيتم وضع سياسات وإجراءات ومبادئ توجيهية موحدة لإعداد الأفراد والوحدات، وتوزيعها على الدول الأعضاء. وستُدمج المنظورات الجنسانية في جميع الأنشطة التدريبية.

٣-١٥ وتعزيزا لقدرة المنظمة على التصدي للصراعات على نحو يتسم بالكفاءة والسرعة سيجري، حسب الاقتضاء، تعزيز الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة لكفالة وجود بيانات جاهزة دائما فيما يتعلق بقدرة الدول الأعضاء على الانتشار فورا في أي عمليات جديدة.

الإنجازات المتوقعة

٣-١٦ تشمل الإنجازات المتوقعة تحقيق سرعة الاستجابة في نشر عنصري الأفراد العسكريين والشرطة المدنية لعمليات حفظ السلام وتحقيق فعالية التدريب لهذين العنصرين، وتحسين قدرات صنع القرار فيما يتعلق بعنصري الأفراد العسكريين والشرطة المدنية في بعثات حفظ السلام.

مؤشرات الإنجاز

٣-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز تقليل الفترة الزمنية للاستجابة لنشر أفراد عنصري الأفراد العسكريين والشرطة المدنية؛ وزيادة عدد الدول الأعضاء المساهمة في الترتيبات الاحتياطية؛ وزيادة المشاورات مع الدول الأعضاء؛ واستخدام نظام الترتيبات الاحتياطية بشكل أكبر.

البرنامج الفرعي ٤ تنسيق الأعمال المتصلة بالألغام

الهدف

٣-١٨ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في كفالة التصدي للتهديدات الناشئة عن الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة بأسلوب يتسم بالفعالية وروح المبادرة والتنسيق.

٣-١٩ تضطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي، داخل إدارة عمليات حفظ السلام، دائرة الأعمال المتعلقة بالألغام. وسيكفل هذا البرنامج الفرعي فيما يتعلق بالمناطق الموبوءة بالألغام استجابة من الأمم المتحدة تتسم بالفعالية وروح المبادرة والتنسيق، وذلك في نطاق ما تضطلع به المنظمة من أنشطة المساعدة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية. وسيكون بمثابة مركز للتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة يعنى بالأنشطة المتعلقة بالألغام، والمتمثلة في تيسير إقامة حوار متسق وبناء بين الأمم المتحدة والعناصر الفاعلة المختصة بإزالة الألغام وبالتوعية والمساعدة في هذا المضمار؛ والقيام من خلال مصادر معلومة ومعترف بها، بجمع وتحليل ونشر المعلومات المتصلة بالألغام، بما في ذلك المعلومات المتصلة بمعايير السلامة؛ والدعوة الهادفة إلى زيادة الوعي بما ينطوي عليه الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية من تهديد خطير لسلامة السكان المحليين وصحتهم وأرواحهم؛ ووضع وتنفيذ استراتيجية شاملة لتعبئة الموارد. وسيعمل هذا البرنامج، بالتنسيق مع المؤسسات الأخرى بمنظومة الأمم

المتحدة، على وضع سياسات لإنشاء القدرات في مجال إزالة الألغام في البلدان التي تطلب الحد من التلوث بالألغام الأرضية حيث تشكل الألغام تهديدا خطيرا لسلامة السكان وصحتهم وأرواحهم. وسيجري إيفاد بعثات والاضطلاع باستقصاءات لتقييم وتحديد الأولويات وإرساء عمليات المراقبة. وسيضع البرنامج الفرعي، عند الاقتضاء، برامج عمل في مجال الألغام دعما لبعثات حفظ السلام، كما سيستهل عند اللزوم، خطط العمل في حالات الطوارئ الإنسانية، تتصل بالألغام.

الإنجازات المتوقعة

٣-٢٠ تشمل الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي الحد من الأخطار التي تشكلها الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة بالنسبة للبلدان المتضررة.

مؤشرات الإنجاز

٣-٢١ تشمل مؤشرات الإنجاز توفر معرفة أفضل بالتهديد العالمي الذي تشكله الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة، وتزايد القدرات لدى البلدان المتضررة في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام.

الولايات التشريعية

البرنامج ٣

عمليات حفظ السلام

ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة المادة ٩٩

قرارات الجمعية العامة

٢٣٣/٤٩ ألف و ٢٣٠/٥٢ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

٢٧١/٥٥ حساب الدعم لعمليات حفظ السلام

٢٤١/٥٦ و ٢٢٥/٥٦ استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

البرنامج الفرعي ٢

دعم البعثات

قرار الجمعية العامة

٢١٥/٤٩ تقديم المساعدة في إزالة الألغام

١٩١/٥٤ تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

البرنامج الفرعي ٤

تنسيق الأعمال المتصلة بالألغام

قرار الجمعية العامة

٢١٩/٥٦ تقديم المساعدة في الأعمال المتعلقة بالألغام

البرنامج ٤

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

التوجه العام

٤-١ الهدف العام للبرنامج هو تعزيز الاستخدامات السلمية لعلوم وتكنولوجيا الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية. وقد أقرت الجمعية العامة لأول مرة بالحاجة إلى التعاون الدولي في أنشطة الفضاء وبأهمية استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية فقط في قرارها ١٣٤٨ (د-١٣) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨. وأنشأت الجمعية، بقرارها ١٤٧٢ (د-١٤) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويرد توجه البرنامج في قرارات الجمعية وفي مقررات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية وهيئتهما الفرعية. ويتضمن القرار المعنون "الألفية الفضائية: إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية" الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (UNISPACE III)، المعقود في فيينا في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وأيدته الجمعية في قرارها ٦٨/٥٤، المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، توصيات تتعلق بوجه خاص بالعمل الذي يتعين الاضطلاع به في إطار هذا البرنامج.

٤-٢ وتم الإقرار في ذلك الإعلان بما لعلوم الفضاء وتطبيقاته من أهمية للمعارف الكونية الأساسية والتعليم والصحة ورصد البيئة وإدارة الموارد الطبيعية وإدارة الكوارث وتنبؤات الأرصاد الجوية ونمذجة المناخ والملاحة والاتصالات المعانة بالسواتل وبما تقدمه علوم وتكنولوجيا الفضاء من مساهمات كبرى في رفاه البشرية، وعلى وجه التحديد في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الهدف

٤-٣ يتمثل هدف هذا الناتج في تعميق تفهم المجتمع الدولي للأنشطة المضطلع بها حالياً في مجال الفضاء والدور الذي يمكن أن تؤديه تكنولوجيا الفضاء في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية فضلاً عن تيسير استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء في حل المشاكل ذات الأهمية الإقليمية أو العالمية مع التركيز على تطبيقها داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لأغراض التنمية المستدامة مع مراعاة استراتيجية مواجهة التحديات العالمية في المستقبل بصيغتها المبينة في إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية، فضلاً عن التدابير التي أقرتها لجنة

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية تنفيذا لتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

الاستراتيجية

٤-٤ وأسندت المسؤولية الفنية، في نطاق الأمانة العامة، إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي. وتستند الاستراتيجية العامة الرامية إلى تحقيق هدف البرنامج إلى الحاجة إلى التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وسيتولى المكتب تنفيذ هذه الاستراتيجية من خلال تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والتعاون معها في مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء، ولا سيما البلدان النامية. ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الوطنية والدولية ذات الصلة بالفضاء والقطاع الخاص.

٤-٥ وسيوفر مكتب شؤون الفضاء الخارجي خدمات الهيئات التداولية، بما في ذلك إعداد دراسات تحليلية عن المسائل العلمية والتقنية ومسائل السياسات المستجدة لدعم المفاوضات الحكومية الدولية، للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وللجنة الفرعية القانونية ولجنتها الفرعية العلمية التقنية وهيئتهما الفرعية التي تضطلع بدور مركز تنسيق التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. وسيتولى المكتب مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، في وضع تشريعات وطنية بشأن الفضاء والتصديق على المعاهدات القائمة المتصلة بالفضاء الخارجي. وسيكون المكتب أيضا بمثابة مركز لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالفضاء بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.

٤-٦ وسيُنَفَّذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية من خلال أنشطة بناء القدرات والتوعية والمساعدة التقنية ونشر المعلومات ذات الصلة باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. وسيوسع البرنامج ليشمل أنشطة تصل إلى المشتغلين بالمهن الفنية من الشباب وإلى طلاب الجامعة والقطاع الخاص، حيثما يقتضي الأمر. وستُقدَّم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، وبوجه خاص البلدان النامية، من خلال الخدمات الاستشارية المتعلقة بدمج التطبيقات الفضائية في البرامج الإنمائية. وستُنظَّم أنشطة بناء القدرات وأنشطة التوعية بالاشتراك مع المراكز الإقليمية لتعليم علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة. وسيعزَّز التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وفيما بين البلدان النامية، في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء، كما ستُعزَّز قدرات البلدان النامية فيما يتعلق بتطبيقات تكنولوجيا الفضاء من خلال تحسين فهم تكنولوجيا الفضاء واستخدامها لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتنمية الموارد البشرية في مجال التطبيقات الفضائية. وستسعى لجنة

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إلى زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية المختصة في أعمالها. وفي إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، سيتيح برنامج للزمالة الفرصة لأفراد من البلدان النامية للمشاركة في حلقات العمل واجتماعات الخبراء والحلقات التدريبية في شتى مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما.

٧-٤. وبموجب اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، سيحتفظ المكتب بسجل للأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، وسينشر المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء. وسيدبر المكتب أيضا ويحسن نظام المعلومات الفضائية الدولي الذي يوفر المعلومات عن عمل اللجنة وهيئتها الفرعية وعن أنشطة برنامج التطبيقات الفضائية والحصول على البيانات التي توفرها السواتل وعن الإطار القانوني الدولي الذي ينظم الأنشطة الفضائية ويتكون من الاتفاقات والمعاهدات والإعلانات والمبادئ القانونية.

الإنجازات المتوقعة

٨-٤. تشمل الإنجازات المتوقعة إعداد واعتماد الصكوك والمعايير القانونية المتعلقة بالأنشطة ذات الصلة بالفضاء، وتعميق وعي المجتمع الدولي، وبين الشباب بوجه خاص، بالتطبيق الفعال لتكنولوجيا الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإتاحة مزيد من الفرص للبلدان النامية للحصول على تكنولوجيا الفضاء.

مؤشرات الإنجاز

٩-٤. ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة عدد الدول التي تسن قوانين وقواعد وطنية تتعلق بأنشطتها ذات الصلة بالفضاء وتنسجم مع الإطار القانوني الدولي المنظم لأنشطة الفضاء الخارجي الذي وضعتة الأمم المتحدة؛

(ب) زيادة عدد البرامج والمشاريع الجديدة التي تتضمن استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما في البلدان النامية؛

(ج) زيادة عدد الأنشطة ذات الصلة بالفضاء التي يُضطلع بها من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف؛

(د) تحسين القدرات المحلية في الدول الأعضاء على الاستفادة من تكنولوجيا الفضاء في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(هـ) زيادة فرص التدريب في البلدان النامية وتحسينها، مما يشمل تقديم زمالات إلى أفراد من البلدان النامية للمشاركة في حلقات العمل واجتماعات الخبراء ودورات التدريب المتعلقة بمختلف مواضيع علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.

الولايات التشريعية

البرنامج ٤

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

قرارات الجمعية العامة

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	١٤٧٢ (د-١٤)
	١٧٢١ (د-١٦)
	٢٤٥٣ (د-٢٨)
اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي	٣٢٣٥ (د-٢٩)
مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٩٠/٣٧
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٦٧/٥٤
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.	٦٨/٥٤

البرنامج ٥

الشؤون القانونية

التوجه العام

١-٥ يتمثل الهدف العام للبرنامج في العمل على تعزيز فهم الدول الأعضاء واحترامها لمبادئ وقواعد القانون الدولي بما يدعم الأمم المتحدة في سعيها إلى بلوغ أهدافها.

٢-٥ وولاية هذا البرنامج مستمدة من أجهزة اتخاذ القرارات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

٣-٥ ويضطلع مكتب الشؤون القانونية بالمسؤولية الفنية عن البرنامج داخل الأمانة العامة. وهو يقدم خدمة قانونية مركزية موحدة للأمانة العامة والأجهزة الرئيسية وغيرها من الأجهزة التابعة للأمم المتحدة، ويسهم في التطوير التدريجي للقانون الدولي العام والتجاري وتدوينه، ويقوم بالترويج للنظام القانوني الدولي للبحار والمحيطات وتعزيزه وتطويره فضلاً عن تنفيذه بفعالية، كما يتولى تسجيل المعاهدات ونشرها، ويؤدي مهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام.

٤-٥ وخلال فترة الخطة، سيقوم المكتب بإسداء المشورة وتقديم الخدمات إلى أجهزة صنع القرارات التابعة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها. وسيهدف، في إطار الأمم المتحدة، إلى تعزيز التقيد بسيادة القانون في العلاقات الدولية، وبوجه خاص، الالتزام بالميثاق والقرارات والمقررات والقواعد والأنظمة والمعاهدات النابعة من المنظمة. وسيجري أيضاً، حسب الاقتضاء، تناول مسألة تحقيق المساواة بين الجنسين فيما يسديه المكتب من مشورة وما يقوم به من أنشطة، بما في ذلك تشجيع الدول الأعضاء على اقتراح ترشيح نساء للوظائف في هيئات الإدارة وداخل المنظمة.

البرنامج الفرعي ١

التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

الهدف

٥-٥ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في مساعدة أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية بإسداء المشورة القانونية إليها.

الاستراتيجية

٦-٥ يتولى مكتب المستشار القانوني تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسوف يقدم المكتب المساعدة إلى الأجهزة الرئيسية والفرعية التابعة للأمم المتحدة وذلك بإسداء المشورة القانونية ومن خلال إعداد التقارير والتحليلات، والمشاركة في الاجتماعات. ويشمل ذلك المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، ويتضمن إسداء المشورة في تفسير الميثاق، وقرارات وأنظمة الأمم المتحدة، والمعاهدات، والمسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام، والمسائل التي تتضمن استخدام القوة، والجزاءات، والتحقيقات، ولجان التقصي، وأفرقة الخبراء، والامتيازات والحصانات، والمسؤولية قبل الغير.

٧-٥ ولمساعدة الأمين العام على أداء المسؤوليات القانونية المنوطة به فيما يتصل بالمسائل الدستورية والإجرائية، سيقوم المكتب بأمور منها إسداء المشورة القانونية في شكل آراء أو مذكرات أو بيانات شفوية. وسيشمل ذلك جميع جوانب القانون الدولي والمبادئ والقواعد الواردة في الميثاق، بما في ذلك الامتيازات والحصانات ومركز المنظمة لدى الدول الأعضاء فضلا عن القرارات ذات الصلة الصادرة عن الأجهزة الحكومية الدولية المختصة داخل المنظمة. وسيقوم المكتب بإعداد وتفسير مشاريع النظم الداخلية واتفاقات مؤتمر البلدان المضيفة وغير ذلك من الاتفاقات. وسيجري أيضا عند الضرورة تقييم المسائل المتصلة بتمثيل الدول ووثائق تفويضها لدى الأمم المتحدة.

٨-٥ وسيجري إسداء المشورة بشأن مواضيع معينة تتعلق بالقانون الدولي العام من قبيل خلافة الدول، والمنازعات القانونية، وحقوق الإنسان، والقانون الإنساني، وجرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك صياغة بيانات الأمين العام ذات الطابع القانوني.

٩-٥ وسيقوم المكتب أيضا بأداء مهام الأمانة للأجهزة والهيئات التي تدخل في نطاق اختصاصه وكذلك مهام تمثيل هذه الأجهزة والهيئات، ومنها لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة، ولجنة العلاقات مع البلد المضيف وكذلك، حسب الاقتضاء، الأفرقة العاملة المخصصة التابعة لمجلس الأمن واللجنة السادسة. وسيقوم المكتب أيضا، عند الضرورة، بتمثيل الأمين العام في الاجتماعات والمؤتمرات التي ترعاها الأمم المتحدة.

١٠-٥ ومن الأهداف الأخرى لهذا البرنامج الفرعي كفالة أن المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، بوصفهما من الأجهزة الفرعية للأمم المتحدة، تعملان وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقواعدها ولوائحها وسياساتها بما في ذلك الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، وأنهما بوصفهما جهازين قضائيين يعملان في استقلال عن الدول وعن مجلس الأمن. وفي إطار هذا

البرنامج الفرعي، سيسدي مكتب الشؤون القانونية المشورة إلى مجلس الأمن بشأن الجوانب القانونية من أنشطة المحكمتين وسيسدي المشورة إلى المحكمتين بشأن علاقتهما مع دول ثالثة وعمليات حفظ السلام ذات الصلة والبلدين المضيفين.

الإنجازات المتوقعة

١١-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة المشورة القانونية النوعية المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية، مما يؤدي إلى زيادة فهم القانون الدولي، بما في ذلك النظام القانوني للأمم المتحدة.

مؤشرات الإنجاز

١٢-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز نوعية وحسن توقيت المشورة القانونية المسداة وما يجري إنفاؤه من صكوك قانونية؛ وخفض عدد انتهاكات الصكوك القانونية الدولية اللازمة لتفسير عمليات الأمم المتحدة؛ ونوعية وتأثير الدراسات والتحليلات والبيانات بشأن القانون الدولي.

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

الهدف

١٣-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في حماية مصالح المنظمة القانونية. وسوف يشمل هذا مساعدة المنظمة (المقر واللجان الإقليمية ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى خارج المقر وبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى وسائر مؤسسات الأمم المتحدة) على الإدارة اليومية لولاياتها وبرامجها من خلال تقديم الخدمات القانونية.

الاستراتيجية

١٤-٥ تضطلع الشعبة القانونية العامة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيجري تقديم الخدمات القانونية والدعم لمساعدة جميع أجزاء المنظمة، بما فيها المكاتب الواقعة خارج المقر، في الإدارة اليومية لولاياتها وبرامجها. ويشمل ذلك: (أ) المشاركة في اجتماعات هيئات الأمانة العامة، مثل لجنة العقود، ولجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة، ومجلس حصر الممتلكات، ومجلس المطالبات؛ (ب) تفسير مواد معينة من الميثاق، وما تتخذه الجمعية العامة من قرارات ومقررات، وما تضعه من أنظمة وقواعد، وغير ذلك مما تصدره المنظمة من منشورات إدارية، وكذلك الولايات والبرامج والأنشطة التي تشارك فيها أجهزة وهيئات الأمم المتحدة.

١٥-٥ وسيجري أيضا توفير الخدمات والدعم في المجال القانوني لأغراض: (أ) عمليات حفظ السلام التي تقوم بها المنظمة فيما يتعلق بالتعاقد على النقل الجوي والبحري، وحصص الإعاشة، والدعم السوقي، والأفراد والمعدات، وحل المنازعات ذات الصلة، فضلا عن ما ينشأ عن تلك العمليات من مطالبات على المنظمة؛ (ب) احتياجات التعاقد الموسعة لدى المنظمة وإصلاح عملية الشراء؛ (ج) البرامج والصناديق والمكاتب الممولة بشكل مستقل اللازمة لإنشاء برامج التعاون لأغراض التنمية، فضلا عن وضع الطرائق المؤسسية اللازمة للأنشطة والمبادرات التنفيذية لمكافحة الأوبئة وغيرها من الأخطار؛ (د) المساعدة في محاكمة ومجازاة الموظفين وغيرهم المتورطين في السرقة والفساد وغير ذلك من الأنشطة الاحتيالية الموجهة ضد المنظمة واستعادة الأصول؛ (هـ) وضع طرائق جديدة للتعاون مع الكيانات الخارجية على تحقيق أهداف المنظمة.

١٦-٥ وعلاوة على ذلك، سيجري تقديم الخدمات القانونية في المسائل المتصلة باللوائح والقواعد وغير ذلك مما تصدره المنظمة من منشورات إدارية وما تدخله من تنقيحات على نظام تقييم أداء الموظفين. وستمثل الشعبة القانونية العامة الأمين العام أمام المحكمة الإدارية كما ستمثل المنظمة أمام الهيئات القضائية وهيئات التحكيم الأخرى.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٥ تتضمن الإنجازات المتوقعة دعم حماية حقوق المنظمة القانونية؛ وتقليل مسؤولياتها القانونية إلى أدنى حد، من خلال توفير المشورة القانونية الرفيعة المستوى إلى أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية، بما يؤدي إلى زيادة فهم الحقوق القانونية للمنظمة والالتزامات الواقعة عليها؛ وتوفير المشورة والدعم القانونيين بهدف تمكين المكاتب والإدارات والأجهزة الفرعية من تحقيق أقصى درجة من الالتزام بالنظم والقواعد والإصدارات الإدارية وفقا لسياسات المنظمة ومقاصدها.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز تقليل المسؤولية القانونية للمنظمة إلى أدنى حد؛ وخفض عدد حالات عدم التقيد بالسياسات واللوائح والقواعد؛ وخفض عدد المنازعات القانونية وغير ذلك من الصعوبات؛ ونوعية ودقة وحسن توقيت المشورة القانونية، دعما للاحتياجات التنفيذية للمنظمة؛ وعدد وأثر الآراء القانونية وغيرها من أشكال المشورة القانونية التي تزيد من قدرة مكاتب الأمم المتحدة على تفسير وتطبيق أحكام النظام القانوني للأمم المتحدة على حالات محددة، وعلى الالتزام بهذه الأحكام.

البرنامج الفرعي ٣ التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الأهداف

١٩-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تيسير التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه؛ والترويج لقبول الصكوك النابعة من جهود الأمم المتحدة في مجال التدوين وكذلك تنفيذ هذه الصكوك عالمياً.

الاستراتيجية

٢٠-٥ تظطلع شعبة التدوين بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وستتضمن نوعية الأنشطة التي سيجري القيام بها إجراء بحوث عن مواضيع القانون الدولي، ووضع وثائق المعلومات الأساسية، وإعداد مشاريع التقارير ذات الطابع الفني من أجل الهيئات المعنية، وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين في تنفيذ الإجراءات وصياغة القرارات والمقررات والتعديلات وتنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالإرهاب، بما فيها قرار الجمعية العامة ١١٠/٥٤.

٢١-٥ وسيجري تقديم الدعم الفني إلى اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة عند نظرها في مركز الصكوك ذات الصلة، والتدابير الرامية إلى تعزيز إمكانية وصول الدول إلى تلك الصكوك، أو، عندما قد تستدعي الحالة، استخدام الدول للإجراءات المتوخاة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وسيجري أيضاً توفير الدعم الفني للجان الخاصة والمخصصة والأفرقة العاملة التابعة للجنة السادسة، فضلاً عن لجنة القانون الدولي.

٢٢-٥ وسيجري تنفيذ برنامج الأمم المتحدة لتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه من خلال: (أ) إعداد وإصدار المنشورات القانونية، مثل "الحولية القانونية للأمم المتحدة"، و "حولية لجنة القانون الدولي"، و "السلسلة التشريعية"، و "تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بقرارات التحكيم الدولية"، ووقائع مؤتمرات التدوين، و "ملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية"، والمجلدات ذات الصلة من ملحقات "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" (بما في ذلك تنسيق ومراجعة مشاريع الدراسات التي تعدها إدارات أخرى)، فضلاً عن المنشورات المخصصة الصادرة بشأن القانون الدولي العام؛ (ب) وضع المناهج وتنظيم الدورات والحلقات الدراسية بشأن شتى مواضيع القانون الدولي؛ (ج) رعاية وتوسيع نطاق مكتبة الأمم المتحدة السمعية - البصرية في مجال القانون الدولي المفتوحة أمام جميع الدول ومؤسساتها التعليمية والوكالات الحكومية؛ (د) الاستكمال المستمر لمواقع الشبكة المتعلقة بلجنة القانون الدولي، ونظام روما الأساسي

للمحكمة الجنائية الدولية، وتدوين القانون الدولي وتطويره والترويج له. وسيبذل مزيد من الجهد لإتاحة الصكوك القانونية على الشبكة العالمية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست في أقرب وقت ممكن وبما يتفق والولايات القائمة التي تحكم هذه المسألة. وسيجري تقديم المساعدة بوجه خاص إلى البلدان النامية في شكل زمالات وحلقات دراسية وإتاحة الوصول لمنشورات الأمم المتحدة القانونية.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-٥ تتضمن الإنجازات المتوقعة زيادة الوعي بقواعد ومبادئ القانون الدولي والتقييد بها؛ وإحراز تقدم في صياغة الصكوك القانونية التي تتناول المسائل التي تشكل شاغلا دوليا رئيسيا واعتماد هذه الصكوك؛ وزيادة المعرفة بالقانون الدولي العام وتفهمه.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز ما تعرب عنه الدول الأعضاء من ارتياح بشأن نوعية وحجم وحسن توقيت ما تعدده شعبة التدوين من وثائق؛ وزيادة عدد الصكوك القانونية النابعة من عملية التدوين التي تعالج مسائل تلقى اهتماما دوليا كبيرا؛ ونوعية المنشورات والحلقات الدراسية؛ وزيادة عدد الزائرين لموقع الشعبة على الشبكة؛ وزيادة معدل انضمام الدول إلى الصكوك القائمة؛ وزيادة الانضباط الزمني والكم المتاح من الوثائق لعملية تدوين القانون الدولي والصكوك القانونية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

البرنامج الفرعي ٤ قانون البحار وشؤون المحيطات

الهدف

٢٥-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز التقبل العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات التنفيذية وتطبيقها بشكل موحد ومتسق وتسهيل الجهود التي تبذلها الدول لجني فوائد عملية من النظام القانوني الدولي للمحيطات.

الاستراتيجية

٢٦-٥ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وولاية هذا البرنامج الفرعي مستمدة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات التنفيذية ومن القرارات الصادرة عن اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدة وعن الجمعية العامة، وبخاصة قرارها ٢٨/٤٩ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي اتخذ لدى دخول الاتفاقية حيز النفاذ، والقرار ٢٦/٥٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، والقرار

٣٣/٥٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، والقراران ١٢/٥٦ و ١٣/٥٦ المؤرخان ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

٥-٢٧ تقدم الشعبة المعلومات والتحليلات والمشورة بشأن الاتفاقية والاتفاقات ومركزها وممارسات الدول المتعلقة بها. وستقدم المساعدة إلى الدول والمنظمات الدولية في مجال وضع الصكوك القانونية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات بما يتفق وأحكام الاتفاقية.

٥-٢٨ وستقدم المساعدة من أجل تشغيل نظام معاهدات المؤسسات بفعالية. وسيتم تحقيق ذلك بتوفير الخدمة لاجتماعات الدول الأطراف في لجنة حدود الجرف القاري وتقديم المساعدة إلى السلطة الدولية لقاع البحار وإلى آليات تسوية المنازعات التي حددها الاتفاقية بما في ذلك المحكمة الدولية لقانون البحار. وفي إطار الخدمات المقدمة إلى اللجنة المعنية بحدود الجرف القاري، تقدم المساعدة إلى الدول، لا سيما الدول النامية، في إعداد التقارير التي تقدمها إلى اللجنة، وستقدم للجنة كافة الخدمات الفنية والتقنية والإدارية اللازمة لتيسير نظرها في التقارير. وفيما يتعلق بالمحكمة، سيضطلع بخدمات الاتصال نيابة عنها في مقر الأمم المتحدة، بناء على الطلب الوارد في الاتفاق بشأن العلاقة بين المحكمة والمنظمة. وكنيجة لدخول اتفاق الأرصاد السمكية لعام ١٩٩٥ حيز النفاذ، ستعقد مشاورات مع الدول الأطراف وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ١٣/٥٦.

٥-٢٩ وستقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء لتحديد جوانب الشؤون البحرية المستمدة ضمن إطار الاتفاقية وبرنامج العمل الذي صاغه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ الذي تم التأكيد عليه من جديد في المقرر ١/٧ الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٣٣/٥٤ والذي استعرضه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المعقود في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وستشمل هذه المساعدة تحليل المجالات التي تحتاج لاتخاذ إجراء وإعداد دراسات خاصة عن المجالات التي تركز عليها الجمعية العامة وتنظيم أفرقة الخبراء بغرض صياغة استجابات ملائمة للاحتياجات الطارئة وتقديم الخدمة للمشاورات والمفاوضات المتعددة الأطراف من أجل المساهمة في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وستجري المساعدة في هذه الأعمال من خلال زيادة التعاون والتنسيق بشكل فعال بين مختلف الجهات المعنية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والأمم المتحدة ككل، وتحسين التنسيق على المستوى المشترك بين الوكالات على النحو المطلوب في الفقرة ٤٩ من قرار الجمعية العامة ١٢/٥٦.

٣٠-٥ وستقدم المساعدة أيضا إلى الدول الأعضاء في بناء وتعزيز قدراتها، بما في ذلك الهياكل الأساسية المؤسسية والموارد البشرية والتقنية والمالية، حتى تمارس حقوقها إلى أقصى حد ممكن وتوفي بالتزاماتها بأكثر الطرق فعالية في التكاليف.

٣١-٥ وستقوم الجمعية العامة سنويا بالنظر في التطورات المستمرة ذات الصلة بقانون البحار وشؤون المحيطات، واستعراض هذه التطورات وتقييمها، وذلك من خلال توفير المعلومات والتحليلات والتقارير وخدمة العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية التي أنشأتها الجمعية للإشراف على المسائل ذات الصلة بالمحيطات وقانون البحار ومن خلال نهج متكامل ومنسق. ومن المتوخى أن تشارك شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار مشاركة كاملة في كل من العملية التشاورية غير الرسمية بشأن المحيطات وقانون البحار وفي أعمال اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية.

الإنجازات المتوقعة

٣٢-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة احترام وقبول الاتفاقية وللاتفاقات وتحقيق درجة أكبر من الاتساق والانتظام في تطبيقها وزيادة الفرص المتاحة للدول في جني فوائد من البحار والمحيطات طبقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

مؤشرات الإنجاز

٣٣-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز الزيادة في عدد الصكوك القانونية التي تضعها الدول والمنظمات الدولية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات ومدى رضى الدول الأعضاء، على نحو ما ينعكس في اعترافها بأن المنتجات والخدمات المقدمة عن طريق البرنامج الفرعي ساعدت برامجها البحرية؛ وفي زيادة مشاركة الدول الأعضاء في الهيئات والعمليات المتصلة بالمحيطات وقانون البحار.

البرنامج الفرعي ٥

التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي

الهدف

٣٤-٥ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تيسير وتشجيع التحسين والاتساق التدريجيين للقانون التجاري الدولي، وتعزيز المعرفة بالقانون التجاري الدولي وفهمه وتطبيقه. والهيئة الحكومية الدولية المسؤولة عن هذا البرنامج الفرعي هي لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال).

الاستراتيجية

٣٥-٥ يسطع بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي فرع القانون التجاري الدولي. ولتمكين هذا الفرع من تنفيذ برنامج عمل اللجنة، يلزم تنفيذ طلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٧٩/٥٦.

٣٦-٥ وسيقدم الدعم الفني إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمرات التدوين، والأفرقة العاملة الحكومية الدولية ذات الصلة. ويشمل ذلك إجراء البحوث في مجال القانون التجاري الدولي وتجميع المعلومات الأساسية وإعداد مشاريع التقارير الفنية وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين في مجال تسيير الإجراءات وفي صياغة المقررات والتعديلات والاقتراحات. وسيتم رصد وتنسيق عمل المنظمات الدولية الأخرى الناشطة في مجال القانون التجاري الدولي لتفادي الازدواجية وعدم الاتساق. كما سيجري التعاون مع المنظمات الإقليمية لتعزيز الاتساق الإقليمي بناء على النصوص الشاملة التي أعدتها اللجنة.

٣٧-٥ وسيقوم فرع القانون التجاري الدولي بصياغة النصوص التشريعية الحديثة والمقبولة عالمياً (المعاهدات والقوانين النموذجية والإرشادات التشريعية والتوصيات) في المجالات التي ترى اللجنة باستصواب وإمكانية تنسيق القانون التجاري فيها. وسيقوم الفرع، في هذا الصدد، بصياغة نصوص غير تشريعية، من قبيل بنود العقود النموذجية، والقواعد التعاقدية النموذجية، والإرشادات والدراسات القانونية لكي تستعين بها الأطراف التجارية. وعملاً بمقررات اللجنة، سوف تعد نصوص ودراسات تشريعية أو غير تشريعية في الميادين التالية التي تضطلع فيها الأونسيتال بدور رائد في صياغة القانون الموحد: التجارة الإلكترونية؛ وإعسار الكيانات التجارية؛ وتسوية النزاعات التجارية عن طريق التحكيم والمصالحة؛ وقانون النقل؛ والمصالح الضمانية؛ ومشاريع الهياكل الأساسية الممولة من القطاع الخاص. وسيقوم الفرع بصياغة نماذج لكي تستخدمها المنظمات الحكومية الدولية في إعدادها للنصوص التشريعية أو لمساعدة الدول الأعضاء في تحديث تشريعاتها التجارية. وفضلاً عن ذلك سيقوم القسم بوضع نماذج لكي تستخدمها المنظمات الحكومية الدولية والوطنية في إعدادها للنصوص الثابتة لكي تستخدمها الدول الأعضاء. وسيولى الاهتمام أيضاً للقضايا الناشئة عن تزايد أهمية التجارة الإلكترونية في مجال التجارة الدولية.

٣٨-٥ وستقدم المساعدة للحكومات في إعداد تشريعاتها في شكل اجتماعات إعلامية للمسؤولين وتدريب ومساعدة مباشرة في صياغة الصكوك التي تسن نصوص القانون الموحد. كما ستقدم المساعدة إلى الحكومات والنقابات المهنية والمؤسسات الأكاديمية ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية بغرض تشجيع تحديث وتدريب

القانون التجاري الدولي. وسيولى اهتمام متزايد للاستكمال المستمر لموقع الأونسيترال على شبكة الإنترنت بلغات المنظمة الرسمية الست، مع إضافة خصائص تيسر البحث عن خلفية وتاريخ النصوص القانونية الأساسية المنبثقة عن عمل اللجنة.

٣٩-٥ وستقدم لمستخدمي النصوص المستمدة من عمل اللجنة المعلومات عن تطبيق وتفسير تلك النصوص في المحاكم وهيئات التحكيم. وستتاح هذه المعلومات بجميع لغات الأمم المتحدة في شكل ملخصات لقرارات المحاكم وقرارات التحكيم. وعلاوة على ذلك، سوف ييسر الفرع سن القانون الموحد واستخدامه من خلال إعداد خلاصة عن السوابق القضائية المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعقود البيع الدولي للسلع وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن التحكيم التجاري الدولي، فضلا عن نشر المعلومات عن التنفيذ التشريعي للاتفاقية المتعلقة بالاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها.

الإنجازات المتوقعة

٤٠-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة تحديث الممارسات التجارية؛ وتقليل الشكوك والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين القاصرة والمتضاربة وزيادة كفاءة المفاوضات التجارية؛ وتبسيط وإدارة المعاملات وخفض تكاليف المعاملات؛ وتقليل المنازعات في التجارة الدولية.

مؤشرات الإنجاز

٤١-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد معاملات أو حجم التجارة الدولية المنفذة ضمن نظام النصوص التشريعية وغير التشريعية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وزيادة عدد المقررات التشريعية استنادا إلى نصوص لجنة القانون التجاري الدولي وزيادة عدد التجار الذين يستعينون بالقانون التجاري الدولي المتسق أو يعتمدون عليه في ممارسة التجارة.

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الهدف

٤٢-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي، انسجاما مع الميثاق، في تسهيل الدبلوماسية المفتوحة وتشجيع احترام الالتزامات المعقودة بموجب المعاهدات الدولية.

الاستراتيجية

٤٣-٥ يضطلع قسم المعاهدات بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي.

٤٤-٥ وسيواصل القسم الاضطلاع بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام (لما يزيد على ٥٠٠ معاهدة متعددة الأطراف) ومهام التسجيل والنشر لما يزيد عن ٥٠٠٠٠ معاهدة والإجراءات المتصلة بها (٢٧٠٠ إجراء سنوي). سيتم أيضا تقديم معلومات في حينها وبدقة عن المعاهدات المودعة لدى الأمين العام والمعاهدات والإجراءات المتصلة بها المسجلة لدى الأمانة العامة. وستقدم المساعدة والمشورة للدول الأعضاء وإلى هيئات الأمم المتحدة والكيانات الأخرى بشأن الجوانب الفنية من إبرام المعاهدات وبشأن المسائل المتصلة بقانون المعاهدات.

٤٥-٥ وسيعمل قسم المعاهدات على إكمال وزيادة تحسين برنامجه الخاص بالحوسبة فيما يتعلق بـ (أ) إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية شاملة تتضمن جميع المعلومات المتعلقة بالإيداع والتسجيل؛ (ب) النشر الإلكتروني للمعلومات المتصلة بالمعاهدات وبقانون المعاهدات من قاعدة البيانات هذه بما في ذلك عن طريق الاتصال المباشر؛ (ج) تعزيز قاعدة البيانات الإلكترونية/نظام تدفق العمل، بما في ذلك استخدام قدرات النشر المكتبي بالحوااسب.

٤٦-٥ وسيقوم القسم بتقديم المساعدة للدول في الجوانب الفنية والقانونية للمشاركة في المعاهدات المودعة لدى الأمين العام وفي تسجيل المعاهدات عملاً بالمادة ١٠٢ من الميثاق.

الإنجازات المتوقعة

٤٧-٥ من المتوقع أن تشمل الإنجازات تعزيز المعارف والفهم للمعاهدات والمسائل القانونية الدولية ذات الصلة؛ وزيادة إلمام وفهم الدول الأعضاء للجوانب الفنية والقانونية للمشاركة في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف وتسجيل المعاهدات لدى الأمانة العامة؛ وزيادة احترام إطار عمل المعاهدات الدولية والنهوض بسيادة القانون الدولي؛ وزيادة الاستفادة من المعاهدات الدولية المودعة لدى الأمين العام، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بتحسين وضعها، وزيادة الاستفادة من المعاهدات المسجلة لدى الأمانة العامة.

مؤشرات الإنجاز

٤٨-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز تجهيز المعاهدات الدولية المودعة لدى الأمين العام وتسجيلها ونشرها في الوقت المناسب وفقاً للمادة ١٠٢ من الميثاق، وكذلك معالجة الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات المودعة لدى الأمين العام، بما فيها مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، والمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، والبيان الشهري للمعاهدات والاتفاقات الدولية، والفهرس التجميعي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة، وإتاحة هذه المعلومات في الوقت المناسب من خلال الخدمات الإلكترونية؛ وزيادة إلمام وفهم الدول للجوانب الفنية والقانونية للمشاركة في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف وتسجيل المعاهدات لدى الأمانة العامة وتنفيذ عدد متزايد من إجراءات المعاهدات بالشكل المناسب؛ وزيادة ارتياح المستفيدين من الخدمات التي يقدمها قسم المعاهدات، بما فيها الخدمات الإلكترونية.

الولايات التشريعية

البرنامج ٥

الشؤون القانونية

البرنامج الفرعي ١

التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

قرارات الجمعية العامة

١٣ (د-١) تنظيم الأمانة العامة

٢٥٣/٥٦ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

قرارات الجمعية العامة

٣٥١ (د-٤) إنشاء المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

٧٨٢ بء (د-٨) سياسة الموظفين للأمم المتحدة: تعديل النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة

٩٥٧ (د-١٠) إجراءات استعراض أحكام المحكمة الإدارية للأمم المتحدة: تعديلات على النظام الأساسي للمحكمة الإدارية

٢٥٣/٥٦ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

قرارات الجمعية العامة

١٧٤ (د-٢) إنشاء لجنة القانون الدولي

٤٨٧ (د-٥) طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العرفي أيسر توافراً

٩٨٧ (د-١٠) نشر وثائق لجنة القانون الدولي

٣٠٠٦ (د-٢٧) الحولية القضائية للأمم المتحدة

١٤٨/٥٥	حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا النزاعات المسلحة
١٤٩/٥٥	النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين
٧٧/٥٦	برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه
٧٨/٥٦	اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية
٨٢/٥٦	تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والخمسين
٨٥/٥٦	إنشاء المحكمة الجنائية الدولية
٨٦/٥٦	تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة
٨٧/٥٦	تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بمساعدة الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات
٨٨/٥٦	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي
٨٩/٥٦	نطاق الحماية القانونية بموجب الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها
٩٣/٥٦	الاتفاقية الدولية لمنع استنساخ كائنات بشرية لأغراض التناسل

البرنامج الفرعي ٤

قانون البحار وشؤون المحيطات

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

المواد ١٦ (٢)، و ٤٧ (٩)، و ٧٥ (٢)، و ٧٦ (٩)، و ٨٤ (٢)، و ٢٨٧ (٨)، و ٢٩٨ (٦)، و ٣١٢، و ٣١٣ (١)، و ٣١٩ (١) و ٣١٩ (٢)؛ والمواد ٢ (٢)، و ٢ (٥)، و ٦ (٣) من المرفق الثاني؛ والمادتان ٢ و ٣ (هـ) من المرفق الخامس؛ والمادة ٤ (٤) من المرفق السادس؛ والمادة ٢ (١) من المرفق السابع؛ والمادة ٣ (هـ) من المرفق الثامن.

قرارات الجمعية العامة

٢٨/٤٩	قانون البحار
٢٦/٥٢	المحيطات وقانون البحار

- ٣٣/٥٣ صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفي أعالي البحار والصيد العرضي والمرتجع في مصائد الأسماك والتطورات الأخرى
- ٣٣/٥٤ نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار": التنسيق والتعاون الدوليان
- ١٢/٥٦ المحيطات وقانون البحار
- ١٣/٥٦ اتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصاد السمكية المتداخلة المناطق والأرصاد السمكية الكثيرة الارتحال
- ٢٥٣/٥٦ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣
- القرارات السنوية التي تتخذها الجمعية العامة بشأن البند المعنون "المحيطات وقانون البحار"

البرنامج الفرعي ٥

التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي

قرارات الجمعية العامة

- ٢٢٠٥ (د-٢١) إنشاء لجنة القانون التجاري الدولي
- ٧٧/٥٦ برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه
- ٧٩/٥٦ تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والثلاثين
- القرارات السنوية التي تتخذها الجمعية العامة بشأن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة	
تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية	٢٣ (د-١)
نقل بعض مهام وأنشطة وأصول عصبة الأمم	٢٤ (د-١)
تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية: أنظمة إنفاذ المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة	٩٧ (د-١)
تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية	٣٦٤ (د-٤)
تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية	٤٨٢ (د-٥)
تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة	١٤١/٣٣
قاعدة البيانات الإلكترونية للمعاهدات	١٥٨/٥١
عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي	٢٨/٥٤
إعلان الألفية	٢/٥٥
برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	٧٧/٥٦
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٥٣/٥٦

البرنامج ٦

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات

التوجه العام

٦-١ الأهداف العامة لهذا البرنامج هي: (أ) تيسير مداولات الجمعية العامة ومكتبها ولجانها الرئيسية ومختلف أجهزتها الفرعية، ومجلس الوصاية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية والمخصصة، والمؤتمرات والاجتماعات الخاصة التي تعقد تحت إشراف الأمم المتحدة والتي تتناول مسائل نزع السلاح، والأمن الدولي، والمسائل الاقتصادية والاجتماعية والمسائل ذات الصلة، وذلك عن طريق توفير خدمات المشورة والأمانة بصورة موثوق بها؛ (ب) ضمان تقديم نوعية عالية من خدمات المؤتمرات لجميع الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء التي تجتمع بالمقر وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وترد الولايات الأساسية لتوفير خدمات الأمانة والمؤتمرات في النظام الداخلي للهيئات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة. وترد ولايات أخرى في القرارات التي تتخذها بانتظام الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما القرارات المتعلقة بخطة المؤتمرات وجدولها الزمني وبشأن مراقبة الوثائق والحد منها. وتصدر الجمعية العامة، بناء على مشورة لجنة المؤتمرات، التوجيه الحكومي الدولي العام بشأن تنظيم الاجتماعات وتوفير الخدمات لها، وفقا لقرار الجمعية ٢٢٢/٤٣ بء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، الذي حدد اختصاصات اللجنة. وإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات مسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج وتحقيق أهدافه.

٦-٢ وستقوم الإدارة بتوفير المشورة والدعم التقني بصورة موثوق بها، علاوة على خدمات المؤتمرات التي تتسم بالكفاءة والفعالية، بما في ذلك تخطيط الاجتماعات وتنسيقها، والتحرير، والترجمة التحريرية، والترجمة الشفوية، ومحاضر الجلسات، والنشر، وتوزيع الوثائق. ولا بد من اتخاذ خطوات أخرى لإنشاء مرافق موحدة جديدة لخدمة المؤتمرات باعتبار ذلك إحدى الخدمات المشتركة بالأمم المتحدة كما ينبغي تعزيز كفاءة الموجود من المرافق الموحدة لخدمة المؤتمرات باعتبارها إحدى الخدمات المشتركة بالأمم المتحدة.

٦-٣ وستتخذ الإدارة الخطوات اللازمة لتعزيز كفاءة مرفق خدمة المؤتمرات في نيروبي وزيادة الاستعانة به.

البرنامج الفرعي ١ شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

الهدف

٤-٦ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو كفالة التسيير المنظم والسليم لإجرائات لجلسات وأعمال المتابعة الخاصة بالجمعية العامة، ومكتبها، واللجان التابعة لها وهي اللجنة الأولى، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، واللجنة الثانية، واللجنة الثالثة، والهيئات الفرعية والمخصصة التي تشرف عليها الجمعية العامة، مثل هيئة نزع السلاح واللجنة المخصصة للمحيط الهندي؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية والمخصصة، ومجلس الوصاية؛ واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ والمؤتمرات والاجتماعات الخاصة التي تعقد تحت إشراف الأمم المتحدة في ميادين الأمن الدولي، ونزع السلاح، وفي المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمجالات ذات الصلة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي والممارسات المعمول بها في مختلف أجهزة الأمم المتحدة. وهناك هدف آخر للبرنامج الفرعي يتمثل في تسيير المداولات التي تجريها الأجهزة الفرعية ومختلف الأفرقة المفتوحة باب العضوية التي تنشئها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن، والفريق العامل المخصص المعني بأسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق سلام دائم وتنمية مستدامة فيها، عند نظر هذه الأجهزة والأفرقة في القضايا الرئيسية بما سيكون له أثر هام على أعمال المنظمة.

الاستراتيجية

٥-٦ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، تضطلع شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وستساعد الشعبة رؤساء الجمعية والمجلس ومكاتبهما وهيئتهما الفرعية، علاوة على مجلس الوصاية والهيئات الحكومية الدولية الأخرى، وممثلي الدول الأعضاء، في جميع المسائل المتصلة بعمل تلك الهيئات، مع التركيز بوجه خاص على وضع الجداول الزمنية الفعالة للاجتماعات وتسييرها السليم إجرائيا، فضلا عن إجراء مشاورات بشأن أعمالها، كما ستوفر لتلك الهيئات خدمات الأمانة التقنية. وستقوم الشعبة أيضا بإعداد واستخدام دراسات تحليلية لقواعد وإجراءات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بغرض إعداد سيناريوهات

مختلفة لكفالة سير الاجتماعات وفقا لقواعد وإجراءات الهيئات، ومساعدة الدول الأعضاء في وضع المقترحات المناسبة لكي تستعرضها الهيئات المعنية.

٦-٦ وستواصل الشعبة تقديم خدمات الأمانة التقنية لاجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وهيئاتها الفرعية، وكذلك دعم خدمات الأمانة التنظيمية والتقنية للأنشطة المتصلة بإنهاء الاستعمار، مثل البعثات الزائرة والحلقات الدراسية الإقليمية وأنشطة اللجنة الخاصة الصادر بها تكليف والمتصلة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

٦-٧ وستواصل الشعبة أيضا أعمالها المتعلقة بإجراء البحوث وإعداد الدراسات التحليلية بشأن تطبيق وتفسير أحكام مواد ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة فيما يتعلق بأنشطة الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية، وهيئاتهم الفرعية والمخصصة، ونظمها الداخلية، لإدراجها في "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة". وستقوم الشعبة أيضا، عملا بقراري الجمعية العامة ٢٠٩/٥١ و ١٦١/٥٢، بتنسيق إصدار المجلد المكرس للجمعية من مجلدات "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة"، والعمل على استكمال "المرجع" وضمان إصداره بصورة منتظمة.

٦-٨ وستقوم الشعبة بإعداد الوثائق التداولية اللازمة وتنسيق عملية تقديم التقارير والرسائل بصورة سليمة ومأذون بها على النحو الواجب لتجهيزها بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاتهما الفرعية أو مجلس الوصاية، علاوة على القيام، في الوقت المناسب ووفقا للممارسة المعمول بها، بإصدار برنامج العمل والجدول الزمني لاجتماعات تلك الهيئات، من أجل تيسير تنظيمها وتسييرها. وبالإضافة إلى ذلك، ستكون الشعبة مسؤولة عن تحليل القرارات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن إجراء المشاورات وتنسيق إسناد المسؤوليات فيما يتعلق بتنفيذ هذه القرارات والمقررات، والاضطلاع بأعمال المتابعة ذات الصلة بما يكفل قيام الهيئات المعنية باتخاذ إجراءات بشأنها في الوقت المناسب.

الإنجازات المتوقعة

٦-٩ سيكون أحد الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي تحسين تسيير شؤون اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة وذلك عن طريق تقديم الدعم التنظيمي ودعم الأمانة في الوقت المناسب وبنوعية جيدة وتوفير المشورة الموثوق بها بشأن الإجراءات المتعلقة بالاجتماعات.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٦ سيتمثل أحد مؤشرات الإنجاز في النسبة المئوية للاجتماعات المقررة التي عقدت في موعدها، وبصورة منظمة وسليمة إجرائيا.

البرنامج الفرعي ٢ تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها

الهدف

١١-٦ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تحسين تخطيط وتنسيق خدمات المؤتمرات بصورة شاملة مع ترشيد تخصيص الموارد المتاحة للمؤتمرات وتحسين القدرة على استخدامها. ومن الأهداف الأخرى كفالة حصول الهيئات الحكومية الدولية والمؤتمرات الاستثنائية والدول الأعضاء بوجه عام على خدمات الاجتماعات والوثائق وفقا للقرارات والقواعد التي تحدد ترتيبات اللغات لمختلف أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها.

الاستراتيجية

١٢-٦ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستسند المسؤولية الفنية لهذا البرنامج الفرعي إلى دائرة التخطيط والتنسيق المركزية والدوائر المعنية التابعة للوحدات التشغيلية للإدارة في جنيف وفيينا، ونيروبي، حسب الاقتضاء. وستركز الدائرة على ما يلي: (أ) تحليل موارد المؤتمرات المتاحة للاجتماعات الصادر بشأنها ولايات عن طريق إجراء مشاورات منتظمة مع هيئات الأمم المتحدة في المقر وفي مراكز العمل الأخرى بغرض تقييم احتياجاتها؛ (ب) التخطيط الفعال للجدول السنوي لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة، وتخصيص موارد خدمات المؤتمرات على أساس إحصاءات عبء العمل، ومؤشرات الأداء، ومعلومات التكاليف؛ (ج) رفع مستوى القدرة التكنولوجية في مجال خدمات المؤتمرات بما يتماشى مع التطورات الجديدة في عالم التكنولوجيا؛ (د) رصد امتثال الإدارات والمكاتب المقدمة للتقارير في الأمانة العامة للقواعد التي تُنظم إعداد الوثائق التداولية في مواعييدها وبشكل منظم. وسيجري تزويد لجنة المؤتمرات بالدعم الفني والتقني من أجل الإنجاز الفعال لهذه الولاية.

الإنجازات المتوقعة

١٣-٦ سيكون أحد الإنجازات المتوقعة هو تحسين نوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لأجهزة الأمم المتحدة وزيادة كفاءتها وتطبيق جميع الاحتياجات في هذا الصدد. وثمة إنجاز آخر متوقع وهو تنفيذ ممارسة الخدمة الموحدة للمؤتمرات في مرافق المؤتمرات الأخرى التابعة للأمم المتحدة متى تسنى ذلك وكان فعالا من حيث التكلفة دون أن يمس بنوعية الخدمات المقدمة.

مؤشرات الإنجاز

٦-١٤ سيكون أحد مؤشرات الإنجاز لهذا البرنامج الفرعي مدى ما تُعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن مستوى ونوعية خدمات المؤتمرات المقدمة إليها.

البرنامج الفرعي ٣ خدمات الترجمة التحريرية والتحرير

الهدف

٦-١٥ هدف هذا البرنامج الفرعي هو إصدار الوثائق وغيرها من المواد المكتوبة بما يعكس نوعية عالية من التحرير والترجمة التحريرية.

الاستراتيجية

٦-١٦ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستضطلع بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الترجمة التحريرية والتحرير في المقر مع دوائر التحرير والترجمة التحريرية ذات الصلة التابعة للوحدات التشغيلية للإدارة في جنيف وفيينا، حسب الاقتضاء. وستعمل الشعبة وهذه الدوائر على الاستفادة بمزيج ملائم من الموظفين الدائمين والمؤقتين والتعاقديين ومن الموارد التكنولوجية الكافية بما يكفل صدور الوثائق وغيرها من المواد باللغات الرسمية للأمم المتحدة في الموعد المناسب، ومع التقيد الدقيق بالأنظمة والقواعد التي تُنظم الترتيبات اللغوية لمختلف هيئات وأجهزة الأمم المتحدة. وسيستعان بالمراجعة الذاتية في حدود معقولة مع ضمان معايير النوعية. وسيستمر الاعتماد على الترجمة التحريرية التعاقدية مع توسيع نطاق المواد المجهزة بهذه الطريقة واستخدام إجراءات مراقبة النوعية بصورة أكثر انتظاماً. وستجري مواصلة الجهود المبذولة لتوسيع فرص وصول المحررين والمترجمين التحريريين لقواعد بيانات المراجع الإلكترونية والمصطلحات، والتوسع في استخدام الترجمة التحريرية بمعاونة الحاسوب لتيسير العمل وتحسين دقة الوثائق المترجمة وتطبيقها. وسيجري زيادة توسيع تقاسم عبء العمل بين مراكز المؤتمرات، مما سيسهم في تحسين النوعية والالتزام بالمواعيد وتحقيق فعالية تكاليف إنتاج الوثائق.

الإنجازات المتوقعة

٦-١٧ سيتمثل أحد الإنجازات في تحسين نوعية التحرير وترجمة الوثائق، مع توفيرها في الموعد المناسب لتجهيز نصوصها واستنساخها وتوزيعها.

مؤشرات الإنجاز

٦-١٨ سيكون أحد مؤشرات الإنجاز مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن نوعية تحرير/الترجمة التحريرية للوثائق التي تحصل عليها وتقييم مدى التقيد بالتوقيت في إعداد الوثائق مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٤ خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر

الهدف

٦-١٩ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو تقديم خدمات الترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية على نحو يتسم بالكفاءة والدقة، وضمان إصدار وتوزيع الوثائق والمنشورات باللغات الرسمية للمنظمة في مواعيدها.

الاستراتيجية

٦-٢٠ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستضطلع بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر بالمقر، مع دوائر الترجمة الشفوية والنشر ذات الصلة التابعة للوحدات التشغيلية للإدارة في جنيف وفيينا، حسب الاقتضاء. وسيجري زيادة تطوير الترجمة الشفوية من بُعد، رهنا بنتائج المشاريع التجريبية، كوسيلة مكاملة للخدمات في الموقع، ورهنا بأحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة مع ضمان عدم تأثر نوعية الترجمة الشفوية. وسيجري التوسع في تدوين المحاضر الحرفية من بعد. وفي مجال النشر، سوف يستمر استخدام التكنولوجيا المتقدمة في مجال إدارة المعلومات الإلكترونية والاتصالات لمواجهة الطلب على كل من المنتجات المطبوعة والإلكترونية ولجعل عملية إنتاج الوثائق أكثر سرعة وأكثر كفاءة. وسيجري تحسين توفير الوثائق التداولية والمنشورات الأخرى عن طريق توسيع نطاق فرص الوصول إلى الوثائق الإلكترونية المخزونة على الأقراص الضوئية، وتوسيع القدرة على الطباعة حسب الطلب، وتطوير نظم التخزين والاسترجاع بمعاونة الحاسوب في مجال التوزيع مع عدم المساس بالوسائل التقليدية. وسيجري زيادة الحد من الطباعة الخارجية عن طريق استخدام النشر المكتبي بجميع اللغات الرسمية، واستمرار التوسع في القدرات التقنية لأجهزة الاستنساخ الداخلية. وسيجري زيادة تحسين إمكانية تحويل قدرة الطباعة الداخلية لتصبح إحدى الخدمات المشتركة للأمم المتحدة، بالتشاور مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها بالمقر، ومع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في جنيف.

الإنجازات المتوقعة

٦-٢١ تتمثل الإنجازات المتوقعة بحلول نهاية الخطة في تحسين النوعية العالية للترجمة الشفوية التي يجري توفيرها للاجتماعات المقررة، وإنتاج وإصدار الوثائق التداولية بصورة منتظمة وفقا للقواعد الحالية.

مؤشرات الإنجاز

٦-٢٢ ستكون مؤشرات الإنجاز كالتالي:

- (أ) مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن خدمات الترجمة الشفوية وخدمات الاجتماعات المقدمة إليها؛
- (ب) مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن إصداره وثائق الهيئات التداولية وتوزيعها في الموعد المحدد باللغات الرسمية الست في آن واحد.

الولايات التشريعية

البرنامج ٦

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات

البرنامج الفرعي ١

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

المواد ذات الصلة في ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة

د-١٠/٢	الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة
١٢/٥٢	تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح
٢٠٨/٥٣	خطة المؤتمرات
٢٤٨/٥٤	خطة المؤتمرات
٢٤٩/٥٤	المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها

قرارات الجمعية العامة

١١/٥٠	تعدد اللغات
٢٠٨/٥٣	خطة المؤتمرات

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الترجمة التحريرية والتحرير

قرارات الجمعية العامة

١١/٥٠	تعدد اللغات
٢٠٨/٥٣	خطة المؤتمرات

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر

قرارات الجمعية العامة

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤	٢٣٧/٤٩
تعدد اللغات	١١/٥٠
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة	١٦١/٥٢
خطة المؤتمرات	٢٠٨/٥٣
تعدد اللغات	٦٤/٥٤
خطة المؤتمرات	٢٤٨/٥٤

البرنامج ٧

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

التوجه العام

٧-١ يتمثل الغرض العام للبرنامج في تعزيز التعاون الدولي في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتعزيز التنمية بأسلوب شامل جامع يتسم ببعد النظر. والأمم المتحدة في وضع فريد يمكنها من التعامل مع اهتمامات جميع البلدان، بما في ذلك الشواغل المتعلقة بالاحتياجات والتنمية لدى البلدان شديدة التأثير بالمد القوي للقوى التي تحرك التغير العالمي، ولكنها قليلة الإمكانيات للتأثير بشكل انفرادي على العمليات الجارية. ويتيح اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ولاية تستهدف إعادة تكريس التزام الأمم المتحدة بالاحتياجات الحقيقية للناس في كل مكان ومعالجة شواغلهم وتلبية أمانهم. وبالنظر إلى التأثير البالغ على التنمية وعلى الحاجة إلى تعزيز تعددية الأطراف الناجم عن المد الشديد للقوى السائدة في عالم يتحول تحولاً سريعاً إلى العولمة، تتطلب الفرص والتحديات والمخاطر القائمة تحليلاً أكثر تعمقاً، وبناء توافق لآراء على الصعيد الدولي، وتدعيم الشراكة بين حكومات الشمال والجنوب من ناحية، والمجموعات الرئيسية أو أصحاب المصلحة الرئيسيين ذوي الصلة، من ناحية أخرى، وتعزيز الدعم التنفيذي. والأعمال التي تضطلع بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في هذه المجالات الأربعة يعضد كل منها الآخر ويثريه. وسيستمر البرنامج في إيلاء اهتمام خاص للهدف العام المتمثل في تحقيق التنمية المستدامة لا سيما في مجالات القضاء على الفقر، ومعالجة الاحتياجات الخاصة لأفريقيا وأقل البلدان نمواً، وبلدان المرور العابر غير الساحلية النامية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والنهوض بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وسيسترشد البرنامج أيضاً بالحاجة إلى تمكين المرأة، من خلال تعميم المنظور الجنساني والاضطلاع بأنشطة الدعوة ووضع السياسات الرامية إلى تحقيق الأهداف ذات الصلة.

٧-٢ وتشمل السلطات التشريعية ذات العلاقة البرامج ومناهج العمل التي اعتمدها الجمعية العامة مثل الاستراتيجية الإنمائية الدولية، وخطة التنمية، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (١٩٩٢)، والمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (١٩٩٤)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١٩٩٥)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (١٩٩٥)، والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة للاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (١٩٩٧) والدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة لاستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (١٩٩٩)، والإجراءات

الرئيسية المتخذة من أجل مواصلة تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمدته المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٩)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١٩٩٥)، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الأخرى (٢٠٠٠)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (١٩٩٥)، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة في عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن ٢١" (٢٠٠٠)، والمنتدى العالمي للتعليم (٢٠٠٠) وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (٢٠٠٠)، ومتابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (٢٠٠١)، ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث لأقل البلدان نمواً. وبالإضافة إلى ذلك، ينتظر أن تؤدي القرارات التي ستتخذها الجمعية العامة بشأن نتائج توافق آراء مونتيري، الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، والجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (٢٠٠٢)، مزيداً من السلطة التشريعية للبرنامج.

٣-٧ يمتلك البرنامج القدرة الأوسع نطاقاً داخل منظومة الأمم المتحدة على توفير الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والديمقراطية، بما في ذلك جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالمسائل الديمغرافية، كما يمتلك البرنامج قدرات متميزة في المجالات الرئيسية المتمثلة في التحليل الاقتصادي الكلي، والتنمية المستدامة، والتنمية الاجتماعية، والاقتصاد العام والإدارة العامة، بالإضافة إلى المسائل المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة. وفضلاً عما سبق، فإن البرنامج يتيح إمكاناته المعيارية والإجرائية لتقديم الدعم المتكامل الفعال في مجال وضع السياسات من طرف الهيئات والعمليات الحكومية الدولية المعنية، وللدعوة إلى متابعتها على كلا المستويين العالمي والوطني. ومن الأمور ذات الأهمية الخاصة في هذا الصدد تعزيز وضع السياسات المتعلقة بمسائل الاقتصاد الكلي مثل تلك التي تُتبع في تمويل العمليات الإنمائية؛ وتحديد الحوار من خلال الشراكة في الجمعية العامة؛ والنظر على مستوى رفيع في المسائل الاقتصادية والاجتماعية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الحوار الذي يجريه المجلس مع المؤسسات المالية والتجارية؛ والحوار المستمر في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن السياسات الخاصة بالعملة والاعتماد المتبادل وآثارهما على التنمية؛ والمتابعة المتكاملة للمؤتمرات العالمية، وخاصة في مجال التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة. ومن الأمور ذات الأهمية الخاصة في هذا الصدد، متابعة إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وتعزيز وضع السياسات المتعلقة بقضايا الاقتصاد الكلي.

٤-٧ ويضطلع البرنامج أيضاً بمسؤولية خاصة عن التنسيق، داخل الأمم المتحدة، من خلال اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومنظومة الأمم المتحدة بصفة

عامة. وفيما يتعلق بالمنظومة، فإن البرنامج مسؤول عن دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والإجراءات المشتركة بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. ويتيح البرنامج أيضا الموقع الإداري لتقديم الخدمات الفنية والتقنية لهذا المجلس، والذي يدعم على أساس مشترك بين الوكالات.

٥-٧ وتضطلع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بمسؤولية البرنامج. ولا توجد هيئة حكومية دولية واحدة تقدم التوجيه العام للبرنامج. وتقع مهمة هذا التوجيه على الهيئات الحكومية الدولية و/أو الهيئات ذات الخبرة لكل برنامج فرعي على حدة.

البرنامج الفرعي ١ دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الهدف

٦-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في النهوض بالدور الذي تقوم به الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وذلك من خلال ما يلي: (أ) تنسيق الدعم الفني الذي يقدم لجوانب العمل ذات الصلة للجنة الثانية والثالثة للجمعية العامة؛ (ب) توفير الدعم من أجل مواصلة تعزيز قدرة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمساعدته في الوفاء بالدور المنوط به في ميثاق الأمم المتحدة، وتمشيا مع النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وذلك بسبل من بينها إتاحة الفرص الجديدة للتفاعل فيما بين أصحاب المصلحة في مجال التنمية على اختلاف مشاربهم؛ (ج) دعم قدرة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على ممارسة أدواره التوجيهية والتنسيقية الشاملة وفي تعزيز الحوار المتعلق بالسياسات الخاصة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية المتداخلة، بما في ذلك النهوض بالأهداف والمقاصد الاجتماعية والاقتصادية لإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وكذلك عن طريق توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصال في أغراض التنمية، والمتابعة المنسقة للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، والاجتماعات الخاصة مع المؤسسات المالية والتجارية، وإعداد ومتابعة استعراضات سياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تجري كل ثلاث سنوات. وكجزء من هذا الهدف، سيساعد البرنامج الفرعي في تعزيز التنفيذ الفعال لتوصيات المجلس داخل منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك عن طريق مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وآليته الفرعية، وسيسهل، تحقيقا لهذا الغرض، قيام التعاون الوثيق بين المجلس ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

الاستراتيجية

٧-٧ تتولى شعبة دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتسعى الشعبة إلى تحقيق هدفها من خلال استراتيجية متعددة المسارات وتشمل ما يلي:

(أ) تقديم الدعم الفعال للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك شقه التنسيق؛

(ب) توسيع نطاق التفاعل بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(ج) كفالة استفادة التحضير لأعمال الجمعية العامة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ولأعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي من المدخلات المنسقة التي تسهم بها جميع الأطراف المعنية في المنظمة وفي المنظومة ككل؛

(د) تعزيز الطابع التفاعلي لمناقشات الجمعية العامة وفقا لقرارها ٧٦/٥٦، بما في ذلك من خلال أفرقة المناقشة واجتماعات المائدة المستديرة التي تشارك فيها المؤسسات المالية والتجارية التابعة للأمم المتحدة، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والقطاع الخاص، وأصحاب المصلحة الآخرين في المجتمع المدني وفقا لقواعد الاجراءات والممارسات المعمول بها لدى الجمعية العامة والمجلس فيما يتعلق بالتمثيل؛

(هـ) المساعدة في جعل نتائج عمل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات أهمية قصوى لوضع السياسات، وكفالة إيجاد الترتيبات لرصد التنفيذ الفعال لهذه النتائج عن طريق القيام في جملة أمور بربط نتائج الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس بالمداولات التي تجرى في إطار الجمعية العامة؛

(و) زيادة الاستفادة من المشاورات العادية المنصوص عليها في الفقرة ٣٤ من مرفق قرار الجمعية العامة ٢٤١/٥١، بما في ذلك المشاورات بين رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وسيقوم الأمين العام بتوفير دعم الأمانة لهذه الاجتماعات، حسب الاقتضاء، بما في ذلك معلومات خطية إلى الدول الأعضاء عن طريق رؤساء المجموعات الإقليمية.

الإنجازات المتوقعة

٨-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز دور الجمعية العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وزيادة فعالية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في بناء التوافق في الآراء وتنسيق السياسات الخاصة بالمسائل الرئيسية المتداخلة المتعلقة بالتعاون الدولي في مجال التنمية، بما في ذلك الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

(ب) اضطلاع المجلس بتقديم توجيه وتنسيق أكثر فعالية في مجال وضع السياسات، وذلك فيما يتعلق بعمل لجانه الفنية؛

(ج) تعزيز الدعم الفني المقدم إلى اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية وإلى المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس؛

(د) زيادة فعالية التفاعل بين المجلس والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس؛

(هـ) زيادة فعالية التفاعل بين المجلس والمؤسسات التجارية والمالية.

مؤشرات الإنجاز

٧-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) حصر الطرق التي أمكن بها للبرنامج الفرعي تعزيز بناء التوافق في الآراء حول المسائل الرئيسية للتنمية، التي تشمل مسائل السياسات العليا مثل اعتماد التوصيات والبلاغات والاستنتاجات المتفق عليها، فضلاً عن تعزيز كفاءة وفعالية المداولات المتعلقة بمتابعة إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية فيما يتصل بقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(ب) مدى ارتياح الدول الأعضاء بشأن الحوارات ومناقشات الموائد المستديرة وحلقات المناقشة ومناقشات الأفرقة، ونشر وقائع تلك المداولات بعدة طرق من بينها الإنترنت؛

(ج) ارتياح الدول الأعضاء والأطراف الفاعلة ذات الصلة لمدى دعم البرنامج للمناقشات التفاعلية التي يجريها المجلس، بما في ذلك المشاركة المتوازنة من الجنسين من جانب منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية؛

(د) قبول الدول الأعضاء بالمدخلات المقدمة من الجهات المعنية في المنظمة ومن المنظومة ككل باعتبارها ملائمة ومنسقة وحسنة التوقيت؛

(هـ) تحسين الروابط بين الأعمال المعيارية والتنفيذية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي؛

- (و) توثيق التعاضد فيما بين الأطراف الفاعلة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ومؤسسات بريتون وودز؛
- (ز) التغذية المرتدة من الدول الأعضاء بشأن مدى ملاءمة استعراض الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية والأنشطة المتصلة بها، الذي يجري كل ثلاث سنوات؛
- (ح) ازدياد الوعي لدى الدول الأعضاء والأطراف الفاعلة الأخرى ذات الصلة بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية المترابطة والوسائل الدولية لمعالجتها على الوجه الفعال؛
- (ط) زيادة إسهام المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أعمال المجلس؛
- (ي) إنجاز الطلبات المتأخرة المقدمة من المنظمات غير الحكومية للحصول على المركز الاستشاري، وقيام اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية بالنظر في الحالات المعروضة عليها في الوقت الملائم.

البرنامج الفرعي ٢ القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة

الهدف

٧-١٠ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو تعزيز التنفيذ الفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين الصادرين عن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ولنتائج استعراضهما في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، والقرارات ذات الصلة للأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن، والجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتوصيات المتصلة بالمساواة بين الجنسين الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية. ويسعى البرنامج الفرعي إلى كفالة تمتع المرأة بكامل حقوقها الإنسانية، وتحقيقاً لهذه الغاية، سيكفل الدعم اللازم لمساعدة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على زيادة فعاليتها وكفاءتها. ويتمثل أحد الأهداف الهامة لهذا البرنامج الفرعي في دعم عملية تعميم المنظور الجنساني في كل القطاعات، كما أن تحسين التوازن بين الجنسين وتحقيق المساواة بينهما في الأمانة العامة للأمم المتحدة، والترويج لإيجاد بيئة عمل تراعي بقدر أكبر المنظور الجنساني، كلها أمور تدرج ضمن أهداف البرنامج الفرعي.

٧-١١ وتقدم لجنة وضع المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة التوجيه للبرنامج الفرعي.

الاستراتيجية

١٢-٧ سيسعى مكتب المستشار الخاصة للقضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة إلى تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه من خلال استراتيجية تقوم على تقديم الدعم الفعال للهيئات الحكومية الدولية، وإدماج الخدمات الاستشارية السياسية في مجمل برنامج العمل، وتوسيع نطاق التفاعل والاتصال مع المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، ستمكّن هذه الاستراتيجية البرنامج الفرعي من القيام بدور أكثر فعالية في زيادة تعميم مراعاة قضايا نوع الجنس فضلاً عن تنفيذ منهاج العمل على صعيد المنظومة وتنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية من خلال عدة طرق من بينها زيادة فعالية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتعاون المشترك بين الوكالات تحت قيادة المستشار الخاصة.

الإنجازات المتوقعة

١٣-٧ ستشمل الإنجازات المتوقعة:

(أ) تعميم مراعاة منظور جنساني في برامج عمل وأنشطة المحافل الحكومية الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والدول الأعضاء؛

(ب) تعزيز القدرة على تزويد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بالخدمات الاستشارية الفعالة المتعلقة بقضايا نوع الجنس، بغرض مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين الصادرين عن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وزيادة مشاركة جميع الجهات الفاعلة الأخرى في التنفيذ الفعال للتوصيات التي تضمنتها نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين، فضلاً عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والولايات الحكومية الدولية اللاحقة، والجوانب ذات الصلة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛

(ج) إقامة شبكة موسعة لتبادل المعلومات والاتصال مع الحكومات والمجتمع المدني؛

(د) تحقيق التوازن بين الجنسين داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة في عدد أكبر من الإدارات والمكاتب، وتحسين تمثيل المرأة في جميع الرتب والوظائف في الفئة الفنية وما فوقها دون المساس بأحكام المادة ١٠١ من الميثاق، فضلاً عن تهئية بيئة عمل أكثر مراعاة للمنظور الجنساني وأقوى دعماً لجميع الموظفين؛

(هـ) زيادة كفاءة وفعالية التعاون المشترك بين الوكالات؛

- (و) زيادة قدرة الدول الأعضاء وزيادة مشاركة جميع الجهات الفاعلة الأخرى في التنفيذ الفعال للتوصيات الواردة في إعلان ومنهاج عمل ييجين الصادرين عن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين؛
- (ز) تعزيز قدرة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على إنجاز ولايتها بموجب الاتفاقية والبروتوكول الاختياري.

مؤشرات الإنجاز

١٤-٧ ستشمل مؤشرات الإنجاز:

- (أ) تقييم التقدم المحرز في تعميم مراعاة منظور جنساني من خلال تحليل نتائج مداولات المحافل الحكومية الدولية، وإدماج منظور جنساني في برامج عمل كيانات منظومة الأمم المتحدة والردود الواردة من الدول الأعضاء بشأن التدابير التي اتخذتها؛
- (ب) عدد عمليات التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري وعدد الدول الأطراف التي قدمت تقاريرها إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الوقت المحدد وعدد التقارير التي درستها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛
- (ج) تقارير الدول الأعضاء التي تفيد بجدوى الخدمات الاستشارية والأنشطة الإعلامية والإرشادية المقدمة إليها لتحسين امتثالها لالتزامات تقديم التقارير طبقاً للاتفاقية؛
- (د) زيادة عدد الإدارات والمكاتب التي يوجد لديها تدريب على مراعاة المنظور الجنساني، وزيادة عدد السياسات والممارسات المطبقة للنهوض ببرامج العمل والأسرة؛ وزيادة عدد الكيانات التي بلغت مستوى تحقيق التوازن بين الجنسين، وزيادة النسبة المئوية للنساء اللاتي يشغلن وظائف في الفئة الفنية وما فوقها في أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها عمليات حفظ السلام، وتحسين توزيعهن بحسب الدرجة؛
- (هـ) زيادة الأنشطة وتدابير المساءلة المتعلقة بتعميم مراعاة قضايا الجنسين الواردة في الخطة المتوسطة الأجل على صعيد المنظومة للنهوض بالمرأة؛
- (و) القيام، عن طريق التعاون المشترك بين الوكالات، بتطوير الأدوات والمنهجيات وتعزيز الممارسات الجيدة فيما يتعلق بتعميم مراعاة قضايا الجنسين على صعيد المنظومة، بما في ذلك تعزيز قدرات اللجان الاقتصادية الإقليمية للعمل كجهات وصل للتنسيق المشترك بين الوكالات فيما يتعلق بقضايا الجنسين داخل منظومة الأمم المتحدة؛

(ز) التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة بشأن مدى إسهام التقارير والوثائق التقنية الأخرى والخدمات الفنية للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، والخدمات الاستشارية والمواد التدريبية وأنشطة الدعوة والأنشطة الإعلامية، في تعزيز القدرات الوطنية على تنفيذ التوصيات الواردة في إعلان ومنهاج عمل بيجين الصادرين عن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين، والبرامج ومنهاج العمل ذات الصلة التي اعتمدها الجمعية العامة والمؤتمرات الرئيسية، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية.

البرنامج الفرعي ٣ السياسات الاجتماعية والتنمية

الهدف

١٥-٧ يتمثل الهدف الأساسي في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية الاجتماعية، مع إيلاء اهتمام خاص للقضايا الأساسية الثلاث، وهي القضاء على الفقر وإيجاد فرص عمل وتحقيق الاندماج الاجتماعي. وهناك هدف آخر يتمثل في تعزيز البرامج المتفق عليها دولياً لكبار السن، بما في ذلك إعلان مدريد وخطة العمل الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢، وللمعوقين والشباب، والنهوض بالأعمال المتعلقة بقضايا الأسرة والعلاقات بين الأجيال. وتتولى لجنة التنمية الاجتماعية توجيه هذا البرنامج الفرعي على الصعيد الحكومي الدولي.

الاستراتيجية

١٦-٧ تتولى شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. ومن خلال الاستعانة بقدرات الشعبة على تحليل السياسات وتقديم الدعم الحكومي الدولي والخدمات الاستشارية، سوف تشمل هذه الاستراتيجية مساعدة الحكومات وغيرها من العناصر الفاعلة من خلال تطوير المعايير الموحدة والسياسات والعمل التعاوني ووضع النهج المتكاملة. وبلوغ هذه الغاية، سيتم تنفيذ هذا البرنامج الفرعي من خلال مايلي:

(أ) تحديد مزيد من المبادرات على أساس فحص وتقييم مدى تنفيذ التدابير والتوصيات والأنشطة ذات الصلة بعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (١٩٩١-٢٠٠٠) وعقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) بغية بلوغ هدف تخفيض نسبة سكان العالم الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ على النحو الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛

(ب) تعزيز تنفيذ الالتزامات والسياسات الواردة في إعلان كوبنهاغن المتعلق بالتنمية الاجتماعية وبرنامج العمل المعتمد في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

(١٩٩٥)، والنهوض أيضاً، في هذا السياق، بالتدابير الإضافية والمبادرات الأخرى للتنمية الاجتماعية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين (٢٠٠٠)، ومقررات لجنة التنمية الاجتماعية ذات الصلة؛

(ج) تطوير البحث وجمع البيانات وتحليل السياسات؛

(د) تقديم الخدمات الاستشارية والقيام بأنشطة التعاون التقنية، بما فيها التدريب، بناء على طلب من الحكومات؛

(هـ) تقديم المساعدة إلى الحكومات والمجتمع العالمي من أجل مواصلة تنفيذ الوثائق الحكومية الدولية الرئيسية في مجال إدماج كبار السن والأشخاص المعوقين والشباب، والسياسات والبرامج الرامية إلى النهوض بقضايا الأسرة والعلاقات بين الأجيال. وتتضمن هذه الوثائق خطة العمل الدولية بشأن الشيخوخة، والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين وبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها. وسيسهل البرنامج الفرعي أيضاً سبل الحصول على المعلومات في هذه المجالات بوسائل شتى منها إنشاء وتنفيذ قاعدة بيانات بشأن السياسات ذات الصلة، يمكن الوصول إليها عن طريق الإنترنت.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) التنفيذ الأكثر فعالية للالتزامات والسياسات العامة المعتمدة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وإعلان كوبنهاغن المتعلق بالتنمية الاجتماعية، وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمبادرات الأخرى المتعلقة بالتنمية الاجتماعية التي اعتمدها دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين؛

(ب) تحسين قدرات الدول الأعضاء من أجل تحقيق هدف القضاء على الفقر من خلال أعمال وطنية حاسمة ومن خلال التعاون الدولي؛

(ج) تحسين الفهم والوعي لدى الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص بشأن القضايا الناشئة في ميدان التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الجنسانية، ولا سيما عن طريق تحسين وصول الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية والأفراد في التوقيت المناسب إلى البحوث والتحليلات التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان التنمية الاجتماعية؛

(د) زيادة القدرات التقنية والمؤسسية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من أجل صياغة وتنفيذ سياسات وبرامج اجتماعية واقتصادية فعالة تسهم في

تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، وتوفير الدعم للجوانب الاجتماعية - الاقتصادية للتنمية، بما فيها عمليات التعمير والإصلاح في حالات ما بعد انتهاء الصراع؛

(هـ) زيادة توعية الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي بغرض القيام، من خلال زيادة القدرات، بإعمال خطة العمل الدولية بشأن الشيخوخة (٢٠٠٢)، والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، وبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، وزيادة قدرات الدول الأعضاء على تعزيز الأعمال المتعلقة بتحقيق الاندماج الاجتماعي بما في ذلك القضايا المتصلة بكبار السن والأشخاص المعوقين والشباب والأسرة.

مؤشرات الإنجاز

٧-١٨ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) مدى الارتياح الذي تعرب عنه الدول الأعضاء فيما يتعلق بمساهمات البرنامج الفرعي في إدماج أهداف التنمية الاجتماعية والمنظور الجنساني في الاستراتيجيات والسياسات الوطنية؛

(ب) التقدم المحرز في بلوغ الأهداف الكمية والنوعية التي اعتمدها الأجهزة الحكومية الدولية، وبخاصة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج استعراضه؛

(ج) زيادة توثيق التعاون بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بشأن قضايا التنمية الاجتماعية؛

(د) مدى الارتياح الذي تعرب عنه الدول الأعضاء بشأن مساهمة البرنامج الفرعي في تحسين قدرتها على إعادة تقييم سياسات الاقتصاد الكلي بغرض إعطاء مكانة رئيسية لمسألتي توفير فرص العمل وتقليل مستوى الفقر ضمن أهداف سياسات الاقتصاد الكلي؛

(هـ) التغذية المرتدة من الحكومات بشأن مدى مساهمة الخدمات الاستشارية والحلقات التدريبية في بناء القدرات في مجال تنفيذ سياسات وبرامج اجتماعية فعالة؛

(و) التغذية المرتدة بشأن مساهمة البرنامج الفرعي في زيادة جهود الدول الأعضاء في تنفيذ خطة العمل الدولية بشأن الشيخوخة المعتمدة في الجمعية الدولية للشيخوخة (٢٠٠٢)؛ وزيادة تنفيذ القواعد والمعايير الدولية لتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين؛ وتحسين إدماج شواغل الشباب في السياسات الإنمائية الوطنية؛ وزيادة عدد السياسات والبرامج المتصلة بالأسرة المعتمدة على الصعيد الوطني؛

(ز) زيادة اهتمام المنظمات غير الحكومية، بما فيها المنظمات النسائية، بأعمال اللجنة والاجتماعات والمؤتمرات الدولية أو الإقليمية المتصلة بالتنمية الاجتماعية، مقاسا بجملة مؤشرات، منها، عدد حالات اعتماد المنظمات لدى الاجتماعات ذات الصلة؛

(ح) التغذية المرتدة من المستعملين بشأن المدى الذي تسهم به نتائج البحوث التي تعدها الشعبة في ميدان التنمية الاجتماعية.

البرنامج الفرعي ٤ التنمية المستدامة

الهدف

١٩-٧ يمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في كفاءة التنفيذ الفعلي والمنسق لجدول أعمال القرن ٢١ وسائر الالتزامات المعلنة خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ونتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة، وقرارات لجنة التنمية المستدامة والقرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بناء على توصية الهيئات المسؤولة عن الطاقة والموارد الطبيعية.

الاستراتيجية

٢٠-٧ تتولى شعبة التنمية المستدامة المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وسوف تشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تعزيز التنفيذ الفعال والمنسق لجدول أعمال الأمم المتحدة في مجال التنمية المستدامة؛

(ب) توفير الدعم الفني وتوجيه انتباه لجنة التنمية المستدامة إلى القضايا المستجدة في سياق جدول أعمال القرن ٢١ لكي تنظر فيها، مما يشمل تقييم المجالات الحاسمة التي يمكن تحقيق الاستدامة فيها؛

(ج) متابعة القرارات المتخذة فيما يتعلق بالأوجه الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة مع إيلاء ما يلزم من الاهتمام للمسائل المتصلة بتوفير موارد مالية جديدة وإضافية للبلدان النامية، تكون كافية ويمكن التنبؤ بها، ودعم جهود البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك وآليات نقل التكنولوجيا إلى تلك البلدان، مما يسهل نقلها بشروط ميسرة وتفضيلية حسبما اتفق عليه في جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ومعالجة الفقر في سياق التنمية المستدامة،

وكفالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧/٥٣ الذي أيدت فيه الجمعية البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦-٢٠٠٥، و ٢١٥/٥٤ الذي دعت فيه إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لضمان إدراج البرنامج العالمي للطاقة الشمسية بصورة كاملة في صميم الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق هدف التنمية المستدامة بوصف ذلك البرنامج جزءاً من جدول الأعمال المتعلق بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة؛

(د) توفير الخدمات الاستشارية للحكومات، بناء على طلبها، من أجل إعداد الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وما يتصل بها من إجراءات؛

(هـ) استحداث استراتيجيات تنفيذية لتعزيز الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والطاقة، وتعزيز القدرة المؤسسية وقدرة الموارد البشرية والقدرة على وضع السياسة العامة في مجال الموارد الطبيعية وبوجه خاص الموارد المائية، والمساعدة على إيجاد مصادر جديدة ومتجددة للطاقة وتسويقها، فضلاً عن تعزيز المؤسسات الوطنية لتقييم وتدبير موارد الطاقة والطلبات ذات الصلة بذلك؛

(و) تعزيز ودعم التعاون الدولي فيما بين الشمال والجنوب في مجال التنمية المستدامة.

الإنجازات المتوقعة

٢١-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز النهج المنسقة الرامية إلى تنفيذ الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة من قبل جميع الجهات الفاعلة، بما فيها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن طريق لجنة التنمية المستدامة المشتركة بين الوكالات، التي يقدم لها البرنامج الفرعي خدمات الأمانة؛

(ب) تعزيز الحوار مع المجموعات الرئيسية على النحو المحدد في جدول أعمال القرن ٢١، مما يشمل النساء والشباب والسكان الأصليين والمؤسسات التجارية والصناعية ونقابات العمال والدوائر العلمية وهيئات الفلاحين والمنظمات غير الحكومية، وإشراكها في عمل اللجنة وفي أنشطة التنمية المستدامة بصفة عامة؛

(ج) الرصد الفعال لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة عن طريق تقييم البيانات التي تجمع على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، مع مراعاة نتائج العمل المتعلق بمؤشرات التنمية المستدامة؛

- (د) تعزيز التعاون الدولي في ميدان التنمية المستدامة، وخاصة فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك عن طريق تبادل التجارب المضطلع بها في نطاق تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وعن طريق تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (هـ) بناء القدرة على الصعيد الوطني بصورة فعالة.

مؤشرات الإنجاز

٢٢-٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) مدى الارتياح المعرب عنه إزاء نوعية الدعم المقدم للأنشطة الحكومية الدولية في مجال السياسات العامة؛
- (ب) زيادة عدد الترتيبات التعاونية والعمليات الاستشارية التي تشترك فيها منظومة الأمم المتحدة؛
- (ج) عدد الأنشطة المنفذة من جانب المجموعات الرئيسية ومدى مشاركتها عموماً؛
- (د) زيادة أنشطة التعاون التقني المضطلع بها دعماً لوضع وصوغ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة بغرض تنفيذها وفقاً للهدف المبين في الفقرة ٢٤ (أ) من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (القرار د/١٩-٢، المرفق)؛
- (هـ) الفائدة التي تعود بها الخدمات الاستشارية و/أو مشاريع التعاون التقني المتاحة و/أو المنفذة في إطار البرنامج الفرعي؛
- (و) زيادة معدل الإبلاغ التطوعي إلى لجنة التنمية المستدامة.

البرنامج الفرعي ٥ الإحصاءات

الهدف

٢٣-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في زيادة أوجه المقارنة بين الإحصاءات على الصعيد الدولي وتوحيد الطرائق والتصنيفات والتعاريف المستخدمة من قبل وكالات الإحصاء الوطنية، والتوصل إلى اتفاق دولي بشأن استخدام المفاهيم والطرائق ذات الصلة والجدوى منها. وتقدم اللجنة الإحصائية توجيهات حكومية دولية للبرنامج الفرعي.

الاستراتيجية

٢٤-٧ تتولى الشعبة الإحصائية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) استحداث منهجيات إحصائية وتطبيقها في مجال جمع البيانات الاقتصادية والاجتماعية والبيانات المتصلة بها والمشتقة منها، وتوحيدها وتحليلها ونشرها على الصعيد الدولي؛

(ب) تعزيز مكانة الأمم المتحدة كمركز عالمي للبيانات الإحصائية المتعلقة بالتجارة الدولية والحسابات القومية والطاقة والبيئة والإحصاءات الديمغرافية والاجتماعية من خلال جمع الإحصاءات الدولية وتجهيزها وتقييمها ونشرها؛

(ج) زيادة تحسين جدوى البيانات الاقتصادية والاجتماعية الدولية وجعلها في متناول صانعي السياسات على الصعيدين الدولي والوطني؛

(د) تنفيذ قاعدة البيانات المشتركة لنظام الأمم المتحدة للمعلومات الاقتصادية والاجتماعية تنفيذا كاملا بوصفها إطارا موحدا لنشر الإحصاءات الدولية؛

(هـ) تشجيع استخدام نظم المعلومات الجغرافية لأنشطة المسح وإعداد الخرائط بالأساليب الحديثة على الصعيدين الوطني والمحلي.

٢٥-٧ سوف يتم تقديم الخدمات الاستشارية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بناء على طلب منها، لتحسين قدرتها الإحصائية، بعدة طرق من بينها التدريب وغيره من أشكال التعاون التقني، وتعزيز قدرتها على القيام بصورة منتظمة بإعداد الإحصاءات والمؤشرات الملائمة والدقيقة وحسنة التوقيت. وسوف يتواصل التعاون الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى من أجل تحسين الإحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية والبيئية والتجارية وما يتصل بها بوجه عام، وتعزيز النظم بوجه خاص، بما في

ذلك عن طريق التدريب وغيره من أشكال التعاون التقني. وسوف يتم العمل على إقامة نظام منسق للبرامج والأنشطة الإحصائية الدولية، لا سيما بالتأكيد على التكنولوجيات الحديثة المستخدمة في شبكة الإنترنت وإدارة المعلومات.

الإنجازات المتوقعة

٢٦-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تعزيز إمكانية مقارنة الإحصاءات فيما بين البلدان وتحسين أساليب وإجراءات قياس الظواهر الاقتصادية والاجتماعية؛
- (ب) الاستجابة الفعالة للمسائل الجديدة والحاسمة في مجال الإحصاءات؛
- (ج) زيادة معدل توافر وجدوى البيانات الاقتصادية والاجتماعية الدولية لصانعي السياسات على الصعيدين الدولي والوطني وتيسير إمكانية وصولهم إليها؛
- (د) تحسين نوعية البيانات الإحصائية المقدمة إلى المنظمات والوكالات الدولية؛
- (هـ) تحسين قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على إعداد البيانات الإحصائية وتحليلها بصورة منتظمة؛
- (و) زيادة مشاركة البلدان في النظام الإحصائي العالمي؛
- (ز) زيادة التعاون والتكامل فيما بين الأنشطة فيما بين المنظمات والوكالات الدولية في مجال الإحصاءات؛
- (ح) تحسين عملية ترشيد وتنسيق المؤشرات الإنمائية، استناداً إلى القرارات التي يتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- (ط) زيادة التعاون فيما بين المنظمات الدولية في المسائل المتعلقة بالمعايير والتصنيفات والتعاريف ومجموعات البيانات الوطنية الفعلية وجمع البيانات وتجهيزها.

مؤشرات الإنجاز

٢٧-٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) زيادة عدد طلبات المستخدمين للحصول على البيانات الإحصائية التي تصدرها الشعبة؛
- (ب) زيادة عدد البلدان التي تعتمد المعايير الإحصائية الدولية؛
- (ج) اتساع نطاق الشبكات دون الإقليمية نتيجة لأنشطة التعاون التقني؛

(د) عدد اتفاقات التعاون فيما بين المؤسسات الإحصائية؛

(هـ) الارتياح المعرب عنه من جانب المستخدمين فيما يتعلق بنوعية البيانات الإحصائية المنتجة في إطار البرنامج الفرعي ووفرتها وجدواها وسهولة الحصول عليها.

البرنامج الفرعي ٦ السكان

الهدف

٢٨-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في زيادة فهم طبيعة الظواهر الديمغرافية، وبخاصة تداخل العلاقات بين السكان والتنمية. وتقدم لجنة السكان والتنمية توجيهات حكومية دولية لهذا البرنامج الفرعي.

الاستراتيجية

٢٩-٧ تتولى شعبة السكان مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تقديم الدعم الفني للجنة السكان والتنمية؛

(ب) تقديم المساعدة للأنشطة الجارية المتعلقة باستعراض ورصد وتقييم برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وللإضطلاع بالإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه، وللقيام بالعملية الثانية من عمليات استعراضه وتقييمه التي تجرى كل خمس سنوات؛

(ج) إعداد التقديرات والإسقاطات السكانية الرسمية للأمم المتحدة، بما في ذلك الأنماط العمرية والجنسية لمعدلات الوفاة والخصوبة، بالنسبة لجميع بلدان العالم ومناطقه، فضلا عن التقديرات والإسقاطات الرسمية للأمم المتحدة المتعلقة بالمناطق الحضرية والريفية والمدن الكبرى؛

(د) النشر الفعال للمعلومات السكانية على النطاق العالمي، بواسطة شبكة الإنترنت، بما في ذلك عن طريق شبكة المعلومات السكانية وغيرها من الوسائل.

الإنجازات المتوقعة

٣٠-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تقديم مزيد من الدعم لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وللإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه المعتمدة من قبل الدورة الاستثنائية الحادية والعشرين للجمعية العامة؛

(ب) توسيع قدرة الدول الأعضاء على تحليل وتطبيق الاتجاهات والسياسات السكانية لأغراض التنمية، وعلى رصد العناصر الفنية في الإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتقييمها والإبلاغ عنها؛

(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على وضع السياسات السكانية الوطنية وما يتصل بها من سياسات وتحسين قدراتها المؤسسية الوطنية على جمع وتحليل المعلومات السكانية على الصعيد الوطني، وتيسير استخدام تلك المعلومات في تنفيذ برنامج العمل ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الحادية والعشرين على نحو فعال.

مؤشرات الإنجاز

٣١-٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة عدد الحكومات المستفيدة من المعلومات المتعلقة بالاتجاهات السكانية وتداخل علاقاتها مع التنمية الاجتماعية والاقتصادية بوصفها عنصرا من عناصر إعداد السياسة العامة؛

(ب) زيادة ملحوظة في فهم التفاعل المعقد بين القضايا الديمغرافية والإغاثية واتساع الوعي بالمسائل السكانية الجديدة التي تستدعي اهتمام المجتمع الدولي واستجابته لها، مثل وباء متلازمة نقص المناعة المكتسب والهجرة الدولية وشيوخة السكان؛

(ج) تقييم المستخدمين لمدى صدور التقديرات والإسقاطات السكانية الرسمية للأمم المتحدة في الوقت المناسب ونوعيتها وسهولة الحصول عليها.

البرنامج الفرعي ٧

الاتجاهات والقضايا والسياسات المتعلقة بالتنمية العالمية

الهدف

٣٢-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تقديم مساعدة فعالة للأمانة العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يبذلانه من جهود من أجل تحديد السياسات الاقتصادية والمالية الضرورية على الصعيدين الوطني والدولي والاتفاق بشأنها من أجل تحسين آفاق النمو والتنمية.

الاستراتيجية

٧-٣٣ تتولى شعبة تحليل السياسات الإنمائية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) دعم ما تبذله البلدان النامية وبخاصة أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من جهود من أجل تعبئة الموارد المالية اللازمة للتنمية عن طريق دعم نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً والمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، المعقود عام ٢٠٠٢؛ (ب) استخدام البحث والتحليل لمعالجة المسائل المتعلقة بحشد الموارد الداخلية، وزيادة حجم المساعدة الإنمائية الرسمية وتدفقات رأس المال الخاص الدولي؛ والتحديات الجديدة التي يواجهها النظام المالي الدولي؛ والفرص والتحديات المالية التي يطرحها الدور المتزايد الذي يقوم به القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي وعولمة الأسواق المالية؛

(ج) تعزيز الجهود المبذولة لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً، والمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، وخاصة في المجالات المتعلقة بحشد الموارد الداخلية، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والاستثمار المباشر الأجنبي، بما في ذلك تدفقات رأس المال الخاص الدولي، والتجارة، والاستخدام الفعال للشراكات بين القطاعين العام والخاص، والنظام المالي الدولي، والفرص والتحديات المالية التي يطرحها الدور المتزايد الذي يقوم به القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، وعولمة الأسواق المالية؛

(د) تحليل الإجراءات اللازم اتخاذها لتحقيق الاستقرار المالي الدولي وتحسين القدرات في مجال الإنذار المبكر بالأزمات المالية ومنع نشوبها واستشرائها والتصدي لها في الوقت المناسب وإصلاح النظام المالي الدولي مع الاحتفاظ بالقدرة على مواجهة تحديات التنمية وحماية أكثر البلدان والفئات الاجتماعية ضعفاً، مما يشمل تقييم دور المؤسسات المالية الدولية؛

(هـ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية المعنية، بناء على طلبها، لدراسة الاتجاهات الإنمائية وتحديد التحديات الجديدة والناشئة التي تواجهها التنمية على المدى الطويل ووضع استراتيجيات للتنمية على المدى الطويل. وبذا يساهم البرنامج الفرعي في وضع أهداف واستراتيجيات جديدة للتنمية على المدى الطويل؛

(و) توطيد التعاون وزيادة التفاهم فيما بين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز على نحو ما يدعو إليه إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛

(ز) دعم الجهود الرامية إلى كفالة توافر الحكم الرشيد في كل بلد، والحكم السليم على الصعيد الدولي، والشفافية في النظم المالية والدولية على نحو ما يدعو إليه إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية.

الإنجازات المتوقعة

٣٤-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) إقامة حوار بناء بشأن المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق إجراء دراسات استقصائية منتظمة للاقتصاد العالمي وتقديم الدعم الفني للعمليات المتعلقة بالسياسات العامة من قبيل العمليات المتصلة بالحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى المعني بالتمويل لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً؛

(ب) تعزيز الحوار بشأن قضايا سياسات الاقتصاد الكلي وتمويل التنمية في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من أجل العمل، في جملة أمور، على تلبية الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً؛

(ج) تعزيز الفهم في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، للإجراءات اللازمة لتعبئة الموارد المالية المحلية وتخصيصها لأغراض التنمية، على نحو يتسم بالكفاءة ويراعي الفروق بين الجنسين؛

(د) إجراء حوار حكومي دولي في الأمم المتحدة يعزز المناقشات الجارية بشأن عولمة الأسواق المالية والاستقرار المالي الدولي والإنذار المبكر في هذا المجال، ومنع نشوب الأزمات المالية والتصدي لها، وإنشاء الآليات المالية الملائمة للتصدي بصورة مستدامة للمشاكل الناشئة عن صعوبات تسديد الدين الأجنبي؛

(هـ) زيادة المناقشة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بشأن الاتجاهات الإنمائية الطويلة الأجل، بما في ذلك أبعادها الجنسانية، وإحراز تقدم في صياغة الاستراتيجيات الإنمائية الطويلة الأجل وتعميم مراعاة البعد الجنساني في تلك الاستراتيجيات.

مؤشرات الإنجاز

٣٥-٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة في النسبة المئوية لعدد القرارات التي يتم التوصل إليها والإجراءات التي تتخذ بتوافق الآراء في الأمم المتحدة والمجتمع الدولي عموماً والحكومات لتسريع النمو والتنمية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك بذل جهود

وطنية وإقليمية ودولية ليصبح النظام المالي العالمي أكثر استجابة إلى تحديات التنمية المنبثقة عن الحدث الدولي الرفيع المستوى المعني بتمويل التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً؛

(ب) مدى ارتياح الدول الأعضاء بشأن درجة إسهام المنشورات والتقارير التي تعد في إطار البرنامج الفرعي في تحسين فهم هذه القضايا؛

(ج) زيادة تبادل الخبرات الوطنية لنتيجة للمناقشات في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

(د) ازدياد عدد المشاورات على جميع المستويات فيما بين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز؛

(هـ) التغذية المرتدة من الدول الأعضاء عن مدى إسهام التحليل المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس بخصوص الاتجاهات الإنمائية الطويلة الأجل في إثارة مناقشات بشأن هذه القضايا.

البرنامج الفرعي ٨ الإدارة العامة والتمويل والتنمية

الهدف

٣٦-٧ يتمثل الهدف في تقديم المساعدة في سياق المداولات الحكومية الدولية بشأن الدور الذي تقوم به الإدارة العامة والمالية العامة والاقتصاد العام في عملية التنمية ومساعدة حكومات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تدعيم قدراتها على رسم السياسات وقدراتها المؤسسية والإدارية في هذه المجالات. فلا بد من إيلاء عناية خاصة لتعزيز قدرة البلدان على وضع السياسات وقدراتها المؤسسية والإدارية على التعامل مع العولمة، ولدور كل من الدولة والسوق في عملية التنمية. ويقوم برنامج الأمم المتحدة في مجال الإدارة العامة والمالية العامة وفريق الخبراء المخصص للتعاون الدولي في المسائل الضريبية بتوجيه البرنامج الفرعي.

الاستراتيجية

٣٧-٧ تطلّع شعبة الاقتصاد العام والإدارة العامة بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تقديم الدعم إلى المداولات الحكومية الدولية بشأن السياسات؛

- (ب) إعداد دراسات ومنشورات تحليلية؛ ونشر المعلومات والتقييمات؛ وتنظيم اجتماعات أفرقة الخبراء والحلقات الدراسية؛
- (ج) تقديم الخدمات الاستشارية والتدريب وأنشطة التعاون التقني الأخرى في مجالات الاقتصاد العام والإدارة العامة والمالية العامة، بناء على طلب الدول الأعضاء وفي ظل التعاون الوثيق معها؛
- (د) تيسير تطوير الموارد البشرية لتمكين القطاع العام من مواجهة تحديات العولمة والاعتماد المتبادل والانتفاع من فوائدهما؛
- (هـ) استحداث أدوات وخيارات تحليلية باستخدام المنهجيات الملائمة لتقييم الآثار من أجل الاستجابة للطلبات المقدمة من الحكومات والهيئات الدولية للحصول على المعلومات والمنهجيات والتقييمات المتعلقة بالصلوات بين القضايا السياسية والاقتصادية والسياسات العامة مثل الجزاءات الاقتصادية، وفرض التدابير الاقتصادية القسرية والعلاقة بين نزع السلاح والتنمية وما يتصل بذلك من جوانب عملية الإصلاح والتعمير في مرحلة ما بعد الصراع؛
- (و) التواصل والتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة العاملة في هذا الميدان.

الإنجازات المتوقعة

٣٨-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تحسّن الحوار الحكومي الدولي وتيسير التوصل إلى توافق الآراء واتخاذ القرارات فيما يتعلق بما ينشأ عن العولمة من آثار تلحق بالدول؛
- (ب) توسيع نطاق الفهم المشترك للإدارة العامة والنهج المتبعة في معالجتها، والقدرات المتغيرة للحكومات؛
- (ج) تدعيم الموارد المؤسسية والبشرية التي تشكل قدرة الحكومات في مجالات الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية؛
- (د) توسيع وتعميق فهم الآثار الرئيسية للإدارة العامة والمالية العامة على المجتمع المدني؛
- (هـ) تحسين التواصل والتنسيق بين المداوولات بشأن السياسات العامة والأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في ميدان الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية؛

- (و) زيادة فهم تأثير الإنترنت على دور الدولة؛
- (ز) تعزيز القدرة على تقييم ما بدأ يظهر من جوانب ضعف في قدرات الحكومات في مجالات الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية؛
- (ح) تحسين فهم الممارسات التنظيمية المعقدة المتعلقة بالمعايير العالمية المستجدة؛
- (ط) زيادة مشاركة الكيانات الحكومية وغير الحكومية في أعمال برنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة.

مؤشرات الإنجاز

٣٩-٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) مدى الرضا عن الدعم الذي يقدمه البرنامج الفرعي إلى أفرقة الخبراء وعمليات رسم السياسات؛
- (ب) حجم الخدمات الاستشارية التقنية المقدمة إلى البلدان الطالبة ونوعيتها، وأثرها على بناء القدرات في هذه البلدان؛
- (ج) عدد شبكات المعلومات المقامة بين واضعي السياسات والممارسين والخبراء فيما بين المناطق وداخلها؛
- (د) عدد ونوعية التقارير والمنشورات التي تتناول بالتحليل المسائل المستجدة في مجالي الإدارة العامة والمالية العامة.

البرنامج الفرعي ٩ التنمية المستدامة للغابات

الهدف

٤٠-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في مواصلة تطوير السياسات والحوارات فيما بين الحكومات والمنظمات الدولية، بما فيها المجموعات الرئيسية، على النحو الموضح في جدول أعمال القرن ٢١، من أجل تسهيل تنفيذ الاتفاقات المتعلقة بالغابات وتعزيز التفاهم المشترك المعني بالإدارة المستدامة للغابات؛ ومن أجل معالجة المسائل المتصلة بالغابات ومجالات الاهتمام الناشئة بأسلوب كلي وشامل ومتكامل، وتعزيز إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة بغية تعزيز الالتزام السياسي الطويل الأجل استناداً إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، والبيان الرسمي غير الملزم قانوناً بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة (مبادئ الغابات)، والفصل ١١ من

جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج عملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

الاستراتيجية

٧-٤١ تتولى أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات مسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وسيتم تنفيذ البرنامج الفرعي على إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، ومبادئ الغابات، والفصل ١١ من جدول أعمال القرن ٢١، ومقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠، وبرنامج العمل المتعدد السنوات لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، ونتائج عملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

الإنجازات المتوقعة

٧-٤٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز التعاون الدولي في مجال الإدارة والتنمية المستدامين للغابات فيما بين الدول الأعضاء، بما في ذلك التنسيق بين بلدان الشمال والجنوب، والشراكات العامة والخاصة، والتعاون المشترك بين القطاعات على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي؛

(ب) تسهيل وتعزيز مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، وغير ذلك من الإجراءات التي قد يتم الاتفاق عليها؛

(ج) تعزيز الالتزامات السياسية بالإدارة والحفظ والتنمية المستدامة لجميع أنواع الغابات من خلال المشاركات الوزارية، والحوارات ذات المنحى العملي، وصياغة السياسات المتصلة بالغابات؛

(د) رصد وتقييم التقدم المحرز على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي من خلال التقارير التي تقدمها الحكومات، وكذلك عن طريق المنظمات والمؤسسات والهيئات الإقليمية والدولية.

مؤشرات الإنجاز

٧-٤٣ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) عدد أنشطة التنسيق والتعاون التي يتم تنفيذها بشأن إجراءات متفق عليها تتعلق بالغابات، والزيادة المتحققة في تآزر الجهود؛
- (ب) اعتماد وتنفيذ خطة العمل لتنفيذ مقترحات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، بما في ذلك الوفاء بالغايات والجداول الزمنية والاعتمادات المالية، وعدد الأنشطة الوطنية والإقليمية والعالمية المضطلع بها لدعم الغابات الوطنية وسائر البرامج المتعلقة بالاستخدام المتكامل للأرض؛
- (ج) فعالية اجتماعات الجزء الرفيع المستوى المعقود على المستوى الوزاري، بما في ذلك الحوار بين الوزراء والرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية بالشراكة التعاونية المتعلقة بالغابات، وصياغة السياسات المتصلة بوضع بارامترات لولاية تتعلق بإنشاء إطار قانوني شامل لجميع أنواع الغابات؛
- (د) إنشاء آلية فعالة لرصد وتقييم وتقديم التقارير عن التقدم المحرز؛
- (هـ) تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات وبرنامج عمل منتدى الأمم المتحدة للغابات.

الولايات التشريعية

البرنامج ٧

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ٤ و ٥ و ٦ و ٧)
- ١٩١/٤٧ الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ٤ و ٥ و ٦)
- ١٢١/٤٨ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (البرامج الفرعية ٢ و ٥ و ٦)
- ١١٩/٥٠ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب (البرامج الفرعية ٣ و ٤ و ٨)
- ٢٢٧/٥٠ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)
- ٢٤٠/٥١ خطة للتنمية (البرامج الفرعية ١ و ٧ و ٨)
- ٢/٥٥ إعلان الألفية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٩١/٥٥ دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (البرنامج الفرعيان ٧ و ٨)
- ٢٧٩/٥٥ برنامج عمل العقد ٢٠٠١ - ٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا
- ٩٥/٥٦ متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٣٢/٥٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (البرامج الفرعية ٢ و ٥ و ٦)
- ١٧٧/٥٦ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (البرامج الفرعية ٣ و ٥ و ٦ و ٨)
- ١٩٠/٥٦ الحوار الرفيع المستوى بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)

- ٢٠١/٥٦ الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ و ٨)
- ٢٠٩/٥٦ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية المستدامة في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)
- ٢١١/٥٦ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي (جميع البرامج الفرعية)
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٧/١٩٩٨ أهمية نشاط تعدادات السكان لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامج الفرعيان ٥ و ٦)
- ٢١/٢٠٠١ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية للأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)

البرنامج الفرعي ١

دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرار الجمعية العامة

١٢/٥٢ ألف و بء تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٧٢/١٩٨٦ الحماية من المنتجات المضرة بالصحة والبيئة

٣١/١٩٩٦ العلاقة الاستشارية بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

٥/١٩٩٩ القضاء على الفقر وبناء القدرات

٦/١٩٩٩ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٢/٥٣

٥١/١٩٩٩ إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي

والميادين المتصلة بهما، والتعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بریتون وودز

١٩/٢٠٠٠ تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

- ٢٠/٢٠٠٠ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٢/٥٣ بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
- ٢٩/٢٠٠٠ فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصال
- ٢١٣/٢٠٠٠ مشاركة المنظمات الحكومية الدولية في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٢١٦/٢٠٠٠ تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورها المستأنفة لعام ١٩٩٩ وجدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة لعام ٢٠٠٠
- ١/٢٠٠١ الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
- ٢٧/٢٠٠١ تنفيذ قراري الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بـ: تحسين أساليب عمل اللجان التنفيذية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٢١٠/٢٠٠١ إنشاء فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصال
- استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
- ١/١٩٩٥ المتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة وتنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية التي تنظمها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
- ١/١٩٩٧ هيئة بيئة تمكينية للتنمية: التدفقات المالية، بما في ذلك تدفقات رأس المال والاستثمار والتجارة
- ٢/٢٠٠٠ بشأن تقييم التقدم المحرز داخل منظومة الأمم المتحدة، من خلال عمليات استعراض المؤتمرات، في تشجيع التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من مجالات
- ١/٢٠٠١ بشأن دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على المعرفة والتكنولوجيا ونقلهما، وبصفة خاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصال، وذلك في جملة أمور عن طريق الشراكات مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص

- البلاغات الوزارية الصادرة عن الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
١٩٩٨ الوصول إلى الأسواق: التطورات المستجدة منذ جولة أوروغواي، والآثار
والفرص والتحديات، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، في
سياق العولمة وتحرير التجارة
- ١٩٩٩ دور العمالة والعمل في القضاء على الفقر: تمكين المرأة والنهوض بها
- ٢٠٠٠ التنمية والتعاون الدولي في القرن الحادي والعشرين: دور تكنولوجيا
المعلومات في إطار اقتصاد عالمي قائم على المعرفة
- ٢٠٠١ دور منظومة الأمم المتحدة في دعم جهود البلدان الأفريقية في تحقيق التنمية
المستدامة

البرنامج الفرعي ٢

القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة

- قرار مجلس الأمن
١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام و الأمن
- قرارات الجمعية العامة
- ١٨٠/٣٤ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- ٤/٥٤ البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- ١٣٤/٥٤ اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة
- ٦٦/٥٥ العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف
- ٦٧/٥٥ الاتجار بالنساء والفتيات
- ٦٨/٥٥ القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك الجرائم المحددة في
الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة
”المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي
والعشرين“
- ١٢٧/٥٦ تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة للأمم المتحدة
- ١٢٨/٥٦ الممارسات التقليدية أو العرفية التي تؤثر في صحة المرأة والبنات
- ١٢٩/٥٦ تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية

- ١٣١/٥٦ العنف ضد العاملات المهاجرات
- ١٨٨/٥٦ دور المرأة في التنمية
- ٢٢٩/٥٦ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٧٦ (د-٥) الرسائل المتعلقة بمركز المرأة
- ٣٠٤ (د-١١) تقرير لجنة مركز المرأة (الدورة الرابعة)
- ١٩/١٩٩٢ الرسائل المتعلقة بمركز المرأة
- ٦/١٩٩٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
- ٢٦/١٩٩٨ النهوض بالمرأة: تنفيذ منهاج عمل بيجين ودور الأنشطة التنفيذية، على وجه الخصوص، في تعزيز بناء القدرات وتعبئة الموارد لتحسين مشاركة المرأة في التنمية
- ١٦/١٩٩٩ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥
- ٢٥٧/١٩٩٩ تمكين لجنة وضع المرأة من مواصلة الاضطلاع بولايتها
- ٤/٢٠٠١ مقترحات بخصوص برنامج العمل المتعدد السنوات للجنة وضع المرأة في الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٦
- ٤١/٢٠٠١ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة
- استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
- ٢/١٩٩٧ إدماج منظور الجنسين في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٣

السياسات الاجتماعية والتنمية

قرارات الجمعية العامة

٥/٤٧ إعلان بشأن الشيخوخة

٨١/٥٠	برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها
١٠٧/٥٠	الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر وإعلان عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
١٤٤/٥٠	نحو الإدماج التام للمعوقين في المجتمع: تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين والاستراتيجية الطويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها
١٩٤/٥٢	دور الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر
د٢-٢٤/٢٤	مبادرات أخرى من أجل التنمية الاجتماعية
١١٣/٥٦	التحضير للذكرى العاشرة للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها
١١٤/٥٦	دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية
١١٥/٥٦	تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين
١١٧/٥٦	السياسات والبرامج المتصلة بالشباب
٢٠٧/٥٦	تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، بما في ذلك الاقتراح القاضي بإنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر
٢٢٨/٥٦	متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة
	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٧/١٩٩٦	متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودور لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل
١٠/٢٠٠٠	مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم
٧/٢٠٠١	مقترحات من أجل برنامج عمل متعدد السنوات للجنة التنمية الاجتماعية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦
٤٢/٢٠٠١	الحملة العالمية للقضاء على الفقر

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
١/١٩٩٦ تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة للقضاء على الفقر

البرنامج الفرعي ٤

التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

- ١٢٦/٥٠ توفير مياه الشرب والمرافق
- د١-٢/١٩ برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١
- د١-٢/٢٢ الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٣٣/٥٤ نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار": التنسيق والتعاون الدوليان
- ٢١٥/٥٤ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦ - ٢٠٠٥
- ٢١٨/٥٤ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة
- ٢٢٤/٥٤ تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٢٢٥/٥٤ تعزيز نهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة
- قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٤٩/١٩٩٦ إدماج المسائل الرئيسية المتصلة بالمعادن في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١
- ٥٣/١٩٩٧ حماية المستهلك
- ٦٣/١٩٩٧ برنامج عمل لجنة التنمية المستدامة للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢ وطرق وأساليب عمل اللجنة في المستقبل
- ٦٥/١٩٩٧ إنشاء منتدى حكومي دولي مفتوح باب العضوية مخصص للغابات تحت رعاية لجنة التنمية المستدامة
- ٤٦/١٩٩٨ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

الأعمال التحضيرية للدورة التاسعة للجنة التنمية المستدامة بشأن مسائل الطاقة ٦٠/١٩٩٩

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السابعة وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للجنة ٢٢٢/١٩٩٩

البرنامج الفرعي ٥

الإحصاءات

قرار الجمعية العامة

١٢٤/٥٠ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
١٥٦٤ (د-٥٠) مبادئ وتوصيات لنظام إحصاءات حيوية

١٥٦٦ (د-٥٠) تنسيق الأعمال في مجال الإحصاءات

٣/١٩٨٩ التصنيفات الاقتصادية الدولية

٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣

٢٢٦/١٩٩٣ مؤتمر الأمم المتحدة السادس والسابع المعنيان بتوحيد الأسماء الجغرافية

٧/١٩٩٥ برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم سنة ٢٠٠٠

٦١/١٩٩٥ الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول

٢٢١/١٩٩٧ مؤتمر الأمم المتحدة الإقليميان الرابع عشر والخامس عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ

٢٩٢/١٩٩٧ مؤتمر الأمم المتحدة الإقليميان السادس والسابع لرسم الخرائط للأمريكتين

البرنامج الفرعي ٦

السكان

قرارات الجمعية العامة

١٢٨/٤٩ تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

١٧٦/٥١ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

د-٢١/٢	مقترحات لإجراءات أساسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
٢١٢/٥٤	الهجرة الدولية والتنمية
٢/١٩٩٤	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي برنامج العمل في ميدان السكان
٥٥/١٩٩٥	تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
٢/١٩٩٧	الهجرة الدولية والتنمية
٤٢/١٩٩٧	متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
١٠/١٩٩٩	نمو السكان وهيكلهم وتوزيعهم

البرنامج الفرعي ٧

الاتجاهات والقضايا والسياسات الإنمائية العالمية

د-٣/١٨	قرارات الجمعية العامة الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية للبلدان النامية
١٦٥/٥١	التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو
١٨٠/٥٢	التدفقات المالية العالمية وتأثيرها على البلدان النامية
١٨٥/٥٢	تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية
١٧٢/٥٣	الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية، وبخاصة على البلدان النامية
٢٤٥/٥٥	الإعدادات للعملية التحضيرية الموضوعية والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية
ألف و باء	
١٨١/٥٦	نحو هيكل مالي دولي معزّز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية

- ١٨٤/٥٦ تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية
- ١٩١/٥٦ تنفيذ الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع
- ٢١٠/٥٦ المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية

البرنامج الفرعي ٨

الإدارة العامة والتمويل العام والتنمية

قرارات الجمعية العامة

- ١٦٦/٤٦ تنظيم المشاريع
- ١٧١/٤٧ التحويل إلى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة
- ١٨٠/٤٨ مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة
- ٥١/٥٠ تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات
- ١٠٣/٥٠ تنفيذ برنامج العمل للتسعينيات لصالح أقل البلدان نموا
- ٢٢٥/٥٠ الإدارة العامة والتنمية
- ٢٤٢/٥١ ملخص خطة للسلام
- ١٨/٥٢ دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطية الجديدة أو المستعادة
- ٣٨/٥٢ نزع السلاح العام الكامل: الصلة بين نزع السلاح والتنمية
- ١٦٢/٥٢ تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات
- ١٦٩/٥٢ تعزيز تقديم المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم

المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق: تقديم المساعدة الاقتصادية إلى الدول المتضررة من جراء تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تفرض جزاءات على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

١٩٣/٥٢	عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
١٩٦/٥٢	تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية
٢٠٣/٥٢	الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها الأمم المتحدة
٢٠٥/٥٢	التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
١٧٩/٥٣	دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
٥٤/٥٤ راء	الصلة بين نزع السلاح والتنمية
٩٦/٥٤ زاي	تقديم المساعدة إلى دول شرق أوروبا المتضررة من التطورات الحاصلة في منطقة البلدان
١٠٧/٥٤	تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات
٢٠٠/٥٤	التدابير الاقتصادية الأحادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية
٢٠٤/٥٤	الأعمال التجارية والتنمية
	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
١٢٧٣ (د-٤٣)	المعاهدات الضريبية بين البلدان المتقدمة النمو
٤٥/١٩٨٢	التعاون الدولي في مسائل الضرائب
٥٩/١٩٩٧	الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة في مجال السياسة العامة
٥٩/١٩٩٩	تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

البرنامج الفرعي ٩

التممية المستدامة للغابات

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٥/٢٠٠٠	تقرير عن الدورة الرابعة للمنتدى الدولي المعني بالغابات
٢٩٣/٢٠٠١	تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الأولى
	وجداول الأعمال المؤقت لدورته الثانية

البرنامج ٨

أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية

التوجه العام

٨-١ أنشئ هذا البرنامج في أعقاب قيام الجمعية العامة بتحديد الانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة في أفريقيا بوصفهما أولوية عليا للأمم المتحدة. وقد صمم هذا البرنامج ليكون بمثابة حفاز ولتتولى تنسيق وتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها البرامج والكيانات الأخرى المسؤولة مباشرة عن التنفيذ التشغيلي لهذه الأنشطة. ومن المقرر أن يضطلع البرنامج بدور الدعوة لكفالة بقاء المسائل المتصلة بالتنمية في أفريقيا مدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

٨-٢ وتتمثل أهداف هذا البرنامج فيما يلي: (أ) تعبئة دعم المجتمع الدولي وتنشيط جهود من أجل التنمية الأفريقية، بما في ذلك من خلال زيادة تدفق الموارد المالية؛ (ب) وكفالة أن تظل التنمية في أفريقيا إحدى أولويات المجتمع الدولي؛ (ج) والترويج لإطار داعم لجهود التنمية الأفريقية؛ (د) وتعزيز اضطلاع منظومة الأمم المتحدة باستجابة منسقة وفعالة على صعيد السياسات العامة والصعيد التنفيذي لدعم التنمية الأفريقية؛ (هـ) وزيادة تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب.

٨-٣ وتستمد ولاية البرنامج من مختلف قرارات الجمعية العامة وخاصة القرارات ٩٠/٥٣ و ٢٣٢/٥٤ و ٢٣٤/٥٤. كما أن الأنشطة التي سيضطلع بها في إطار هذا البرنامج منبثقة من تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، الذي تقدم فيه بتوصيات واسعة النطاق عن مسألة السلام والتنمية في أفريقيا؛ وفي قرار منظمة الوحدة الأفريقية المعنون "إنعاش التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأفريقيا: برنامج عمل القاهرة"؛ وخطة عمل طوكيو، التي اعتمدها مؤتمر طوكيو الدولي الثاني المعني بالتنمية في أفريقيا المعقود عام ١٩٩٨.

٨-٤ وعلى الرغم من وجود علامات على الانتعاش الاقتصادي في أفريقيا منذ بدء هذا البرنامج، فإنه لم يصبح بعد من القوة والثبات بما يكفي لتخفيف حدة الفقر أو للمساهمة في التحول الهيكلي لاقتصادات المنطقة. وهناك نطاق واسع من المشاكل، كالإفراط في الاعتماد على صادرات عدد قليل من السلع الأساسية، وتحديات الحكم الرشيد وسياسات الاقتصاد الكلي السليمة والتصحر والتدهور البيئي ووطأة الديون، وانخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية، في ظل استمرار انخفاض مستوى الوفورات والاستثمارات المحلية، وانخفاض مستوى الاستثمار الأجنبي المباشر، فضلا عن المشاكل المتصلة بوباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والإعمار في مرحلة ما بعد الصراع وظهور صراعات جديدة،

يؤدي إلى تقويض النمو المطرد والتنمية المستدامة في أفريقيا. ولا يخفى ما لهذا كله من تأثير سلبي على إدماج أفريقيا بنجاح في الاقتصاد العالمي. كما يؤدي نمط الكوارث الطبيعية المستمر إلى عكس اتجاه المكاسب الاقتصادية المحدودة التي تحققت في السنوات الأخيرة.

٥-٨ وهناك حاجة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى معالجة مشاكل التنمية في أفريقيا في إطار هذا البرنامج أثناء فترة الخطة. وفي عام ٢٠٠٠ سيجري استعراض ختامي لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات. ومن المتوقع أن توفر نتائج هذا الاستعراض مزيداً من التوجيه لهذا البرنامج في فترة الخطة.

٦-٨ وسيتم تنظيم استراتيجية البرنامج حول ثلاث مجموعات رئيسية من الأنشطة: (أ) تعبئة الدعم الدولي وتنسيقه؛ (ب) وتعزيز رصد وتقييم الأنشطة؛ (ج) والدعوة والوعي العالمي بالحالة الاقتصادية والاجتماعية الحرجة في المنطقة. ولبلوغ هذا الهدف، سيسعى البرنامج على صعيد السياسة العامة، إلى تيسير العمل الذي تضطلع به الهيئات الحكومية الدولية والهيئات المخصصة التي تناقش أفريقيا من خلال تقديم دراسات ومقترحات للعمل وتقارير مرحلية ذات جودة عليا عن حالة تنفيذ برامج العمل. وسيستند على الصعيد التنفيذي إلى الاستفادة بشكل منتظم من المشاورات وتبادل المعلومات بشأن الأولويات التي تقررهما الحكومات الوطنية والعمليات الحكومية الدولية من أجل تمكين أفريقيا من الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من تحسين تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها وكالات منظومة الأمم المتحدة. وسيسعى البرنامج بنشاط إلى تعزيز الشراكة بين أفريقيا والعناصر المؤثرة في تنميتها من خلال تحسين تدفق المعلومات وتنظيم منتديات لواجعي السياسات والخبراء.

٧-٨ وستتولى المسؤولية المشتركة عن هذا البرنامج إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وإدارة شؤون الإعلام. وستقدم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق مكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نمواً التنسيق العام والقيادة للبرنامج.

البرنامج الفرعي ١ تعبئة الدعم الدولي والتنسيق العالمي

الهدف

٨-٨ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في تعبئة المجتمع الدولي لدعم التنمية المستدامة في أفريقيا وتعزيز أثر مبادرات الأمين العام في مجال الدعوة والسياسة العامة بشأن التنمية في أفريقيا.

الاستراتيجية

٨-٩ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نموا التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وستوجه استراتيجية البرنامج الفرعي نحو هئية بيئة تمكن المجتمع الدولي من تقديم دعمه للمبادرات المتعلقة بأفريقيا وتنفيذ التزاماته وتعزيز امتلاك البلدان الأفريقية لعمليات التنمية فيها. وسيقوم من أجل تحقيق هذا الهدف بتشجيع وتعزيز الشراكة بين أفريقيا وشركائها الإنمائيين من خلال تبادل الخبرات وتحسين تدفق المعلومات، بالاستناد إلى أولويات البرنامج الجديد للتنمية في أفريقيا. كما سيتولى البرنامج الفرعي تشجيع زيادة التعاون بين أفريقيا والمناطق الأخرى، بما في ذلك عن طريق عملية مؤتمر طوكيو الدولي المعني بالتنمية في أفريقيا وغير ذلك من المبادرات الرامية لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب. وسيساهم، على صعيد السياسة العامة، في تنسيق استجابة منظومة الأمم المتحدة لأفريقيا عن طريق ما يقدمه عند اللزوم من مدخلات في عمل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرنامج والتنسيق. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم البرنامج الفرعي بتعزيز تنفيذ توصيات مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية باعتبارها تؤثر على أفريقيا، وخاصة الإجراءات التي تتعلق بالقضاء على الفقر وإدماج البلدان الأفريقية في الاقتصاد العالمي.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز الشراكة بين أفريقيا وشركائها في التنمية. بما يساهم في زيادة دعم الجهود المبذولة داخل المنطقة؛ (ب) وزيادة الوعي بمسائل التنمية الأفريقية وتفهمها، بما في ذلك المسائل المتصلة بمجالات ما بعد الصراع؛ (ج) وتحسين تنسيق الجهود التي يبذلها شركاء التنمية في تلبية احتياجات أفريقيا.

مؤشرات الإنجاز

٨-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة في مستوى تدفق الموارد إلى أفريقيا (مع مراعاة أن ثمة عوامل شتى ستؤثر على مستوى الموارد تأثيرا كبيرا)؛ (ب) تقييم جودة وتوقيت التقارير المقدمة إلى هيئات صنع السياسات والاستعراض الحكومية الدولية لتيسير المداولات بشأن أفريقيا؛ (ج) عدد دورات الإحاطة الإعلامية عن المسائل المتعلقة بالتنمية الأفريقية والفائدة التي تعود بها تلك الدورات؛ (د) عدد منتديات بلدان الجنوب المشمولة بالرعاية أو الرعاية المشتركة والفائدة الناجمة عن تلك المنتديات؛ (هـ) عدد الزيارات التي تتم لصفحة أفريقيا على الشبكة العالمية؛ (و) استخدام قواعد البيانات المتعلقة بالأنشطة التي

تضطلع بها المنظمات غير الحكومية وغيرها من الشركاء غير الحكوميين الذين يساهمون في التنمية الأفريقية.

البرنامج الفرعي ٢

رصد وتقييم وتيسير ومتابعة تنفيذ برامج العمل المتصلة بالتنمية في أفريقيا

الهدف

٨-١٢ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في كفالة تنفيذ برامج العمل والمبادرات المتعلقة بالتنمية في أفريقيا.

الاستراتيجية

٨-١٣ أنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي باللجنة الاقتصادية لأفريقيا. ويشمل عنصر الاستراتيجية تحسين التعاون والتنسيق مع وكالات منظومة الأمم المتحدة من أجل كفالة التنفيذ الفعال لمبادرة الأمم المتحدة الخاصة على نطاق المنظومة من أجل تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات والنتائج المتفق عليها للاستعراض والتقييم الختاميين للبرنامج الجديد. وفي هذا الصدد، سيستمد البرنامج الفرعي الدروس المستفادة من خبرات الدول الأعضاء ووكالات منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ برامج العمل وسيتم نشر المعلومات وأفضل الممارسات على مختلف الأطراف المؤثرة في التنمية في أفريقيا.

٨-١٤ وتشمل الأنشطة الإضافية تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية واجتماعات خبراء ترمي إلى زيادة تعزيز الوعي فيما بين مقرري السياسات الأفريقيين بالمبادرات والبرامج المتعلقة بأفريقيا. وسيتمولى البرنامج الفرعي تعزيز الشراكات من أجل تيسير الدعم لتنفيذ برامج العمل. كما ستبذل الجهود للمساهمة في تنفيذ توصيات الأمين العام المتعلقة بالإعمار فيما بعد الصراع مع التركيز بوجه خاص على بناء القدرات اللازمة للإدارة الاقتصادية. ولبلوغ هذا الهدف، سيتم، في بعض الحالات المختارة وعند الطلب، تنفيذ أنشطة التعاون التقني التي تتعلق بالإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد الصراع، بما في ذلك تدريب موظفي التنمية على القضايا الإنمائية ذات الأولوية.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٥ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحقيق تقدم في تنفيذ برامج العمل؛ (ب) وتعزيز الشراكة فيما بين الأطراف المؤثرة في التنمية في أفريقيا؛ (ج) وتعزيز تأثير وكالات الأمم المتحدة العاملة في أفريقيا بما يسفر عن تحسين التنسيق والمواءمة في أعمالها؛

(د) وتحسين تقديم التقارير عن الخبرات المكتسبة في تنفيذ البرامج والمبادرات المتعلقة بأفريقيا ونشرها؛ (هـ) وتعزيز قدرات الإدارة الاقتصادية الوطنية بوصفها جزءاً لا يتجزأ من بناء السلام والإعمار في مرحلة ما بعد الصراع.

مؤشرات الإنجاز

٨-١٦ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) دلائل الارتياح إزاء الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في تنفيذ برامج العمل؛ (ب) عدد وأثر الأنشطة المشتركة التي تم الاضطلاع بها بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وغيرها من الوكالات الشائبة والمتعددة الأطراف التي تقوم بتنفيذ برامج العمل ذات الصلة؛ (ج) عدد وأثر الأنشطة المشتركة التي يتم الاضطلاع بها بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وغيرها من وكالات الأمم المتحدة العاملة في أفريقيا لتحسين وتعزيز التنسيق والتعاون؛ (د) عدد وأثر المنتديات واجتماعات الخبراء التي تنظم من أجل تقييم ورصد معدل تنفيذ برامج العمل؛ (هـ) عدد وأثر أنشطة التدريب التي يتم تنظيمها وموظفو التنمية الذين يستفيدون منها.

البرنامج الفرعي ٣

الحملة الرامية إلى زيادة الوعي العالمي بالحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا

الهدف

٨-١٧ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في زيادة الوعي الدولي بالحالة الاجتماعية والاقتصادية الحرجة في أفريقيا وكذلك بالجهود التي تبذلها أفريقيا والمجتمع الدولي لتعزيز الانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة في المنطقة.

الاستراتيجية

٨-١٨ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بوحدة الانتعاش الاقتصادي لأفريقيا التابعة لإدارة شؤون الإعلام. وتستند الاستراتيجية إلى مواصلة تركيز الأضواء على أفريقيا وكفالة الوعي الدولي بالأزمات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة والجهود الجارية لمعالجتها. وسيلجأ البرنامج الفرعي في قيامه بذلك إلى جذب الاهتمام الدولي إلى المسائل المواضيعية ذات الصلة، بالاستناد إلى الأولويات المبينة في برامج العمل والسياسات والمناسبات على الصعيدين العالمي والإقليمي وما لها من تأثير على آفاق التنمية في البلدان الأفريقية. ولبلوغ هذا الهدف، سيجري بصفة منتظمة إعداد وتوزيع منشورات مخصصة لمواضيع بعينها على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك الرسالة الإخبارية الفصلية (الانتعاش في أفريقيا)، ومجموعة من ورقات الإحاطة الإعلامية، ومجموعات صحفية وبرامج إذاعية - باللغات المحلية ومع زيادة التركيز على المضمون المحلي.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة الوعي في أفريقيا وداخل المجتمع الدولي بطابع الحالة الاقتصادية والاجتماعية الحرجة في المنطقة وبالجهد الدولية اللازمة للانتعاش والتنمية؛ (ب) وتحسين تفهم المبادرات والمناسبات الرئيسية على الصعيدين الدولي والوطني التي تساهم في التقدم الاقتصادي في أفريقيا.

مؤشرات الإنجاز

٨-٢٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) تقييم المستعملين لجودة وحجم المعلومات المنشورة على الصعيدين الإقليمي والدولي من خلال الوسائط المطبوعة والإلكترونية؛ (ب) إصدار مجلة "انتعاش أفريقيا" بانتظام وفي مواعيدها المحددة؛ (ج) وعدد وجودة المواد الإعلامية التي يتم إعدادها والمناسبات التي تنظمها وسائط الإعلام لمواصلة تركيز الأعضاء الدولية على أفريقيا.

الولايات التشريعية

البرنامج ٨

أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية

قرارات الجمعية العامة

٣٢/٥١	استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات
٩٠/٥٣	تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات
٣٥/٥٤	منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي
٢٣٢/٥٤	تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
٢٣٤/٥٤	أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
١٧٧/٥٦	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

قرارات مجلس الأمن

١١٧٠ (١٩٩٨)

١١٩٧ (١٩٩٨)

البرنامج ٩

التجارة والتنمية

التوجه العام

٩-١ الهدف العام من البرنامج هو دمج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي على نحو يعزز فرص التنمية التي تتيحها عملية العولمة ويعالج المشاكل المترتبة بها والمساعدة في الوقت نفسه، عن طريق الحوار المفتوح، في تشكيل العلاقات الاقتصادية الدولية في القرن الحادي والعشرين. وتُستمد الولايات الخاصة بهذا البرنامج من دور أمانة الأونكتاد والمسؤوليات التي تسند لها إليها الجمعية العامة، بدءاً بقرارها ١٩٩٥ (د-١٩) الذي أنشئ به الأونكتاد؛ ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي يُعقد كل أربع سنوات؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ومجلس التجارة والتنمية وهيئاته الفرعية. وترد الولايات الرئيسية للسنوات الأربع المقبلة في إعلان بانكوك: الحوار العالمي والمشاركة الدينامية (TD/387)، وخطة العمل (TD/326) اللذين اعتمدهما الأونكتاد في دورته العاشرة المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠، والجوانب ذات الصلة من برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً الذي عقد في بروكسل في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١ (A/CONF.191/11)، ونتائج المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية (الدوحة، ٢٠٠١)، وتوافق آراء مونتريري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية (مونتريري، ٢٠٠٢)، حسبما أيدته الجمعية العامة. ومن خلال تنفيذ خطة عمل بانكوك، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢)، ومتابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (قرار الجمعية العامة ٥٦/٩٥)، وبرنامج عمل بروكسل، وتوافق آراء مونتريري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية، حسبما أيدته الجمعية العامة، سيساهم الأونكتاد في بلوغ الأهداف المتفق عليها دولياً، لا سيما فيما يتعلق بالتجارة والاستثمار وتعبئة الموارد، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، والاستثمار المباشر الأجنبي، والتدفقات المالية الخاصة الأخرى. وسيعزز البرنامج من قدراته التنفيذية في مجال أنشطة الأونكتاد الرامية إلى دعم البلدان المستفيدة، وبخاصة البلدان النامية، وبالذات أقل البلدان نمواً، والبلدان غير الساحلية النامية، والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٩-٢ وستولى تنفيذ البرنامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية. وتُستمد الولاية الأصلية للمركز من قرار الجمعية العامة ٢٢٩٧ (د-٢٢). وأكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٨١٩ (د-٥٥)، دور مركز التجارة الدولية بوصفه مركز التنسيق لأنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال النهوض بالتجارة. ويتلقى مركز التجارة الدولية التوجيه، في مجال السياسة

العامة، من هيئته الأم، وهما الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية، ويتبع التوجيهات العامة التي تصدر عن الاجتماعات السنوية للفريق الاستشاري المشترك، وهو هيئة حكومية دولية مفتوحة لاشتراك الدول الأعضاء في الأونكتاد وفي منظمة التجارة العالمية.

٩-٣ وقد اعترفت الدول الأعضاء في الدورة العاشرة للأونكتاد بأن ضمان تمتع البلدان جميعها بفوائد العولمة يتطلب التصدي لتحديات معقدة في مجال السياسة العامة، تنبع بصفة خاصة، على صعيد الاقتصاد الكلي، من تزايد ترابط مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، وخاصة التجارة والتمويل والاستثمار، والمخاطر التي تصاحب أحيانا الجانب السلبي من هذا الترابط. وأكدت الدول الأعضاء من جديد أن الأونكتاد، بوصفه مركز التنسيق داخل الأمم المتحدة للمعالجة المتكاملة لقضايا التجارة والتنمية والقضايا المترابطة في مجالات التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، يتمتع بوضع متميز يمكنه من دراسة هذه القضايا وبناء توافق آراء بشأن السياسات من منظور إنمائي في عالم سائر في طريق العولمة. وينبغي أن يُدمج في هذا المنظور تقييم أثر العولمة على التنمية، وفقا لما ورد في خطة العمل. ومما يشكل أولوية خاصة خلال فترة هذه الخطة المتوسطة الأجل دعم البلدان النامية من خلال السعي إلى بلوغ الأهداف التي يتوخاها الأونكتاد في المفاوضات الحالية والمقبلة لمنظمة التجارة العالمية.

٩-٤ ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، يعمل الأونكتاد بوصفه منتدى للمناقشات الحكومية الدولية، تعززها المناقشات مع الخبراء، بهدف بناء توافق في الآراء؛ ويضطلع بأعمال بحث وتحليل تستهدف، في جملة أمور، تقديم مساهمات فنية لتلك المناقشات؛ ويقدم مساعدة تقنية ذات صلة تلبي تلبية دقيقة احتياجات البلدان المستفيدة، مع التركيز على بناء القدرات. وفي هذا الصدد، سيضطلع الأونكتاد بالأنشطة الجديدة التي تمت الموافقة عليها في الدورة العاشرة للأونكتاد ومن بينها تقديم دورات تدريبية عن القضايا الرئيسية المطروحة على جدول الأعمال الاقتصادي الدولي. وسيركز الأونكتاد عمله على أربعة مجالات من النشاط هي: العولمة والتنمية؛ والاستثمار وتطوير المشاريع والتكنولوجيا؛ والاتجار بالبضائع والخدمات وقضايا السلع الأساسية؛ والهياكل الأساسية للخدمات لأغراض التنمية والكفاءة في التجارة. وسيأخذ في الحسبان أيضا قضايا من قبيل التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، والمنظور الجنساني الذي يهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في كافة القطاعات الاقتصادية. وسوف تراعى أيضا الاحتياجات والمصالح الخاصة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية والبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، والاقتصادات الضعيفة هيكلية والأكثر عرضة للخطر، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على النحو المحدد في الجزء الثاني من خطة العمل. وسيواصل الأونكتاد تعاونه مع القطاع الخاص والمنظمات غير

الحكومية والأوساط الأكاديمية وأعضاء البرلمانات بهدف مواجهة تحديات العولمة وفرصها وإحراز تقدم صوب إدماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي بطريقة أفضل وأكثر إنصافاً.

٩-٥ وسيقوم مركز التجارة الدولية، بتكملة جهود الهيئتين الأم، الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية، في إعداد البحوث والسياسات ووضع القواعد، وذلك بالتركيز على القضايا التنفيذية المتعلقة بتوفير المعلومات وتطوير المنتجات والأسواق والتنمية المؤسسية وتقديم خدمات الدعم لأغراض النهوض بالتجارة وتنمية الصادرات وإدارة عمليات الشراء والإمداد على الصعيد الدولي.

٩-٦ وتشكل متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً الولاية الأساسية لعمل الأونكتاد المتصل بأقل البلدان نمواً. ويشكل برنامج العمل العالمي من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية والإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ودوائر المانحين الأساس الذي ستستند إليه أعمال الأونكتاد فيما يتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وبلدان المرور العابر النامية. وسيستمر إيلاء عناية خاصة في البرامج الفرعية ١ إلى ٤ لأفريقيا، ولأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٩-٧ وسيتولى الأونكتاد مسؤولية البرامج الفرعية من ١ إلى ٥، بينما سيتولى مركز التجارة الدولية مسؤولية البرنامج الفرعي ٦.

البرنامج الفرعي ١ العولمة والترابط والتنمية

ألف - العولمة والترابط والتنمية

الهدف

٩-٨ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في تيسير المناقشات الدولية حول تطور وإدارة نتائج العولمة وتعزيز وضع سياسات واستراتيجيات على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية تفضي إلى نمو اقتصادي متواصل وإلى التنمية المستدامة.

الاستراتيجية

٩-٩ سيعهد إلى شعبة العولمة واستراتيجيات التنمية المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيسهم البرنامج الفرعي، من خلال نشر الأعمال التحليلية التي تجري في إطاره ومن خلال توفير منتدى لتبادل الآراء ووجهات النظر، في زيادة فهم آثار الترابط العالمي وإصلاحات الاقتصاد الكلي والتكيف الهيكلي على النمو الاقتصادي المطرد والتنمية

المستدامة، وفي زيادة الاتساق في رسم السياسات الاقتصادية على الصعيد العالمي، وتحديد نهج وإجراءات في مجال السياسة العامة مع التركيز على ما تحققه من أثر على النمو والتنمية. كما أن الترابط بين التجارة والتمويل والتكنولوجيا وما يحدثه ذلك الترابط من أثر على التنمية سيسهمان في تحقيق اتساق عملية وضع السياسات الاقتصادية العالمية. ومن بين المسائل التي سيتم تناولها مشاكل ديون البلدان النامية، واتجاهات تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية، ودور التكامل الإقليمي. وسيؤدي البرنامج الفرعي إلى إضفاء منظور إنمائي على المسائل المالية والنقدية عن طريق التركيز على توفير تمويل من أجل التنمية والإسهام في النقاش الدائر بشأن القضايا المتصلة بإصلاح المؤسسات المالية الدولية، مما يشمل تعزيز القدرات على الاستجابة للتحذيرات المبكرة من أجل التصدي للأزمات المالية عند نشوئها وانتشارها. وسيدعم البرنامج الفرعي، من خلال ما سيوفره من تحليل، البلدان النامية في وضع سياسات مالية محلية سليمة على صعيد الاقتصاد الكلي وسياسات لتحسين الآثار الإيجابية للعولمة وتقليل الآثار السلبية؛ وتعزيز قوى النمو المحلية لديها من خلال تراكم رأس المال؛ وإصلاح مؤسساتها وبناء قدراتها في سياق إقامة أساس لا غنى عنه لتحقيق تنمية مستدامة محورها البشر، من قبيل توسيع قاعدة الأساس الديمقراطي للمؤسسات وتعزيزها، وضمان حسن الإدارة العامة، وفقا للفقرة ١٠٩ من خطة العمل التي اعتمدها الأونكتاد في دورته العاشرة. وسيواصل البرنامج الفرعي عمله على مساعدة الشعب الفلسطيني على تنمية القدرة اللازمة لوضع السياسات المتعلقة بالتجارة الدولية والاستثمار وما يتصل بذلك من خدمات وإدارتها على نحو فعال. وسيراعى في العمل المضطلع به في إطار البرنامج الفرعي الخبرات المكتسبة من تنفيذ برنامج عمل بربادوس للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية في التسعينات، وسيرمي إلى متابعة النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في مسألة التمويل لأغراض التنمية، وإلى تنفيذ البرنامج المذكور وقرارات الجمعية العامة المتصلة بذلك، وإلى التصدي لحاجات البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والاقتصادات الضعيفة هيكلية وسريعة التأثير والصغيرة.

الإنجازات المتوقعة

٩-١٠ ستشمل الإنجازات المتوقعة للبرنامج الفرعي زيادة فهم المشاكل وتحسين قدرة واضعي السياسات على رسم سياسات واستراتيجيات مناسبة بشأن تطور العولمة وإدارتها، والترابط العالمي، وما لهذه القضايا من آثار على سياسات التنمية والاحتمالات المرتقبة لها.

مؤشرات الإنجاز

٩-١١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) حسن توقيت برنامج البحث والتحليل الذي يضطلع به البرنامج الفرعي، وجدوا، ودرجة تنفيذه، ونوعيته، على نحو ما يجري قياسه من

خلال عدد المطلعين على هذه البحوث والتحليل والاستقصاءات الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن القيمة العملية للتوصيات المتعلقة بالسياسات وأثرها على التوقعات الإنمائية في البلدان النامية، على نحو ماتعبر عنه الدول الأعضاء في استنتاجات الاستعراضات العادية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) مدى تنفيذ وفعالية وأثر أنشطة التعاون التقني، على نحو ما يجري تقديره من خلال المؤشرات التي تتضمنها وثائق المشاريع ذات الصلة.

باء - تنمية أفريقيا

الهدف

١٢-٩ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في زيادة فهم مشاكل التنمية الاقتصادية في أفريقيا وتعزيز الإجراءات اللازمة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية للتعجيل بخطى التنمية الأفريقية وإشراك البلدان الأفريقية على نحو أكمل في الاقتصاد العالمي ودمجها على نحو إيجابي في هذا الاقتصاد.

الاستراتيجية

١٣-٩ ستتولى شعبة العولمة واستراتيجيات التنمية المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج الفرعي. وستجرى في إطار البرنامج الفرعي بحوث عن التحديات المعينة التي تصادف التنمية في أفريقيا، وسيجري تنسيق الأعمال التحليلية التي يقوم بها الأونكتاد لدعم أهداف برنامج الأمم المتحدة الجديد لتنمية أفريقيا في التسعينات. وسيساهم البرنامج الفرعي في تحقيق التكامل الإقليمي ودون الإقليمي وفي المبادرات الدولية المختلفة الأخرى التي اتخذت فيما يتعلق بأفريقيا، بما في ذلك التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها الأخرى في سياق المبادرة الخاصة بأفريقيا على نطاق منظومة الأمم المتحدة وذلك في ضوء الدور الريادي الذي يضطلع به الأونكتاد بالنسبة لمجموعة عناصر المبادرة المتعلقة بالوصول إلى الأسواق التجارية والاستفادة من الفرص التجارية. وسيسهم أيضا في التوصل إلى توافق الآراء بشأن إجراءات السياسات الإقليمية والدولية المتخذة لدعم التنمية الأفريقية.

الإنجازات المتوقعة

١٤-٩ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة فهم الخيارات الوطنية والدولية المتاحة في مجال السياسات من أجل تعزيز التنمية الأفريقية في مجال خبرة الأونكتاد.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٩ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) حسن توقيت برنامج البحث والتحليل الذي يضطلع به البرنامج الفرعي، وجدواه، ودرجة تنفيذه، ونوعيته، على نحو ما يجري قياسه من

خلال عدد المطلعين على هذه البحوث والتحليل والاستقصاءات الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن القيمة العملية للتوصيات المتعلقة بالسياسات وأثرها على التوقعات الإنمائية في البلدان النامية، على نحو ما تعبر عنه الدول الأعضاء في استنتاجات الاستعراضات العادية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) مدى تنفيذ وفعالية وأثر أنشطة التعاون التقني، على نحو ما يجري تقديره من خلال المؤشرات التي تتضمنها وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٢ الاستثمار والمشاريع والتكنولوجيا

الهدف

٩-١٦ نظرا لتزايد تدفقات الاستثمار الدولي المفيدة إلى البلدان النامية والفوائد التي تستمدتها البلدان النامية من تلك التدفقات، يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تحسين فهم القضايا وخيارات السياسة في مجالات الاستثمار الدولي، وتدويل المشاريع، ونقل التكنولوجيا، وتعزيز قدرات البلدان النامية على صوغ وتنفيذ السياسات والتدابير وبرامج العمل في تلك المجالات، وتعزيز فهم القضايا الناشئة بغية زيادة قدرة تلك البلدان على المشاركة في المناقشات والمفاوضات.

الاستراتيجية

٩-١٧ ستولى شعبة الاستثمار والتكنولوجيا وتنمية المشاريع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وفي تنفيذها للبرنامج الفرعي، ستواصل الشعبة تعزيز دوره كمصدر رئيسي للمعلومات والتحليلات الشاملة حول الاستثمار الدولي، مع التركيز على البعد الإنمائي وعلى تكامل قضايا الاستثمار والشركات عبر الوطنية والتكنولوجيا وتنمية المشاريع. وسيتناول البرنامج الفرعي بالتحليل دور المؤسسات المتعددة الجنسيات في النهوض بالتنمية وسيدعم البرنامج الفرعي الجهود التي تبذلها البلدان النامية للاستجابة للتغيرات التكنولوجية والعلمية ولإعداد صكوك السياسات الرامية إلى تيسير نقل التكنولوجيا. وسيتم في إطار إجراء البحوث وتحليل السياسات العامة بهدف تحسين فهم القضايا الرئيسية في مجال السياسات العامة وهي القضايا المتصلة بدور الاستثمار الأجنبي والشركات عبر الوطنية وبناء القدرات التكنولوجية وتدويل المشاريع، ومن بينها المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. كما سيتم في إطاره تحليل دور الترتيبات الاستثمارية الدولية الهادفة إلى جذب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه وتعزيز القدرة التكنولوجية والنهوض بالمشاريع، وسيحلل أيضا دور تلك الترتيبات في عملية التنمية. وسيركز البرنامج الفرعي، من خلال المساعدة التقنية المقدمة في

إطاره، على زيادة القدرة الوطنية على صوغ وتنفيذ سياسات لجذب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه وعلى تعزيز القدرات التكنولوجية وتشجيع تنمية المشاريع. وسيتولى البرنامج الفرعي أيضا تحليل الآثار التي ترتبها الاستثمارات في حوافظ الأوراق المالية الأجنبية على التنمية. ودور الشركات عبر الوطنية في الاستثمار الدولي وتدويل المشاريع ونقل التكنولوجيا والعولمة.

الإنجازات المتوقعة

٩-١٨ ستشمل الإنجازات المتوقعة تحسين فهم القضايا المتصلة بالاستثمار الدولي وتدويل المشاريع ونقل التكنولوجيا؛ وتحسين قدرة واضعي السياسات على رسم سياسات واستراتيجيات بغية جذب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه وعلى تعزيز القدرات التكنولوجية وعلى تشجيع تنمية المشاريع على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛ والأنشطة العالمية التي تقوم بها الشركات عبر الوطنية؛ وتحسين فهم المفاهيم الرئيسية الواردة في المعاهدات والبعد الإنمائي لاتفاقات الاستثمارات الدولية.

مؤشرات الإنجاز

٩-١٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) حسن توقيت برنامج البحث والتحليل الذي يضطلع به البرنامج الفرعي، وجدواه، ودرجة تنفيذه، ونوعيته، على نحو ما يجري قياسه من خلال عدد المطلعين على هذه البحوث والتحليل والاستقصاءات الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن القيمة العملية للتوصيات المتعلقة بالسياسات وأثرها على التوقعات الإنمائية في البلدان النامية، على نحو ما تعبر عنه الدول الأعضاء في استنتاجات الاستعراضات العادية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) مدى تنفيذ وفعالية وأثر أنشطة التعاون التقني، على نحو ما يجري تقديره من خلال المؤشرات التي تتضمنها وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٣

التجارة الدولية

الهدف

٩-٢٠ بغية مساعدة البلدان النامية على الاندماج بوجه أكمل في النظام التجاري الدولي والاستفادة منه وزيادة مشاركتها في التجارة الدولية، يهدف البرنامج الفرعي إلى تحسين فهم القضايا الحالية والناشئة في مجال التجارة الدولية ذات الأهمية بالنسبة للبلدان النامية وتعزيز القدرة على مواجهة تلك الشواغل في مجالات الزراعة والخدمات والتجارة الإلكترونية وقوانين وسياسات المنافسة ومجموعة العناصر المترابطة للتجارة والبيئة والتنمية.

الاستراتيجية

٩-٢١ تعهد المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة التجارة الدولية في السلع والخدمات والسلع الأساسية. وسيعمل البرنامج الفرعي على تحقيق هدفه عن طريق جملة أمور منها تعزيز مشاركة فعالة بقدر أكبر من جانب البلدان النامية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف والإقليمية ودون الإقليمية وتعزيز مشاركتها في منظمة التجارة العالمية ذاتها، ولا سيما برنامج عمل الدوحة (عن طريق تقديم مقترحات إلى المجلس العام والهيئات الأخرى) وعن طريق الإسهام في إحراز تقدم في عملية الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وإحراز تقدم فيما يتصل بالترتيبات التجارية الإقليمية ودون الإقليمية. وستشمل الاستراتيجية علاوة على ذلك ما يلي: (أ) البحث المبني على التجارب العملية وتحليل السياسات لتحديد البارامترات المتعلقة بالأبعاد الإنمائية للنظام التجاري المتعدد الأطراف وآثار قواعد التجارة المتعددة الأطراف القائمة والناشئة بالنسبة لاحتمالات التنمية في البلدان النامية؛ (ب) تحليل المسائل المتعلقة بإمكانية الوصول إلى الأسواق ومن بينها جني أقل البلدان نمواً للحد الأقصى من فوائد الوصول إلى الأسواق؛ (ج) دعم البلدان النامية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وفي تحقيق التكامل الإقليمي؛ (د) أداء أعمال تحليلية وتقديم مساعدة تقنية للبلدان النامية في المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الزراعة على النحو الوارد في الفقرة ١٣٣ من خطة العمل التي اعتمدها الأونكتاد في دورته العاشرة؛ (هـ) تحليل المسائل المتصلة بتحرير التجارة في قطاع الخدمات والاقتراحات الدولية بشأن التجارة الإلكترونية؛ (و) دعم التوصل إلى توافق حكومي دولي في الآراء في مجال التجارة والمسائل المتصلة بمنظمة التجارة العالمية وذلك بعدة طرق من بينها تيسير وضع خطة إيجابية تتبعها البلدان النامية في المفاوضات التجارية المقبلة تتضمن طرقاً للتصدي للقيود المصادفة في جني الفوائد الكاملة من النظام التجاري العالمي؛ (ز) مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تحديد أدوات السياسات التجارية الفعالة لتحقيق التنمية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وتوسيع نطاق التجارة بين هاتين المجموعتين من البلدان؛ (ح) تقديم تدريب للبلدان النامية والبلدان المهتمة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن المسائل الرئيسية المتصلة ببرنامج التجارة الدولية؛ (ط) تقديم مساعدة عن طريق برنامج المساعدة التقنية المتكامل المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية إلى بلدان منتقاة من أقل البلدان نمواً ومن البلدان الأفريقية الأخرى؛ (ي) تمكين البلدان النامية من تناول قوانين وسياسات المنافسة ومسائل حماية المستهلك التي تنسم بأهمية خاصة بالنسبة للتنمية، ومن بينها العلاقة بين المنافسة والقدرة التنافسية وجوانب المنافسة المتصلة بالتجارة؛ (ك) مساعدة البلدان النامية في تنمية قطاعات السلع الأساسية الموجهة نحو

التصدير وخاصة قدراتها في مجال العرض مع التركيز على التنوع؛ (ل) المساعدة في ضمان تحقيق توازن في المناقشات المتصلة بالتجارة والبيئة عن طريق إبراز المسائل التي تهم البلدان النامية وتعزيز البعد الإنمائي وتحديد المسائل التي من شأنها أن تحقق منافع محتملة للبلدان النامية، بما في ذلك مجالات الصحة العامة والتنوع الإحيائي ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتكنولوجيا الإحيائية ذات الصلة بالتجارة.

الإنجازات المتوقعة

٩-٢٢ تشمل الإنجازات المتوقعة تعزيز قدرة البلدان النامية على وضع السياسات والاستراتيجيات المناسبة والمواءمة بينها وتنفيذها للمشاركة على نحو فعال في التجارة الدولية والإفادة منها بأقصى ما يمكن، بما في ذلك تعزيز القدرة في مجال المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف.

مؤشرات الإنجاز

٩-٢٣ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) حسن توقيت برنامج البحث والتحليل الذي يضطلع به البرنامج الفرعي، وجدواؤه، ودرجة تنفيذه، ونوعيته، على نحو ما يجري قياسه من خلال عدد المطلعين على هذه البحوث والتحليل والاستقصاءات الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن القيمة العملية للتوصيات المتعلقة بالسياسات وأثرها على التوقعات الإنمائية في البلدان النامية، على نحو ما تعبر عنه الدول الأعضاء في استنتاجات الاستعراضات العادية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) مدى تنفيذ وفعالية وأثر أنشطة التعاون التقني، على نحو ما يجري تقديره من خلال المؤشرات التي تتضمنها وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٤

الهيكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة وتنمية الموارد البشرية

الهدف

٩-٢٤ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على تحسين قدرتها على المنافسة في التجارة الدولية عن طريق إقامة هياكل أساسية فعالة لخدمات دعم التجارة، ولا سيما من خلال استخدام تكنولوجيات المعلومات.

الاستراتيجية

٢٥-٩ ستضطلع شعبة الهياكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. سيساعد البرنامج الفرعي البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من خلال تحليل السياسات العامة، وبناء التوافق في الآراء، والاضطلاع، حسب الاقتضاء، ببرامج للمساعدة التقنية لإقامة خدمات داعمة للتجارة أكثر فعالية في مجالات الجمارك، والنقل، والخدمات المصرفية، والتأمين، والسياحة، والمؤسسات الصغيرة وتعزيز توافر المهارات والمعارف والكفاءات ذات الصلة بالتجارة الخارجية. وسيجري التأكيد على تيسير التجارة من خلال زيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاستفادة منها بمزيد من الفعالية، ولا سيما جوانب التجارة الإلكترونية ذات الصلة بالتنمية؛ وتقديم المساعدة للمؤسسات والشركات الحكومية ودعم ربطها الشبكي بالمؤسسات الأكاديمية، من أجل تعزيز تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك البعد المتعلق بنوع الجنس، وجعل المؤسسات تستفيد بأقصى ما يمكن من أنشطة تنمية الموارد البشرية.

الإنجازات المتوقعة

٢٦-٩ تشمل الإنجازات المتوقعة تأمين خدمات داعمة للتجارة أكثر فاعلية، وتنمية للموارد البشرية أكثر جدوى في البلدان المستفيدة من المساعدة التقنية وتحسين فهم خيارات واستراتيجيات السياسات العامة في تلك المجالات.

مؤشرات الإنجاز

٢٧-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) حسن توقيت برنامج البحث والتحليل الذي يضطلع به البرنامج الفرعي، وجدواه، ودرجة تنفيذه، ونوعيته، على نحو ما يجري قياسه من خلال عدد المطلعين على هذه البحوث والتحليل والاستقصاءات الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن القيمة العملية للتوصيات المتعلقة بالسياسات وأثرها على التوقعات الإنمائية في البلدان النامية، على نحو ما تعبر عنه الدول الأعضاء في استنتاجات الاستعراضات العادية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) مدى تنفيذ وفعالية وأثر أنشطة التعاون التقني، على نحو ما يجري تقديره من خلال المؤشرات التي تتضمنها وثائق المشاريع ذات الصلة، وكذلك من خلال وضع أسس للمقارنة فيما يتصل بخدمات دعم التجارة.

البرنامج الفرعي ٥ أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية

الهدف

٢٨-٩ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في المساهمة في اندماج ومشاركة أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية على نحو تدريجي ونافع في الاقتصاد العالمي ونظام التجارة الدولي، عن طريق جملة أمور منها تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً والمساهمة في الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة لأقل البلدان نمواً، والمساهمة في رفع البلدان في نهاية المطاف من قائمة أقل البلدان نمواً من خلال استيفاء معايير موضوعية يتم الاتفاق عليها على الصعيد الحكومي الدولي.

الاستراتيجية

٢٩-٩ ستتولى مسؤولية البرنامج الفرعي وحدة تنظيمية جديدة تسمى البرنامج الخاص المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية. وستتضمن الاستراتيجية التي سيتم اتباعها ما يلي: (أ) متابعة ورصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ النتائج ذات الصلة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً، وقرارات الجمعية العامة وغيرها من المبادرات الدولية التي تدرج ضمن مجالات اختصاص الأونكتاد؛ (ب) متابعة الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً؛ (ج) تيسير تنفيذ الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وبين مجتمع المانحين؛ (د) المساهمة في تنفيذ الجوانب ذات الصلة لبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. وسيساهم البرنامج الفرعي أيضاً، في ما يتصل بالجوانب التي تهم الأونكتاد، في نظر الجمعية العامة وسائر المنتديات الحكومية الدولية ذات الصلة في المشاكل المحددة التي تنفرد بها أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وسينسق أنشطة المساعدة التقنية المبذولة في إطار الأونكتاد لصالح تلك البلدان، بما في ذلك وضع نظم للنقل العابر في بلدان المرور العابر النامية.

الإنجازات المتوقعة

٣٠-٩ ستشمل الإنجازات المتوقعة التنفيذ الفعلي لنتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث بشأن أقل البلدان نمواً وإحراز تقدم في تنفيذ الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان

غير الساحلية وبلدان العبور النامية ومجتمع المانحين؛ والمساهمة الفعلية في تنفيذ برنامج عمل بربادوس فيما يتصل بالجوانب ذات الصلة بالأونكتاد.

مؤشرات الإنجاز

٩-٣١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) حسن توقيت برنامج البحث والتحليل الذي يضطلع به البرنامج الفرعي، وجدواه، ودرجة تنفيذه، ونوعيته، على نحو ما يجري قياسه من خلال عدد المطلعين على هذه البحوث والتحليل والاستقصاءات الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن القيمة العملية للتوصيات المتعلقة بالسياسات وأثرها على التوقعات الإنمائية في البلدان النامية، على نحو ما تعبر عنه الدول الأعضاء في استنتاجات الاستعراضات العادية التي تقوم بها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) مدى تنفيذ وفعالية وأثر أنشطة التعاون التقني، على نحو ما يجري تقديره من خلال المؤشرات التي تتضمنها وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٦ الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات

الهدف

٩-٣٢ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في بناء قدرة وطنية لتحديد الفرص التجارية الجديدة والتصدي للآثار المترتبة على النظام التجاري المتعدد الأطراف في مجال الأعمال التجارية عن طريق ربط هذه القدرات بمنتجات وأسواق معينة بهدف تمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من تحقيق إمكاناتها الكاملة في تنمية الصادرات وتحسين عمليات الاستيراد.

الاستراتيجية

٩-٣٣ يتولى مركز التجارة الدولية المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيسعى لتحقيق الهدف عن طريق تقديم مساعدة تقنية في المرحلة التنفيذية بشأن المسائل التنفيذية في مجال تشجيع التجارة وتنمية الصادرات. ويهدف البرنامج الأساسي للعمل إلى تلبية الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً، على أساس الأولوية.

٩-٣٤ وفي سعي المركز لتحقيق هدفه سيقوم بما يلي: (أ) إنشاء شبكات وطنية للخبراء في مجال التجارة وتعزيز هذه الشبكات من أجل زيادة الوعي وتنمية القدرة على فهم التغييرات الحاصلة في نظام التجارة المتعددة الأطراف والاستجابة لها؛ (ب) إتاحة منبر لمناقشة الخبرات وأفضل الممارسات الوطنية المتبعة لإيجاد حلول في مجال الأعمال التجارية للمشاكل المتصلة بالتجارة وتيسير تبادل هذه الخبرات والممارسات؛ (ج) تقديم منشورات ومواد

تدريبية ودورات، وتوجيه مساعدة فيما يتصل بالآثار المترتبة على الاتفاقات المبرمة في إطار منظمة التجارة العالمية في مجال الأعمال التجارية؛ (د) تحديد أدوات لإجراء الدراسات الاستقصائية الوطنية المحتملة عن الصادرات وبحوث السوق الاستراتيجية وتطبيق هذه الأدوات؛ (هـ) تنفيذ استراتيجية "لشبكات المنتجات" تشمل التطوير القائم على المشاركة لمنتجات المساعدة التقنية العامة وتعديلها وفقا للطلب، ونشرها عن طريق شبكة من المؤسسات الشريكة؛ (و) مزج المعلومات المتعلقة بالسوق بخدمات التدريب والمشورة والاتصالات التجارية من أجل تشجيع تصدير منتجات وخدمات معينة مع التركيز بوجه خاص على التجارة بين بلدان الجنوب وتقليل الفقر؛ (ز) مساعدة المؤسسات الوطنية في تقديم خدمات المشورة إلى المشاريع في مجال تخطيط التصدير وتحديد المستهلكين وإدارة شبكات العرض وتطوير المنتجات وتكييفها لتلائم البيئة والتسويق والتسعير وإبرام العقود والتوزيع، (ح) استكشاف أوجه التلاحم في استخدام قاعدة بيانات إحصاءات تجارة السلع الأساسية (كومتريد). ونظام التحليلات والمعلومات التجارية وزيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى هاتين القاعدتين.

٩-٣٥ وستشمل الاستراتيجية الاضطلاع بأنشطة في المجالات الفنية التالية: التطوير المؤسسي من أجل تشجيع التجارة وخدمات الدعم المتخصصة؛ وتطوير القدرة التدريبية في مجال التصدير؛ وبناء القدرات في مجال إدارة المشتريات والإمدادات على الصعيد الدولي؛ وبحوث السوق الاستراتيجية والعملية؛ وتطوير المنتجات المتعلقة بقطاعات بعينها وتنمية الأسواق؛ وإدارة المعلومات التجارية؛ وتنسيق التعاون التقني ومن بينه تقييم الاحتياجات وتصميم البرامج/والمشاريع.

الإنجازات المتوقعة

٩-٣٦ تشمل الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي ما يلي: (أ) هيئة خبرة فنية وطنية أساسية في المسائل المتصلة بالنظام التجاري المتعدد الأطراف تنطوي على فهم جيد لواقع المنتجات والأسواق واحتمالهما؛ (ب) استراتيجيات تنمية التجارة التي تأخذ في الحسبان قدرات العرض والطلب الدولي والممارسات التجارية الدولية؛ (ج) تعزيز مؤسسات الدعم التجاري في تقديم خدمات تتسم بالكفاءة إلى مجتمع الأعمال (في مرحلة التنفيذ التي لا يتناولها البرنامج الفرعي ٤)؛ (د) تحسين الأداء التجاري في قطاعات منتقاة للمنتجات والخدمات؛ (هـ) زيادة القدرة على تنظيم المشاريع والتنافسية على مستوى المشاريع.

مؤشرات الإنجاز

٣٧-٩ ستركز مؤشرات الإنجاز على بناء القدرات الوطنية وستتناول نطاق ونوعية الخدمات التي تقدمها مؤسسات الدعم التجاري (وفقا لتقييمات المستعملين النهائيين)؛ وقدرة المؤسسات على التكيف حسب الاحتياجات الناشئة؛ وحجم وجودة تدفق المعلومات داخل الشبكات وفيما بينها.

الولايات التشريعية

البرنامج ٩

التجارة والتنمية

تنطبق الولايات الواردة أدناه على البرامج الفرعية من ١ إلى ٥:

TD/386 خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته العاشرة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠

TD/387 إعلان بانكوك؛ الحوار العالمي والمشاركة الدينامية؛ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته العاشرة المعقودة في شباط/فبراير ٢٠٠٠

قرارات الجمعية العامة

٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

٩٥/٥٦ متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

١٩٨/٥٦ مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

٢٢٧/٥٦ مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا

البرنامج الفرعي ١

العولمة والترابط والتنمية

قرارات الجمعية العامة

١٧٢/٥٣ الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية وبخاصة على البلدان النامية

١٩٦/٥٤ النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في موضوع تمويل التنمية،

١٩٧/٥٤ نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية لا سيما في البلدان النامية

٢٣١/٥٤ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

البرنامج الفرعي ٦
الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات

ITC/AG (XXXIII)/181
تقرير الفريق الاستشاري المشترك المعني بمركز التجارة الدولية
للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية عن دورته الثالثة والثلاثين

البرنامج ١٠ البيئة

التوجه العام

١٠-١ يتمثل الهدف العام للبرنامج في توفير القيادة والتشجيع على الشراكة في العناية بالبيئة عن طريق إرشاد الدول والشعوب وإعلامها وإتاحة الإمكانيات لها لتحسين نوعية حياتها من دون النيل من نوعية حياة الأجيال المقبلة.

١٠-٢ وولاية البرنامج مستمدة من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ الذي أنشئ بموجبه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة شؤون البيئة، وصندوق البيئة. وقد أعاد مجلس الإدارة تحديد وتوضيح دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة في المقرر ١/١٩ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ الذي اعتمد بموجبه إعلان نيروبي بشأن دور وولاية البرنامج. وأقرت الجمعية العامة بقرارها د١ - ٢/١٩ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧ الولاية الجديدة للبرنامج. وأوردت الجمعية العامة تفصيلات أخرى عن ولاية البرنامج في قرارها ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩.

١٠-٣ واستنادا إلى إعلان نيروبي وإلى المقررات التي اتخذها مجلس الإدارة في دورته العشرين وتمشيا معها، فإن الاستراتيجية العامة التي ينتهجها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لبلوغ أهداف البرنامج تتضمن سبعة برامج فرعية فنية مترابطة ومتكاملة. ومن العناصر الرئيسية للاستراتيجية العامة: (أ) سد فجوة المعلومات والمعارف بشأن قضايا البيئة الحساسة عن طريق إجراء مزيد من التقييمات الشاملة؛ (ب) تحديد تدابير متكاملة ومناسبة في مجال السياسة العامة وزيادة تطويرها واستخدامها للتصدي للأسباب الجذرية للمشاكل البيئية الرئيسية؛ (ج) تعبئة الجهود من أجل تكامل أفضل للتدابير الدولية الرامية إلى تحسين البيئة، ولا سيما فيما يتصل بالاتفاقات الإقليمية والمتعددة الأطراف والترتيبات التعاونية على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وتعكس الاستراتيجية جميع العناصر المتعلقة ببرنامج البيئة الواردة في قراري الجمعية العامة ٢/٥٥ المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية و ٩٥/٥٦ المتعلق بمتابعة نتائج مؤتمر الألفية.

١٠-٤ وتنفذ أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذا البرنامج بتوجيه حكومي دولي من مجلس الإدارة وتنسيق مع الوكالات المختصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ١ التقييم البيئي والإنذار المبكر

الهدف

١٠-٥ الهدف هو تحسين عملية صنع القرار على الصعيدين الدولي والوطني من خلال توفير المعلومات الموثوقة في الوقت المناسب بشأن الاتجاهات والأحوال البيئية العالمية والقضايا الناشئة.

الاستراتيجية

١٠-٦ تتولى شعبة التقييم البيئي والإنذار المبكر المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيتم في إطار هذا البرنامج الفرعي، وبالتعاون مع الشركاء المختصين داخل الأمم المتحدة وخارجها تنبيه العالم إلى المشاكل الناشئة، عن طريق إجراء عمليات تقييم دورية للقضايا البيئية ذات الأولوية، وتعزيز العلاقات والروابط بين البرامج العالمية والإقليمية والوطنية للمراقبة البيئية، وتوفير معلومات موثوقة من أجل صياغة السياسات العامة وتنفيذها. وسيحفز هذا البرنامج الفرعي الحكومات والمجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات بشأن القضايا البيئية من خلال: (أ) العمل على إتاحة المعلومات العلمية ذات الصلة اللازمة لصناع القرار وتعزيز استخدامها لحماية البيئة وتحسينها بصورة أفضل؛ (ب) تقييم الظروف والمخاطر البيئية لتنبيه واضعي السياسات إليها وتيسير وضع استراتيجيات بديلة للحد من أثرها؛ (ج) تصميم الاستراتيجيات والمساهمة في عملية الإنذار المبكر من أجل التصدي على نحو أفضل لما ينشأ أو لما تم التعرف عليه مؤخرًا من أخطار تهدد البيئة؛ (د) تحديد القضايا الناشئة.

١٠-٧ وعلاوة على ذلك، ستواصل لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري جمع وتوزيع البيانات العلمية بشأن أثر الإشعاعات المؤينة على البيئة والبشر.

الإنجازات المتوقعة

١٠-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) إجراء تقييمات عالمية موثوقة في الوقت المناسب وتيسير وإبداء الدعم لإنجاز تقييمات بيئية إقليمية ووطنية جيدة وتشجيعها؛ (ب) تعزيز التنسيق بين عمليات التقييم البيئية وعمليات الإنذار المبكر من خلال إطار وعملية التقييم التعاون الدولي؛ (ج) تعزيز القدرة على تحديد المشاكل والمخاطر والطوارئ البيئية الناشئة الرئيسية وعلى إعداد الاستراتيجيات والمنهجيات المناسبة والتوجهات البيئية العالمية؛ (د) نشر وتبادل البيانات والمعلومات البيئية بصورة فعالة بين البلدان لدعم عملية اتخاذ القرار في المجالات الرئيسية المرتبطة بالبيئة والتنمية المستدامة.

مؤشرات الإنجاز

٩-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) استقاء المعلومات من الحكومات، بصورة فردية أو من خلال الهيئات الحكومية الدولية، ومن المنظمات الدولية وغيرها من المنظمات المختصة؛ (ب) القدرة على إجراء التقييمات البيئية بشكل ملائم في الوقت المناسب بالاستعانة بأحدث ما وصل إليه العلم من أدوات في مجال التحليل التقني والعلمي (من قبيل إقامة قنوات اتصال بين المؤسسات وتطوير المنهجيات، وقواعد البيانات، والمؤشرات البيئية والآليات المتعلقة بأدوات البرمجيات والإنذار المبكر) وتطبيق هذه الأدوات حسب الاقتضاء، (ج) تلبية طلبات الحصول على الدعم والمساندة من أجل تطوير المواد والخدمات الإعلامية بشأن عمليات التقييم في الوقت المناسب؛ (د) الاستعانة بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في نتائج المسح المقرر إجراؤه في عام ٢٠٠٣ في صياغة السياسات البيئية وتنفيذها؛ (هـ) تركيز توجه المواد والخدمات الإعلامية بشأن عمليات التقييم نحو أصحاب المصلحة وصناع القرار؛ واعتماد الحكومات والمؤسسات المتعددة الأطراف الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية (كمرفق البيئة العالمية) التوصيات الناتجة عن هذه التقييمات من أجل تنفيذها ومتابعتها.

البرنامج الفرعي ٢ تطوير السياسات والقانون

الهدف

١٠-١٠ هدف البرنامج الفرعي هو تمكين أفراد المجتمع الدولي من تطوير استجابات متكاملة ومتسقة للمشاكل البيئية في مجال السياسات العامة وتحسين مستوى التقيد بالصكوك القانونية وإنفاذها.

الاستراتيجية

١١-١٠ تتولى شعبة تطوير السياسات البيئية والقانون البيئي المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسعياً إلى تحقيق هدف البرنامج الفرعي، سيتم في إطاره: تقييم مدى تطبيق السياسات البيئية وتطوير الاستراتيجيات في مجال السياسة العامة؛ وتشجيع مراعاة الجوانب البيئية والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في عملية صنع القرار على الصعيدين الحكومي والحكومي الدولي وفي جميع مستويات منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛ وتعزيز الحوار بين الحكومات عملاً على بناء توافق في الآراء بشأن الأسباب الجذرية للمشاكل البيئية الرئيسية؛ وتوفير منتدى لإقامة الحوار وتبادل المعلومات بشأن السياسات، وتعزيز الحوار بين مختلف أصحاب المصلحة من أجل خلق تداؤب بين السياسة البيئية وسياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛ وتقديم المساعدة للدول الأعضاء كي تحدد

احتياجاتها من أدوات السياسة العامة وتطورها، ولا سيما الأدوات المنفذة للاتفاقات الدولية. كما سيشجع البرنامج الفرعي مشاركة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الإدارة البيئية، وسيمضي في دمج المنظور الجنساني في جميع أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرامجه الفرعية.

الإنجازات المتوقعة

١٠-١٢ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تنفيذ برنامج استراتيجي جديد للقانون البيئي خلال العقد الأول من الألفية؛ (ب) تحديث جدول أعمال البيئة العالمي وتحسينه استناداً إلى تقييم سليم للاتجاهات والأحوال البيئية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية؛ (ج) تحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن جدول أعمال البيئة العالمي؛ (د) مباشرة مفاوضات جديدة وإبرام اتفاقات بشأن بعض القضايا الناشئة؛ (هـ) تنفيذ استراتيجية مالية محسنة تستجيب لاحتياجات برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى التمويل؛ (و) تعزيز الشراكات مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني؛ (ز) وضع وتنفيذ برنامج في مجال التقيد بالصكوك القانونية والاقتصادية وغيرها من أدوات السياسة العامة وإنفاذها؛ (ح) الربط بشكل أفضل، حسب الاقتضاء، بين عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والالتزامات الدولية التي تم إقرارها بموجب الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة دعماً لتلك الجهود.

مؤشرات الإنجاز

١٠-١٣ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) اعتماد مجلس الإدارة لبرنامج استراتيجي جديد للقانون البيئي؛ (ب) تلقي ردود الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة على جدول أعمال البيئة العالمي؛ (ج) عدد الردود والخيارات في مجال السياسة العامة بشأن القضايا الناشئة وعدد الاتفاقات بشأنها؛ (د) اعتماد الحكومات للاستراتيجية المالية الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة وملاحظة التحسن في الوضع المالي للبرنامج؛ (هـ) عدد المشاريع والأنشطة البرنامجية المنفذة فيما يتعلق بالتقيد بأدوات السياسة العامة والأدوات القانونية والاقتصادية وغيرها من الأدوات وإنفاذها؛ (و) زيادة تعاون المنظمات غير الحكومية وسائر الجهات الفاعلة المختصة في المجتمع المدني التي تعمل بفاعلية مع البرنامج بوصفها شريكة.

البرنامج الفرعي ٣ تنفيذ السياسات العامة

الهدف

١٠-١٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تحسين القدرات في مجال الإدارة البيئية وتعزيز قدرة الحكومات على تنفيذ السياسات البيئية.

الاستراتيجية

١٠-١٥ تطلع شعبة تنفيذ السياسات البيئية بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي: (أ) تقييم الاحتياجات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والقطرية وتحديد الخيارات الملائمة لتنفيذ السياسات؛ (ب) القيام بالتعاون مع الشركاء باختيار وتصميم مجموعة محددة من المشاريع والمبادرات الرائدة التي يمكن الاستفادة منها بعرضها كتجارب ناجحة أو بوصفها من أفضل الممارسات بهدف تنفيذها؛ (ج) التعاون مع البرامج الفرعية الأخرى في التعرف على أنشطة التعاون التقني الملائمة وتصميمها؛ (د) تقديم المساعدة إلى الحكومات في تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية؛ (هـ) تقديم المساعدة إلى الحكومات في مجال تعزيز قدرتها على الامتثال للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة التي هي طرف فيها؛ (و) تحسين شبكات الاستجابة لحالات الطوارئ بالتعاون مع مكتب منسق الشؤون الإنسانية؛ وتقديم المساعدة للحكومات في مجال بناء القدرة على الاستجابة لحالات الطوارئ، والاستجابة لحالات طوارئ معينة، وتقييم القدرات الوطنية ودون الإقليمية للاستجابة لحالات الطوارئ، والتعرف على الاحتياجات الوطنية ودون الإقليمية؛ وتقديم خدمات تقنية وخدمات أخرى يتم تنظيمها من أجل بناء القدرات في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ.

الإنجازات المتوقعة

١٠-١٦ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين قواعد المعلومات والخبرات وأدوات الإدارة في المؤسسات الحكومية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة بما يحسن تجهيزها لتنفيذ السياسات البيئية؛ (ب) استحداث ترتيبات مبتكرة للتعاون التقني في مجال استخدام التكنولوجيات السليمة والمناسبة بيئياً، والبدء في تنفيذها؛ (ج) قيام الحكومات بوضع ترتيبات مؤسسية تهدف إلى توفير استجابة أفضل لحالات الطوارئ البيئية، يتم بموجبها تعبئة الموارد بطريقة أفضل وتنسيق الأعمال الدولية بفعالية وتنفيذ تدابير التخفيف من حدة حالات الطوارئ بكفاءة؛ (د) اتخاذ التدابير الوطنية والدولية اللازمة لتنفيذ الاتفاقات التي ينتظر انبثاقها عن برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية والمؤتمر العالمي

المعقود في عام ٢٠٠٠؛ (هـ) تحسين الترتيبات المعدة لإنفاذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والامتثال لها.

مؤشرات الإنجاز

١٠-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) قيام الحكومات والمؤسسات الأخرى المختصة التي تلقت المساعدة بالإفادة بتجاربها من خلال جملة أمور منها تنظيم حلقات عمل تدريبية، أو تدريب الخبراء، أو تقديم أدوات الإدارة والمبادئ التوجيهية والمواد الإعلامية؛ (ب) إعراب الحكومات والهيئات الأخرى المعنية عن رضاها عن الترتيبات المؤسسية المتخذة لتيسير تحسين الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية، وعدد الترتيبات المؤسسية التي تم وضعها والخدمات الاستشارية المقدمة لهذا الغرض؛ (ج) عدد الطلبات الواردة للحصول على خدمات استشارية بشأن تنفيذ الاتفاقات في إطار برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية ومؤتمر عام ٢٠٠٠.

البرنامج الفرعي ٤ التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد

الهدف

١٠-١٨ الهدف هو زيادة قدرات صانعي القرار في الحكومات والصناعة وكذلك لدى السلطات المحلية لوضع واعتماد سياسات واستراتيجيات وممارسات نظيفة ومأمونة، واستغلال الموارد الطبيعية بكفاءة، وكفالة الإدارة المأمونة للمواد الكيميائية وما يترتب عليها من تكاليف بيئية، بهدف الحد من التلوث والمخاطر التي يتعرض لها الإنسان والبيئة.

الاستراتيجية

١٠-١٩ تضطلع شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيشجع البرنامج الفرعي وضع واستخدام ونقل السياسات البيئية والتكنولوجيات السليمة بيئياً وكذلك الأدوات الاقتصادية والممارسات الإدارية وغيرها من الأدوات التي تساعد على كفالة اتخاذ القرارات السليمة بيئياً، وعلى بناء القدرات اللازمة، وذلك بشروط مؤاتية.

١٠-٢٠ وتشمل الاستراتيجية ما يلي على وجه أكثر تحديداً: (أ) التشجيع على فهم ومعرفة القضايا البيئية المتصلة بالتنمية الصناعية والحضرية والتجارة والاقتصاد وأنماط الاستهلاك المستدامة واستخدام الموارد الطبيعية (بما في ذلك الطاقة، والمياه، والتنوع الأحيائي)، والمواد الكيميائية فضلاً عن المشاريع البديلة؛ (ب) بناء القدرات من خلال نهج قائم على المشاركة، يتمثل في "التعلم بالممارسة"، لتلبية الاحتياجات الاقتصادية والبيئية

والاجتماعية للبلدان وفقا لأولويات التنمية الوطنية والإقليمية؛ (ج) إيجاد توافق في الآراء بشأن السياسات والأدوات اللازمة للتصدي للمشاكل التي يتم التعرف عليها، مثل اتفاقية روتردام المتعلقة بالموافقة المسبقة عن علم بشأن كيماويات ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة عبر الحدود وبالتخلص منها، ومدونات قواعد الممارسات، والصكوك الاقتصادية؛ (د) تقديم الدعم التقني للخطوة المعدة بخصوص المواد الكيميائية وتيسير التنفيذ الفعال والمنسق للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مع التركيز بصفة خاصة على الاتفاقيات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية روتردام (بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة)، واتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وذلك عن طريق تبادل المعلومات ونقل التكنولوجيا بشروط مؤاتية وبناء القدرات؛ (هـ) تيسير التوسع في نقل التكنولوجيا بشروط مؤاتية واعتمادها واستخدامها في المناطق الحضرية ومجاري المياه العذبة وقطاعات التصنيع في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (و) مساعدة البلدان والمصنعين على إيجاد وسائل إنتاج نظيفة ومأمونة، واستحداث منتجات وخدمات أكثر استدامة؛ (ز) التشجيع على اتباع نهج عملية وفعالة من حيث التكلفة تجاه تقييم السياسات التجارية وتنفيذ سياسات تجارية مستدامة بيئيا؛ (ح) القيام بالتعاون مع الشركاء الآخرين العاملين على الصعيد المحلي بإظهار فعالية السياسات والأدوات المقترحة، مع إشراك الخبراء الوطنيين في صياغة وتنفيذ المشاريع التي يرفعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ط) تعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية في نطاق الولايات الخاصة بكل منهم.

الإنجازات المتوقعة

١٠-٢١ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز قدرة البلدان، لا سيما البلدان النامية، ومساعدة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على تقييم التكنولوجيات السليمة بيئيا غير المكلفة، وإتاحة فرص الحصول عليها، واعتمادها؛ (ب) زيادة كفاءة استخدام الطاقة والمياه؛ (ج) الحد من التلوث والمخاطر التي يتعرض لها البشر وبيئاتهم؛ (د) التعرف على سبل التقليل من الآثار البيئية الضارة الناجمة عن السياسات الاقتصادية، لا سيما سياسات تحرير التجارة وسياسات الاستثمار؛ (هـ) مواصلة بذل الجهود واتخاذ المبادرات المحددة لتشجيع صناع القرار على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية على معالجة الجوانب الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للتنمية المستدامة؛ (و) التمسك بأهداف الإعلان الدولي المتعلق بالإنتاج الأنظف؛ (ز) التوسع في اعتماد سياسات واضحة من جانب هيئات التصنيع فيما يتعلق بما

تقدمه من تقارير عن استخدامها للموارد الطبيعية؛ (ح) الأخذ بسياسات داعمة للتنمية المستدامة في مجال التجارة والاستثمار.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٢٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان والمنظمات وهيئات التصنيع التي تعتمد سياسات أو أنظمة أو مدونات تقتضي الأخذ بممارسات أنظف وأكثر أمناً في مجال الإنتاج، ويكون من شأنها أيضاً تقديم نواتج وخدمات أنظف وأكثر أمناً؛ (ب) عدد البلدان التي يتم فيها إدخال واستخدام الطاقة المتجددة، وتكنولوجيات الوقود الأحفوري المتقدمة، وتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة، حسب الاقتضاء، كعناصر في سياساتها واستراتيجياتها الوطنية بشأن الطاقة؛ (ج) عدد الشركات التي تستخدم بمحض إرادتها المبادئ التوجيهية الواردة في مبادرة الإبلاغ العالمية في الإبلاغ عن استخدامها للموارد الطبيعية؛ (د) عدد البلدان والهيئات الصناعية التي تبدأ أو تعزز برامج التوعية بالحوادث والاستعداد لها على الصعيد المحلي، أو ما شابهها، وعدد الشركات التي تعتمد نظم الإدارة البيئية؛ (هـ) عدد أنماط الاستثمار المسؤول بيئياً التي يستخدمها القطاع الخاص، ووضع إجراءات وممارسات بيئية واستخدامها؛ (و) عدد البلدان، ولا سيما البلدان النامية، التي لديها قدرة معززة على تقييم التكنولوجيات السليمة بيئياً غير المكلفة، وإتاحة فرص الحصول عليها، واعتمادها نتيجة للمساعدة من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ز) عدد التوقيعات/التصديقات على الاتفاقات البيئية ذات الصلة؛ (ح) عدد التوقيعات/التصديقات على اتفاقية روتردام بشأن إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة.

البرنامج الفرعي ٥ التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي

الهدف

١٠-٢٣ الهدف هو كفالة وضع الاهتمامات والأولويات والتوقعات الإقليمية في الاعتبار بالكامل عند إعداد سياسات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بدءاً من مرحلة تخطيط البرامج إلى مرحلة تنفيذها، وتنفيذ قرارات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بفاعلية في المناطق.

الاستراتيجية

١٠-٢٤ تضطلع شعبة التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي. وستعالج الاستراتيجية الظروف الخاصة التي تنفرد بها كل منطقة، وتشمل ما يلي: (أ) بلورة التوقعات والمواقف الإقليمية المتعلقة بالقضايا والاتجاهات البيئية الرئيسية،

والإسهام في وضع استراتيجيات الاستجابة؛ (ب) تزويد مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعمليات تقييم الاتجاهات والأحوال البيئية على الصعيدين الإقليمي والوطني، وبما تكون عليه سياسة الحكومات واستجاباتها البرنامجية على الصعيدين الوطني والإقليمي ونطاق تلك السياسة والاستجابة؛ (ج) تشجيع الأنشطة التي تنشر المفاهيم والنهج الجديدة المتعلقة بمعالجة المشاكل البيئية الخاصة بكل منطقة والمشاركة بين المناطق؛ (د) تشجيع الحوار فيما بين الحكومات بشأن القضايا البيئية على الصعيد الإقليمي؛ (هـ) تعزيز برامج التعاون دون الإقليمية والإقليمية المتعلقة بالبيئة ودعمها، وتقديم المساعدة للحكومات عند طلبها.

الإنجازات المتوقعة

١٠-٢٥ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) النجاح في التصدي للقضايا البيئية الرئيسية التي لها أهمية حيوية للتنمية الاقتصادية في البلدان المعنية؛ (ب) زيادة فاعلية الاستجابات السياسية الإقليمية للقضايا البيئية العالمية والإقليمية؛ (ج) التوسع في نقل أفضل الممارسات المتبعة في إحدى المناطق إلى المناطق الأخرى وتطبيقها فيها؛ (د) زيادة القدرات في المجالات القانونية والسياسية والمؤسسية لمعالجة الشواغل والقضايا البيئية الناشئة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٢٦ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد المنتديات الناشطة والهيئات المشاركة التي تُعنى بالقضايا البيئية الإقليمية وتحديد الأولويات الإقليمية؛ (ب) الإجراءات المتخذة من جانب المنتديات الإقليمية تنفيذاً لأولويات برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الصعيد الإقليمي وحجم مساهمات البرنامج في تنفيذ الأولويات التي اعتمدها المنتديات الإقليمية؛ (ج) اعتماد اتفاقات تشغيلية جديدة مع الشركاء والوكالات الإقليميين ودون الإقليميين المشاركين في البرامج الإقليمية؛ (د) إعراب لجنة الممثلين الدائمين ومجلس الإدارة و/أو المنتديات الإقليمية عن ثقتهم بالخدمات التي يقدمها البرنامج في الأقاليم.

البرنامج الفرعي ٦ الاتفاقيات البيئية

الهدف

١٠-٢٧ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز الروابط والتنسيق داخل وفيما بين الاتفاقيات البيئية والاتفاقيات المتصلة بالبيئة (مع إبداء الاحترام الكامل لمركز أمانات كل من المعاهدات وللصلاحيات المستقلة في صنع القرار لمؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المعنية، بغية

تيسير أداء الحكومات لالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقيات)، وإلى تقوية قدرة الحكومات على تنفيذ الاتفاقيات التي هي طرف فيها.

الاستراتيجية

٢٨-١٠ أنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة الاتفاقيات البيئية. وتشمل هذه الاستراتيجية: (أ) تحسين التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات الاتفاقيات، والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها عن طريق عمليات تشاور على صُعد السياسات والعلوم والبرامج؛ ووضع مقترحات بشأن البرمجة المواضيعية المشتركة في المجالات ذات الاهتمام المشترك، والشروع، رهنا بموافقة كل من هيئات الإدارة على هذه المقترحات، في ممارسات مشتركة في البرمجة المواضيعية؛ ودعم تنفيذ عناصر برامج العمل المتعلقة بالاتفاقيات، والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها، التي جرت المشاركة في تحديدها والتي تُكْمَل برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ب) عقد مشاورات مع أمانات الاتفاقيات، والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها، والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المختصة والمجتمع المدني بهدف استكشاف إمكانيات اتخاذ إجراءات تعاون دعماً لتنفيذ عناصر برامج عمل الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها؛ (ج) مساعدة الحكومات وأمانات الاتفاقيات والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها، بما يتمشى ومقررات كل من هيئات الإدارة ومساعدة الحكومات على الوفاء بما قطعته على نفسها من التزامات في الاتفاقيات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة وذلك من خلال أنشطة بناء القدرات وما يتصل بها من أنشطة أخرى؛ (د) القيام داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنسيق تخطيط وتنفيذ ورصد المشاريع الموضوعية لمتابعة مقررات هيئات الإدارة التابعة للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها؛ (هـ) تحسين إتاحة ونشر المعلومات بشأن الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف بهدف زيادة وعي صانعي القرار والجمهور بها؛ (و) مساعدة الحكومات، بناء على طلبها، في الوفاء بالتزاماتها في مجال الإبلاغ بموجب الصكوك الدولية التي تكون طرفاً فيها.

الإنجازات المتوقعة

٢٩-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز التنسيق وتحقيق قدر أكبر من الفعالية من حيث التكلفة في تنفيذ الاتفاقيات المتصلة بالبيئة التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ب) تحسين قدرة الحكومات على الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقيات.

مؤشرات الإنجاز

٣٠-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) ترتيبات و/أو طرائق جديدة أو موسعة للتنسيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات الاتفاقيات التي يديرها البرنامج في المجالات ذات الاهتمام المشترك؛ (ب) عدد البلدان المتلقية للمساعدة من البرنامج وعدد المجالات التي تغطيها هذه المساعدة.

البرنامج الفرعي ٧ الاتصالات والإعلام

الهدف

٣١-١٠ أهداف هذا البرنامج الفرعي هي زيادة الوعي بالقضايا البيئية وبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتعزيز التعاون فيما بين جميع قطاعات المجتمع والأطراف الفاعلة المشاركة في صوغ الخطة البيئية الدولية وتنفيذها، وتعزيز الشراكات مع الحكومات ووسائل الإعلام والأطراف المعنية الأخرى بغية تعزيز الوصول إلى المعلومات البيئية.

الاستراتيجية

٣٢-١٠ أنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بفرع الاتصالات والإعلام. وسيعمل هذا البرنامج الفرعي على تعزيز مشاركة الجمهور في الإدارة البيئية ويساعد في تثقيفها عن طريق تبادل معلومات عن القضايا البيئية وزيادة فهمها لها. وسيصدر هذا البرنامج الفرعي مواد إعلامية ويعمل على زيادة الوعي من خلال وسائل الإعلام وأنشطة العلاقات العامة. وتتكون عناصر استراتيجية هذا البرنامج الفرعي من الأنشطة في مجالات المنشورات، والنشر على شبكة الإنترنت، والاستعمال التفاعلي للإنترنت وتكنولوجيا وسائل الإعلام المتعددة، والمنتجات السمعية البصرية، وبرامج الأطفال والشباب، والأنشطة البيئية والرياضية، وخدمات المكتبات والرد على استفسارات الجمهور. وسيؤثر هذا البرنامج الفرعي تأثيراً قوياً في الأنشطة المضطلع بها على نطاق البرنامج، من حيث غرس ثقافة الاتصالات في جميع شعب البرنامج وفي المكاتب الإقليمية والمكاتب البعيدة عن المقر، وذلك بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.

الإنجازات المتوقعة

٣٣-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) الارتقاء بالوعي البيئي بين الحكومات والمجتمع المدني والشباب ومؤسسات التعليم والجمهور، مما يؤدي إلى اتخاذ إجراءات ومبادرات بيئية جديدة على جميع صعد المجتمع؛ (ب) زيادة تبادل المعلومات وتوثيق التعاون مع وسائل

الإعلام العالمية ذات التأثير على إدراك الجمهور وعلى تحركه؛ (ج) زيادة عائدات المنشورات والإيرادات من مبيعاتها.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٣٤ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد زيارات موقع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الشبكة، بما في ذلك موقع مجلة "كوكبنا" (Our Planet)؛ (ب) عدد الطلبات على المعلومات والاستفسارات التقنية؛ (ج) نطاق التغطية الإعلامية لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولأحداثه الخاصة، كيوم البيئة العالمي، وحملة تنظيف العالم وجوائز Global 500، وجائزة ساساكاوا للبيئة، والمسابقة الدولية في التصوير، وبرامج الأطفال والشباب والأنشطة البيئية والرياضية وغيرها من الأنشطة؛ (د) درجة استجابة الجمهور التي يمكن استقاؤها من قصاصات الصحف، وعدد مشاهدي البرامج وتغطية من وسائل الإعلام المتعددة والاستفسارات المتلقاة؛ (هـ) اتساع توزيع وتسويق منشورات برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٠

البيئة

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية
- د١ - ٢/١٩ برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١
- ٢٤٢/٥٣ تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية
- ٢١٦/٥٤ تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٢١٧/٥٤ تعزيز أوجه التكامل فيما بين الصكوك الدولية المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة (البرامج الفرعية ٢ و ٣ و ٦)
- ٢١٨/٥٤ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة
- ٢٢٥/٥٤ تعزيز نهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة (البرنامج الفرعيان ٣ و ٦)
- ٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة للألفية
- ٩٥/٥٦ متابعة نتائج مؤتمر القمة للألفية

مقررات مجلس إدارة

- ١/١٩ إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- د١ - ٢/٥ إنعاش وإصلاح وتقوية برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٣/٢٠ برنامج وضع قانون البيئة واستعراضه دوريا لما بعد عام ٢٠٠٠ (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ٤/٢٠ تيسير سبل الحصول على المعلومات وتشجيع المشاركة العامة في صنع القرارات وتسهيل اللجوء إلى العدالة في المسائل البيئية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ١٧/٢٠ آراء مجلس الإدارة بشأن تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية

- ١٩/٢٠ مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة
(البرامج الفرعية ٢ و ٤ و ٦)
- ٢٢/٢٠ نتائج مؤتمر المفوضين بشأن اتفاقية تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم
على مواد كيميائية ومبيدات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية
(البرامج الفرعية ٢ و ٤ و ٦)
- ٢٤/٢٠ العمل الدولي لحماية الصحة البشرية والبيئة من خلال تدابير خفض و/أو
إزالة انبعاثات وتصريفات الملوثات العضوية الثابتة بما في ذلك وضع صك
دولي ملزم قانونا (البرنامج الفرعيان ٢ و ٤)
- ٢٥/٢٠ المياه العذبة (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ٢٧/٢٠ تقديم الدعم لأفريقيا (البرامج الفرعية ١-٦)
- ٢٨/٢٠ تطوير الروابط المشتركة فيما بين القضايا البيئية العالمية والاحتياجات
البشرية (البرامج الفرعية ١-٣ و ٦)

البرنامج الفرعي ١

التقييم البيئي والإنذار المبكر

قرار الجمعية العامة

٢٤٢/٥٣ تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية

٦٦/٥٤ آثار الإشعاع الذري

مقررات مجلس الإدارة

١/١٩ إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة

دأ-٢/٥ إنعاش وإصلاح وتقوية برنامج الأمم المتحدة للبيئة

١/٢٠ مستقبل البيئة في العالم

٥/٢٠ إصلاح نظام الإحالة الدولي إلى مصادر المعلومات البيئية (أنفوتيرا) من أجل

تحسين وصول الجمهور إلى المعلومات البيئية

البرنامج الفرعي ٢

تطوير السياسات والقانون

قرار الجمعية العامة

٣١/٥٤ المحيطات وقانون البحار

مقررات مجلس الإدارة

٦/٢٠ الخدمات المتعلقة بالسياسات العامة والخدمات الاستشارية لبرنامج الأمم

المتحدة للبيئة في المجالات الرئيسية لبناء المؤسسات

١٢/٢٠ تنفيذ البعد البيئي للتنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة

٣٣/٢٠ التمويل المستقر والكافي والمنتظم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

البرنامج الفرعي ٣

تنفيذ السياسات العامة

قرارات الجمعية العامة

١٨٩/٥١ الترتيبات المؤسسية لتنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من

الأنشطة البرية

٢٢٤/٥٤ تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة

النامية

مقرر مجلس الإدارة

٨/٢٠ مواصلة تحسين الاستجابة الدولية للطوارئ البيئية

البرنامج الفرعي ٤

التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد

مقررات مجلس الإدارة

٢٩/٢٠ السياسات العامة والخدمات الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في

المجالات الرئيسية المتعلقة بالاقتصاد والتجارة والخدمات المالية

٣/٢١ اتفاقية روتردام المتعلقة بالموافقة المسبقة عن علم بشأن كيماويات ومبيدات

آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية

٤/٢١ الاتفاقية المتعلقة بتنفيذ العمل الدولي بشأن بعض الملوثات العضوية الثابتة

٧/٢١ إدارة المواد الكيميائية

البرنامج الفرعي ٥ التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي

مقرر مجلس الإدارة

٣٩/٢٠ أداء المكاتب الإقليمية والتدابير المقترحة لتقوية الإقليمية واللامركزية

البرنامج الفرعي ٦ الاتفاقيات البيئية

قرارات الجمعية العامة

٢٢١/٥٤ اتفاقية التنوع البيولوجي

٢٢٢/٥٤ حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

مقررات مجلس الإدارة

١٠/٢٠ تدهور الأراضي: دعم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في

البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا

١٨/٢٠ الاتفاقيات البيئية

٢٦/٢٠ السلامة الأحيائية

البرنامج ١١

المستوطنات البشرية التوجه العام

١١-١ يتمثل الهدف العام لهذا البرنامج في تحسين البيئة المعيشية وبيئة العمل للجميع من خلال توفير إدارة أكثر اتساماً بالفعالية تقوم على المشاركة والشفافية، وتنمية المستوطنات البشرية في إطار الهدف العام لخفض الفقر الحضري والاستبعاد الاجتماعي. وتستند الولاية الرئيسية للبرنامج من مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وبخاصة خطة العمل العالمية لجدول أعمال الموئل التي تتمثل أهدافها في كفالة المأوى المناسب للجميع وإقامة مستوطنات بشرية قابلة للاستدامة في عالم يتجه باستمرار إلى التوسع الحضري. وتستند ولاية البرنامج أيضاً من قرارات الجمعية العامة، ٣٣٢٧ (د-٢٩) الذي أنشئت بموجبه مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، و ٢٦٠/٣٢ الذي أنشئ بموجبه مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية و ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي جرى بموجبه تحويل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) تحت التوجيه الحكومي الدولي لمجلس إدارة يرفع تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، تستند الولاية من قرارات الهيئات التشريعية ذات الصلة المتعلقة بجدول أعمال القرن ٢١ (الفصول ٧ و ٢١ و ٢٨)، إضافة إلى القرارات ذات الصلة للجنة المستوطنات البشرية.

١١-٢ وستُنظم استراتيجية برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) التي تتضمن أنشطة معيارية وتشغيلية، حول أربعة برامج فرعية تتفق والتوصيات الرئيسية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية وجدول أعمال الموئل، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وبخاصة هدفه المتعلق بتحقيق تحسن كبير في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون نسمة من ساكني الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة. وسيقوم المركز من خلال التعاون التقني بدعم البلدان النامية في عملها على تحقيق هدي كفالة المأوى المناسب للجميع وإقامة مستوطنات بشرية قابلة للاستدامة. وهذه البرامج الفرعية هي على النحو التالي:

البرنامج الفرعي ١ - توفير المأوى، والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

البرنامج الفرعي ٢ - رصد جدول أعمال الموئل؛

البرنامج الفرعي ٣ - التعاون الإقليمي والتعاون التقني؛

البرنامج الفرعي ٤ - تمويل المستوطنات البشرية.

١١-٣ وفي إطار الأمانة العامة، يقع عبء المسؤولية الكلية عن البرنامج على عاتق موئل الأمم المتحدة. وستعمل أمانة موئل الأمم المتحدة كجهة وصل في تنفيذ البرنامج داخل منظومة الأمم المتحدة، بالتنسيق مع البرامج والوكالات التالية في نطاق ولاية كل منها: إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومرفق البيئة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

البرنامج الفرعي ١ توفير المأوى، والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية

١١-٤ مع تسارع وتيرة عملية التوسع الحضري، خاصة في البلدان النامية، تتجه أحوال المأوى في المناطق الحضرية الفقيرة في العالم إلى التدهور المستمر الذي تضاعف من حدته دائرة الفقر والتمهيش. ويأتي في مركز الجهود التي يتعين اتباعها من أجل مواجهة تحدي الفقر الحضري الاستعاضة عن السياسات التي تتسبب في الاستبعاد الاجتماعي والمادي بالمكاسب التي تتأتى من الإقرار رسمياً بحق الفقراء في التمتع بمستوى معيشي ملائم يتضمن خدمات الإسكان والخدمات الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، ومع الاتجاه المتسارع للعالم نحو التوسع الحضري، باتت المدن تمثل بشكل متزايد مواضع التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومحركاتها. ومن شأن توفير الموارد الكافية وتحسين الإدارة الحضرية (بغرض زيادة المشاركة الفعالة، والتنمية والإدارة المستدامتين للمدن) أن يؤدي إلى زيادة فعالية وكفاءة الاستجابات التي تواجه بها المشاكل الحضرية وخاصة مشكلة الفقر الحضري، والاستبعاد الاجتماعي.

الهدف

١١-٥ يتمثل الهدف العام للبرنامج الفرعي في تحسين أحوال المأوى لفقراء العالم وضمان التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية.

الاستراتيجية

١١-٦ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة توفير المأوى والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية. وتقوم الاستراتيجية الرئيسية للبرنامج الفرعي على الاضطلاع بالدعوة على النطاق العالمي، مع التركيز على الحملتين العالميتين لضمان الحيازة وكفالة حسن الإدارة الحضرية. وسيضطلع أيضا في سياق الحملتين بأنشطة إضافية في مجال التدريب وبناء القدرات التنظيمية وأنشطة تنفيذية أخرى. وهاتان الحملتان، اللتان تجمعان في العمل من أجل تحقيق أهدافهما بين المناقشات المعيارية، والدعوة، وبناء القدرات، وإدارة المعارف، ستكونان بمثابة نقطة انطلاق للبرنامج الفرعي، وستقومان بربط الأنشطة التنفيذية والأنشطة المعيارية على جميع الصعد، ووضع القواعد اللازمة لضمان الحيازة وحسن الإدارة الحضرية. وأحد الملامح الخاصة في هذه الاستراتيجية هو التركيز على دور المرأة كمشاركة نشطة في الجهود المبذولة من أجل تحسين أحوال المأوى والإدارة الحضرية. وتتضمن العناصر الأخرى للاستراتيجية ما يلي:

(أ) تعزيز السياسات، والاستراتيجيات المواتية، ونظم الإنجاز في مجال الإسكان والهياكل الأساسية والخدمات الاجتماعية على نحو يستجيب لاحتياجات توفير المأوى المناسب وضمان الحيازة؛

(ب) زيادة القدرات على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل المساهمة في عمليات التخطيط والإدارة والإنجاز المتصلة بالمأوى والهياكل الأساسية والخدمات المقدمة إلى فقراء الحضر وإلى المستوطنات الحضرية؛

(ج) دعم البلدان النامية في تحقيق أهداف توفير المأوى المناسب للجميع وضمان التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية عن طريق اتباع أساليب الإدارة المحلية التشاركية والشفافة والخاضعة للمساءلة؛

(د) تعزيز وتحسين البيئة الحضرية والمدن الأكثر أمانا، وإدارة حالات الكوارث عن طريق تحسين التخطيط والإدارة البيئيين، وتحسين جهود مكافحة الجريمة والتخفيف الفعال للكوارث وزيادة الاستجابة لها.

الإنجازات المتوقعة

٧-١١ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تحسين حقوق الحيازة؛

(ب) توفير إسكان عالي الجودة للفقراء، وهياكل أساسية وخدمات حضرية أكثر موثوقية، لا سيما توفير المياه النظيفة والمرافق الصحية وإدارة المخلفات والنقل العام، وتحسين بيئات المدن، وجعل المدن أكثر أماناً؛

(ج) تحسين الإدارة، بما في ذلك كفاءة اللامركزية وتحقيق الإدماج والاستيعاب الاجتماعيين، وكفاءة المشاركة والشراكات والشفافية والمساءلة على صعيد المجتمع المحلي، وكفاءة وفعالية القيادات المحلية في إطار السياق العام لهدف جدول أعمال الموئل المتمثل في كفاءة التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في عالم يتجه إلى التوسع الحضري المتزايد.

مؤشرات الإنجاز

٨-١١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) اعتماد تشريعات وطنية من أجل كفاءة وحماية الحيازات، والاعتراف للمرأة بحقوق الحيازة والميراث، والأخذ بسياسات وإجراءات لإيجاد أسواق للأراضي أكثر انفتاحاً وبأسعار ميسورة، والعمل بتدابير وسياسات لخفض عمليات الطرد القسري؛

(ب) إجراء تقييم للتقدم المحرز نحو تحقيق هدف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المتعلق بإجراء تحسين كبير في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون نسمة من ساكني الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٠٢ من خلال دعم مبادرات موئل الأمم المتحدة؛

(ج) اعتماد تشريعات وطنية لتسهيل التنمية الحضرية المستدامة وكفاءة الإدارة الحضرية القائمة على التشارك والشفافية والمساءلة.

البرنامج الفرعي ٢

رصد جدول أعمال الموئل

٩-١١ تتمثل إحدى المسؤوليات الرئيسية الواقعة على عاتق موئل الأمم المتحدة في رصد تنفيذ جدول أعمال الموئل، على النحو المنصوص عليه في الفرع ١١ من خطة العمل العالمية (الفصل الرابع من جدول أعمال الموئل) لا سيما الفقرة ٢٢٨. ويتضمن هذا الرصد جمع البيانات والمعلومات على الصعيد العالمي فيما يتعلق بالتقدم المحرز في بلوغ الهدفين المتلازمين لجدول أعمال الموئل وهما، كفاءة المأوى المناسب للجميع، وإقامة المستوطنات البشرية

المستدامة في عالم آخذ في التوسع الحضري؛ وتقييم فعالية سياسات واستراتيجيات المستوطنات البشرية الموصى بها في جدول أعمال الموئل، بما في ذلك السياسات المتعلقة بالمسائل الجنسانية والمسائل الشاملة لعدة قطاعات؛ وتقديم تقارير عن نتائج الرصد والتقييم إلى الجمعية العامة، عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛ وتعميم الدروس المستفادة على النطاق العالمي، ونشر السياسات والاستراتيجيات الجديدة والمبتكرة من أجل تحسين تنفيذ سياسات وبرامج المستوطنات البشرية على الصعيدين الوطني والمحلي.

الهدف

١٠-١١ يتمثل الهدف العام لهذا البرنامج الفرعي في ضمان الرصد الفعال لتنفيذ وتقييم جدول أعمال الموئل.

الاستراتيجية

١١-١١ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة البحوث والرصد والتنسيق. وتتضمن استراتيجية البرنامج الفرعي ثلاثة عناصر رئيسية:

(أ) تنسيق جمع البيانات المتعلقة بالأحوال والاتجاهات في مجال المستوطنات البشرية وتحليلها ونشرها على الصعيد العالمي، بما في ذلك وضع مؤشرات لضمان التنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، والأجزاء ذات الصلة من إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة. ووضع وإدارة قواعد للبيانات يتاح الوصول إليها عالمياً؛

(ب) التنسيق العالمي للتقييمات التي تجرى على أسس بحثية لمدى فعالية السياسات والاستراتيجيات الموصى بها في جدول أعمال الموئل بوصفها شرطاً أساسياً لتحقيق هدف في جدول الأعمال المتمثلين في توفير المأوى المناسب للجميع وإقامة المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التوسع الحضري، فضلاً عن مواءمة ونشر الدروس المستفادة، بما في ذلك عن طريق إعداد تقارير دورية رئيسية وتجميع أفضل الممارسات؛

(ج) إجراء بحوث عن الأبعاد الاقتصادية والمالية المتعلقة بإقامة المستوطنات البشرية مع التركيز على موضوع التنمية، واختبار ونشر السياسات والاستراتيجيات الجديدة والمبتكرة التي تتصدى للشواغل الإقليمية الحضرية منها والريفية، وتتناول الشؤون المالية للبلديات، وتمويل جهود الإسكان وتخفيض حدة الفقر الحضري والمشاكل المتعلقة بالتوظيف.

الإنجازات المتوقعة

١١-١٢ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تحسين تقديم التقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ هدي جدول أعمال المؤئل وزيادة المعارف المتعلقة بالأحوال والاتجاهات العالمية في مجال توفير المأوى. بما في ذلك عن طريق التقرير العالمي عن المستوطنات البشرية وتقرير حالة مدن العالم؛
- (ب) اعتماد الحكومات والسلطات المحلية لسياسات واستراتيجيات جديدة ومبتكرة موصى بها من قبل مؤئل الأمم المتحدة بشأن الأبعاد الاقتصادية والمالية لإقامة وإدارة المستوطنات البشرية، بما في ذلك في مجالات الاقتصاد الحضري والإقليمي، ومالية البلديات، وتمويل الإسكان، وتخفيض حدة الفقر وهيئة فرص العمل؛
- (ج) تحسين مراعاة الاعتبارات الجنسانية وتحليلها في جميع البرامج والأنشطة التي يضطلع بها مؤئل الأمم المتحدة وشركائه.

مؤشرات الإنجاز

١١-١٣ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) مستوى الطلب من جانب الحكومات وسائر المؤسسات ومن جانب الجمهور على نواتج مؤئل الأمم المتحدة المتعلقة بالرصد ومدى استخدامها، ومنها قواعد البيانات الإحصائية، ومؤشرات المستوطنات البشرية، والمنشورات الدورية. بما فيها التقرير العالمي عن المستوطنات البشرية وتقرير حالة مدن العالم، على النحو الذي تعكسه التقارير القطرية عن تنفيذ جدول أعمال المؤئل؛
- (ب) عدد الحكومات والسلطات المحلية التي تعتمد سياسات واستراتيجيات جديدة ومبتكرة موصى بها من قبل مؤئل الأمم المتحدة بشأن الأبعاد الاقتصادية والمالية في إقامة وإدارة المستوطنات البشرية، بما في ذلك في مجالات الاقتصاد الحضري والإقليمي، ومالية البلديات، وتمويل الإسكان، وتخفيض حدة الفقر وهيئة فرص العمل؛
- (ج) عدد المشاريع والبرامج المدعومة من مؤئل الأمم المتحدة وشركائه التي تدخل في سياقها بعدا مهما يتعلق بمراعاة الاعتبارات الجنسانية.

البرنامج الفرعي ٣ التعاون الإقليمي والتعاون التقني

١١-١٤ تشكل الأنشطة التنفيذية، وتحديدًا تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان التي تطلبها في شكل مشاريع تنفيذية وخدمات استشارية تتعلق بقضايا المستوطنات البشرية، أحد الملامح الرئيسية للبرنامج منذ إنشاء مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) في عام ١٩٧٨. وباعتماد جدول أعمال الموئل، اتجه تركيز الأنشطة التشغيلية إلى مساعدة البلدان في تنفيذ ما لديها من خطط عمل وطنية تستهدف تحقيق الهدفين الرئيسيين المتمثلين في كفالة المأوى المناسب للجميع وإقامة المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التوسع الحضري. ويوفر التعاون التقني تغذية مرتدة مهمة يستعان بها في صياغة السياسات وكفالة التنفيذ الناجح للحملتين العالميتين.

الهدف

١١-١٥ يتمثل الهدف الكلي للبرنامج الفرعي في تعزيز القدرة التنظيمية والتقنية على الصعيدين الوطني والمحلي فيما يتعلق بصياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وبرامج وفقا للمبادئ والالتزامات المعتمدة في سياق جدول أعمال الموئل.

الاستراتيجية

١١-١٦ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التعاون الإقليمي والتعاون التقني. وبغية تحقيق هذا الهدف يدمج موئل الأمم المتحدة بين المهام المعيارية والمهام التشغيلية. وتتضمن المهام المعيارية تحديد المعايير، واقتراح القواعد والمبادئ وشرح أفضل الممارسات، والبناء على الخبرات المكتسبة من خلال حملتيه العالميتين بشأن ضمان الحياة وحسن الإدارة الحضرية. أما الأنشطة التشغيلية فتشمل صياغة السياسات، وبرامج لبناء القدرات والمشاريع التجريبية التي تدعم العمل المعياري بمشاريع ميدانية تنفذ في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

١١-١٧ وتتألف استراتيجية البرنامج الفرعي من العناصر الرئيسية الأربعة التالية:

(أ) إقامة ومداومة الصلات الفعالة مع الحكومات وسائر شركاء جدول أعمال الموئل؛

(ب) تقديم خدمات استشارية وتنفيذ مشاريع وبرامج للتعاون التقني في مجال المستوطنات البشرية؛

(ج) تنسيق أنشطة الدعوة في المناطق المعنية ذات الصلة، وخاصة في سياق الحملتين العالميتين؛

(د) تعزيز إقامة الشراكات من أجل تنفيذ المشاريع.

الإنجازات المتوقعة

١٨-١١ تشمل الإنجازات المتوقعة عدد الدول التي قام موئل الأمم المتحدة بمساعدتها، بناء على طلبها، للقيام بما يلي:

(أ) زيادة عدد سكان الأحياء الفقيرة الذين يستفيدون من البرامج التي يدعمها موئل الأمم المتحدة لرفع مستوى هذه الأحياء؛

(ب) زيادة عدد المدن التي تنفذ استراتيجيات تنمية المدن المدعومة من قبل موئل الأمم المتحدة؛

(ج) تعزيز القدرات الوطنية والمحلية في تنفيذ استراتيجيات وبرامج محسنة في مجال إدارة الكوارث، بما في ذلك عمليات الإعمار المستندة إلى المبادئ التوجيهية لموئل الأمم المتحدة التي تعقب انتهاء الصراع ووقوع الكوارث.

مؤشرات الإنجاز

١٩-١١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) تقييم التقدم المحرز في الوفاء بالهدف الوارد في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المتعلق بتحقيق تحسن كبير في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون نسمة من ساكني الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، وذلك من خلال المبادرات المدعومة من موئل الأمم المتحدة؛

(ب) عدد المدن التي تنفذ استراتيجيات تنمية المدن التي تدعمها موئل الأمم المتحدة؛

(ج) عدد البلدان والسلطات المحلية التي تنفذ استراتيجيات وبرامج محسنة لإدارة الكوارث على أساس المبادئ التوجيهية لموئل الأمم المتحدة، بما في ذلك المشاريع التي تعقب انتهاء الصراع ووقوع الكوارث.

البرنامج الفرعي ٤ تمويل المستوطنات البشرية

١١-٢٠ يجري التسليم منذ أمد بعيد بأن تعبئة الموارد المحلية واتباع سياسات وطنية سليمة في مجال المستوطنات البشرية عنصران حاسمان لتمويل توفير المأوى والمستوطنات البشرية. وقد أنشئ المئول ومؤسسة الأمم المتحدة للمئول والمستوطنات البشرية بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣٢٧ (د-٢٩) بوصفهما مرفقا دوليا للمساعدة في تعزيز البرامج الوطنية للمستوطنات البشرية، وخاصة في البلدان النامية، عن طريق توفير رأس المال الأساسي وبذل المساعدة التقنية والمالية اللازمة لتحقيق الاستفادة الفعالة من الموارد المالية في تمويل الإسكان والهياكل الأساسية ذات الصلة، بما في ذلك تطوير الأحياء الفقيرة.

١١-٢١ ولأسباب مختلفة، لم تقم المؤسسة بدورها كاملا كمصدر عالمي لرأس المال الأساسي. وأحد الأسباب وراء ذلك هو محدودية مستوى الموارد المعبأة؛ وثمة سبب آخر يتمثل في زيادة ميل المانحين إلى ربط مساهماتهم ببرامج ومشاريع وأنشطة محددة. وفي القرار ٢٠٦/٥٦ دعت الجمعية العامة المديرية التنفيذية للمئول إلى تنشيط المؤسسة بغية تحقيق هدفها التشغيلي الأساسي، كما دعتها إلى مواصلة توجيه النداءات واتخاذ المبادرات من أجل جمع الأموال سعيا إلى زيادة موارد المؤسسة وزيادة ملموسة. ودعت الجمعية العامة أيضا الحكومات إلى زيادة مساهمتها في المؤسسة لتعزيز قدرة مئول الأمم المتحدة على دعم تنفيذ جدول أعمال المئول والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة.

الهدف

١١-٢٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في زيادة حجم الأموال المتأتية من المصادر الدولية والمحلية لدعم برامج تنمية المأوى والهياكل الأساسية ذات الصلة، وتمويل المؤسسات والآليات الإسكانية وخاصة في البلدان النامية.

الاستراتيجية

١١-٢٣ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق مؤسسة المئول والمستوطنات البشرية. وتتمثل الاستراتيجية في اجتذاب الموارد المالية من المصادر الدولية والمحلية من أجل تعزيز مؤسسات وآليات التمويل الإسكاني، ودعم مشاريع وبرامج المستوطنات البشرية. ويتمثل أحد الملامح المميزة للاستراتيجية خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل في العمل من أجل حفز النهج الابتكارية للأنشطة التي تسبق الاستثمار وإعداد المشاريع في مجال المستوطنات البشرية، مع الاعتماد في الوقت ذاته على التجارب المتراكمة لدى القطاعين

العام والخاص في مجال تعبئة الموارد المالية للمشاريع والشراكات الاستراتيجية للمستوطنات البشرية. وتتضمن العناصر الأخرى في الاستراتيجية ما يلي:

(أ) دعم المؤسسة في الدور الذي تقوم به بوصفها مرفقا دوليا لتمويل تنمية المستوطنات البشرية عن طريق توفير رأس المال الأساسي؛

(ب) تسهيل تعبئة الموارد المالية لأغراض تنمية المستوطنات البشرية من المصادر المحلية بما في ذلك المؤسسات المالية للقطاع الخاص، وتعزيز القدرات الوطنية والمحلية في مجال الإسكان، وتعزيز مالية البلديات؛

(ج) تشجيع وتسهيل حشد الموارد المالية من المصادر الدولية بما فيها وكالات الأمم المتحدة والبنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية والمائحين الثنائيين، لأغراض تنمية المستوطنات البشرية على وجه العموم، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة على وجه الخصوص، وفقا لهدف إعلان الألفية المتعلق بتحقيق تحسن كبير في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون نسمة من ساكني الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-١١ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية بوصفها مؤسسة فعالة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة في مجال تعبئة الموارد المالية العالمية لأغراض تنمية المستوطنات البشرية وخاصة في البلدان النامية؛

(ب) زيادة الموارد المالية الموجهة لتنمية المستوطنات البشرية ومؤسسات التمويل الإسكاني التي تتولى المؤسسة جمعها من المصادر المحلية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

(ج) تحسين تخصيص الموارد المالية لأغراض تنمية المستوطنات البشرية في المؤسسات المالية الدولية والإقليمية.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-١١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) تأثير وفعالية المؤسسة في إتاحة الموارد المالية لأغراض توفير المأوى وتحقيق التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(ب) مستوى المصادر المالية لأغراض التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية التي تجمعها المؤسسة من المصادر المحلية. بما في ذلك من القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع غير الحكومي؛

(ج) مستوى الموارد المالية التي تجمعها المؤسسة من المنظمات والهيئات (الثنائية والمتعددة الأطراف) داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك من البنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية، من أجل توفير رأس المال الأساسي لتمويل المشاريع والبرامج التشغيلية في مجال المستوطنات البشرية.

الولايات التشريعية

البرنامج ١١

المستوطنات البشرية

قرارات الجمعية العامة

٢٤٢/٥٣	تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية
٢٣٢/٥٤	تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٩٥/٥٦	متابعة نتائج مؤتمر الألفية
٢٠٥/٥٦	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
٢٠٦/٥٦	تعزيز ولاية ومركز لجنة المستوطنات البشرية ومركز ودور ووظيفة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
٢٠٧/٥٦	تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦). بما في ذلك الاقتراح القاضي بإنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر

قرارات لجنة المستوطنات البشرية

٢٢/١٦	التعاون للقضاء على الفقر
١/١٧	متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
٤/١٨	تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣ والتعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
٦/١٨	برنامج عمل وميزانية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

البرنامج الفرعي ١

توفير المأوى، والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية

قرارات لجنة المستوطنات البشرية

٣/١٦	التخفيف من حدة الكوارث
٧/١٦	إعمال حق الإنسان في المسكن المناسب
١٥/١٦	إسهام القطاعين الخاص وغير الحكومي في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل
١٠/١٧	البعد الريفي للتنمية الحضرية المستدامة

البرنامج الفرعي ٢

رصد جدول أعمال الموئل

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٢/٢٠٠١ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة: التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل

قرار لجنة المستوطنات البشرية

٥/١٨ التعاون الدولي واستعراض الآليات لرصد تنفيذ جدول أعمال الموئل

البرنامج الفرعي ٤

تمويل المستوطنات البشرية

قرار الجمعية العامة

٣٣٢٧ (د - ٢٩) إنشاء مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

البرنامج ١٢

منع الجريمة والعدالة الجنائية التوجه العام

الهدف

١٢-١ يتمثل هدف البرنامج عموماً في تعزيز التعاون الدولي وتقديم المساعدة إلى الحكومات لمعالجة مشاكل الجريمة، من قبيل مشاكل الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والجرائم الاقتصادية والمالية ومن بينها غسل الأموال والفساد وصنع الأسلحة النارية والاتجار بها على نحو غير مشروع والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره فضلاً عن إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالنزاهة والكفاءة. وترد ولاية البرنامج في القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتوصيات المنبثقة من مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، والتوصيات التي تضمنها إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية فيما يتعلق بمنع الجريمة.

١٢-٢ ويتولى مركز منع الجريمة الدولية التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج. ويقدم المركز تقاريره إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وهي لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

الاستراتيجية

١٢-٣ وتشمل الاستراتيجية الرامية إلى تحقيق أهداف البرنامج العناصر الرئيسية التالية:

(أ) تعزيز وتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وخاصة إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين بشأن الجريمة والعدالة، وخطط العمل الخاصة بتنفيذه ومقررات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة؛

(ب) تعزيز التعاون الدولي والإجراءات المتعلقة بمواجهة التحديات الرئيسية التي تفرضها الجريمة العالمية وخاصة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والجريمة الاقتصادية والمالية مما يشمل غسل الأموال والفساد والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، ولا سيما عن طريق دعم التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الثلاثة الملحق بها، التي تتناول الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين وصنع الأسلحة النارية والاتجار بها على نحو غير مشروع، وتنفيذها في المستقبل، فضلاً عن تيسير وضع اتفاقية للأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

(ج) العمل على تحقيق سيادة القانون وإقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالنزاهة والكفاءة ومنع الجريمة بشكل فعال؛ وإصلاح السجون وكفالة استقلال القضاء وسلطات الادعاء فضلا عن نظم محاكمة الأحداث والعمل على كفالة اتباع نهج لإحلال العدالة والقيام بوجه خاص، بمساعدة الحكومات على حماية فئات الأحداث المعرضة للوقوع في براثن الجريمة المنظمة؛

(د) دعم الحكومات في جهودها لمعالجة مسائل الجريمة والعدالة مع التركيز على تهديدات الجريمة العالمية عن طريق تقديم خدمات المشورة والأشكال الأخرى للتعاون التقني إلى الحكومات، بناء على طلبها؛

(هـ) مساعدة الحكومات في جهودها الوطنية والمتعددة الأطراف الرامية إلى التصدي لاتجاهات الجريمة المتغيرة فضلا عن إيجاد الصكوك والمؤسسات اللازمة لزيادة المساءلة والشفافية والفعالية في نظام منع الجريمة ومكافحتها؛ ونشر الخبرات فيما يتعلق بالتعامل مع الجرائم والمجرمين والضحايا على نحو إنساني؛

(و) الإسهام في منع الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره بالتصدي لجوانبه الإجرامية عن طريق التصديق على الصكوك القانونية المعنية بمكافحة الإرهاب وتنفيذها وعن طريق زيادة التوعية بطبيعة الإرهاب الدولي ونطاقه وعلاقته بالجريمة، بما فيها الجريمة المنظمة؛

(ز) دعم وضع سياسات عالمية فيما يتصل بشؤون منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(ح) المضي، بالتشاور مع الدول الأعضاء، في وضع وتحسين وتنفيذ برنامج فعال للتعاون التقني بهدف المساعدة على مكافحة الفساد والجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره؛

(ط) دعم الحكومات في صياغة استراتيجيات فعالة ووضع نظم تشريعية وإدارية وتنظيمية مناسبة لمكافحة غسل الأموال؛

(ي) رصد الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمكافحة إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات في الأغراض الإجرامية؛

(ك) دعم الحكومات في معالجة أسباب الجرائم من جذورها؛

(ل) التركيز على برامج الوقاية وإعادة التأهيل وتعزيزها؛

(م) حث المانحين على إبداء مزيد من التعاون، والحث على زيادة تبرعات المانحين للصندوق العام؛

(ن) تشجيع الكيانات ذات الصلة في الأمانة العامة، والبرامج والصناديق والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمؤسسات المالية الدولية، والبنك الدولي، ووكالات التمويل الإقليمية والوطنية على دعم أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها المركز.

١٢-٤ وسترکز الاستراتيجية على الدعامتين المزودجتين المتعلقةتين بالتعاون الدولي وتقديم المساعدة إلى الجهود الوطنية. وستقوم أيضا بتعزيز ثقافة قائمة على النزاهة واحترام القانون وتعزيز المشاركة الفعالة من جانب المجتمع المدني في منع الجريمة والفساد ومكافحتهما. وستولي الاستراتيجية اهتماما خاصا لمراعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب العمل ذات الصلة، وستولي اهتماما مستمرا إلى زيادة القدرة التنفيذية للبرامج وتحقيق قدر أكبر من التعاون في العمل مع الجهات الفاعلة ذات الصلة الأخرى وتعبئة الموارد.

١٢-٥ وكجزء من التدابير المتعددة الوجوه لتنفيذ الاستراتيجية، وبالإضافة إلى تعزيز التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، سيتصدى البرنامج بصورة معززة لتكوين معارف علمية ونشرها، واقتناء وتجميع الخبرة الفنية وتقديم التعاون التقني للحكومات، بناء على طلبها. وسيرکز التعاون التقني بشكل خاص على تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية للدول الأعضاء ومن بينها فرص التدريب الموفرة لموظفي العدالة الجنائية بالتآزر مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة وإقامة العدالة الجنائية.

١٢-٦ وسيعزز البرنامج وييسر استعمال وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية باعتبارها أركاناً أساسية في أنظمة العدالة الجنائية الإنسانية والفعالة، التي تعد متطلبا أساسيا لمكافحة الجريمة على الصعيد الدولي. وسيجري تحليل الاتجاهات الناشئة في مجال الجريمة والعدالة، ولا سيما المجالات ذات الأولوية، كما سيجري وضع قواعد بيانات، وإصدار دراسات استقصائية عالمية، وجمع المعلومات ونشرها. وستجرى، فضلا عن ذلك، تقييمات للاحتياجات التي تنفرد بها البلدان.

الإنجازات المتوقعة

١٢-٧ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) العمل، بمساعدة من المركز، وبناء على طلب الحكومات، على بدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، فضلا عن إحراز تقدم في تنفيذها، تحت إشراف مؤتمر الأطراف؛

(ب) إحراز نجاح في التفاوض بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واعتمادها؛

(ج) توسيع نطاق المعارف والخبرات العالمية للتصدي لمشاكل الجريمة من قبيل مشاكل الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والجريمة الاقتصادية والمالية وغسل الأموال والفساد، وصنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره فضلا عن التشجيع على إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالزاهة والكفاءة؛

(د) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للمشاكل المتعلقة بالجريمة من قبيل الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص، والجريمة الاقتصادية والمالية، مما يشمل غسل الأموال والفساد وصنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره فضلا عن إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالزاهة والكفاءة؛

(هـ) تعزيز مستوى الإجراءات المتضاربة المتخذة ضد الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره وتزايد الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

مؤشرات الإنجاز

١٢-٨ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) عدد الدول الأعضاء التي تطلب وتتلقى المساعدة في التوقيع والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الملحق بها وتنفيذها؛

(ب) عدد الدول الأعضاء التي تطلب وتتلقى المساعدة في التوقيع على الاتفاقيات والبروتوكولات الـ ١٢ لمكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره وفي التصديق عليها وتنفيذها؛

(ج) نوعية الدعم المقدم إلى اللجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية مكافحة الفساد؛

(د) أفضل الممارسات والمعلومات المنشورة؛ والبحوث التي أجريت والتقنيات الجديدة التي طورت وجرى تبادلها فيما بين الدول الأعضاء بغرض التصدي للمشاكل المتعلقة بالجريمة فضلا عن إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالزاهة والكفاءة؛

- (هـ) عدد البلدان التي تطلب المساعدة وتتلقاها فضلاً عن وضع خطط لتعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للمشاكل المتعلقة بالجريمة وإقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالتراهة والكفاءة؛
- (و) جودة قواعد البيانات التي يحتفظ بها المركز وإمكانية الاطلاع عليها؛
- (ز) تحسين المساعدة التقنية المقدمة في مجال التصدي للمشاكل المتعلقة بالجريمة وحدوث زيادة في عدد موظفي جهاز العدالة الجنائية المدربين.

الولايات التشريعية

قرارات الجمعية العامة

وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	١٥٢/٤٦
إجراءات مكافحة الفساد	٥٩/٥١
إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام	٦٠/٥١
إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية	١٩١/٥١
تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة	٨٦/٥٢
الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية	١١١/٥٣
تبادل المساعدة والتعاون الدولي في المسائل الجنائية	١١٢/٥٣
تدابير مكافحة الفساد	١٢٨/٥٤
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	٢٥/٥٥
إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	٥٩/٥٥
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	٦٠/٥٥
صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد	٦١/٥٥
بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	٢٥٥/٥٥
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	٨٨/٥٦
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها	١١٩/٥٦
إجراءات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: تقديم المساعدة إلى الدول في مجال بناء القدرات تيسيرا لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين الملحقين بها.	١٢٠/٥٦

المعهد الإفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٢٢/٥٦
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	١٢٣/٥٦
منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية	١٨٦/٥٦
الإطار المرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد	٢٦٠/٥٦
خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين	٢٦١/٥٦
قرارات مجلس الأمن	
	١٢٦٩ (١٩٩٩)
بشأن التدابير الخاصة بمكافحة الإرهاب	١٣٧٣ (٢٠٠١)
بشأن الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب	١٣٧٧ (٢٠٠١)
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	١/١٩٩٢
تدعيم برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بتطوير إحصاءات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية	٢٧/١٩٩٧
معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢١/١٩٩٨
أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٣/١٩٩٩
تدابير تعزيز التعاون وأداء مرفق تبادل المعلومات عن المشاريع الدولية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية	٢٤/١٩٩٩
منع الجريمة منعاً فعالاً	٢٥/١٩٩٩
وضع وتنفيذ تدابير للوساطة والعدالة التصالحية في ميدان العدالة الجنائية	٢٦/١٩٩٩
إصلاح نظام العقوبات	٢٧/١٩٩٩
إدارة قضاء الأحداث	٢٨/١٩٩٩

- ١٤/٢٠٠٠ المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية
- ١٥/٢٠٠٠ تنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة
- ١١/٢٠٠١ تدابير تعزيز منع الجريمة الفعال المستند إلى المجتمع المحلي
- ١٢/٢٠٠١ الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية
- ١٣/٢٠٠١ تعزيز التعاون الدولي على منع ومكافحة تمويل الأموال ذات المصدر غير المشروع، المتأتية من أفعال فساد، بما في ذلك غسل الأموال، وعلى إعادة تلك الأموال
- قرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
- القرار ١/١ قيام لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
- القرار ١/٤ خلافة الدول في المعاهدات الدولية لمكافحة مختلف مظاهر الجريمة

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات

التوجُّه العام

١٣-١- يتمثل الهدف العام للبرنامج في تقليص إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها وما يتصل بها من جرائم من خلال اتخاذ تدابير دولية متضافرة. ويستمد البرنامج ولايته من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المنقحة بروتوكول عام ١٩٧٢، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، والمخطط الشامل المتعدد الاختصاصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات. وتعزز قرارات الجمعية العامة دإ - ٢/١٧، و دإ - ٢/٢٠، و دإ - ٣/٢٠، و دإ - ٤/٢٠، تلك الولايات وتستكملها. وعلاوة على ذلك، يهتدي البرنامج في عمله بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة و بقراري لجنة المخدرات ٤/٤٢ و ١١/٤٢ فيما يتصل بمتابعة المقررات والقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين.

١٣-٢- واعتمدت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، في عام ١٩٩٨، إعلانا سياسيا حددت فيه سنة ٢٠٠٣ بوصفها السنة المستهدفة لإرساء تشريعات وبرامج وطنية لمراقبة المخدرات تتصل بالتدابير المعتمدة في الدورة الاستثنائية أو لتعزيز تلك التشريعات والبرامج. وحددت أيضا سنة ٢٠٠٨ سنة مستهدفة لتحقيق نتائج ملموسة في ميدان خفض الطلب والقضاء على زراعة شجيرة الكوكا ونبات القنب والأفيون التي تتم بصورة غير مشروعة أو تقليص تلك الزراعة إلى حد كبير. وفي الدورة الاستثنائية، اعتمدت الجمعية العامة إعلانا بشأن المبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات؛ وخطة عمل بشأن المنشطات الأمفيتامينية؛ وخطة عمل بشأن القضاء على المحاصيل غير المشروعة وتنمية البدائل؛ وقرارا بشأن مكافحة غسل الأموال؛ وتدابير ترمي إلى تعزيز التعاون الدولي بشأن مراقبة المخدرات وسلائفها وتعزيز التعاون القضائي. وفيما بعد، اعتمدت الجمعية العامة بقرارها ١٣٢/٥٤ خطة عمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات. وتأكيدا على أهمية معالجة إساءة استعمال المخدرات بوصفها جزءا من الكفاح ضد فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، أصبح برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات راعيا مشاركا لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

١٣-٣ وداخل الأمانة العامة، توكل المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة. وتستند استراتيجيات بلوغ الهدف المشار إليه آنفاً إلى تنفيذ الأنشطة المحددة في البرامج الفرعية الأربعة المكملة لبعضها والتي تركز على ما يلي: (أ) تنسيق وتعزيز الإجراءات التي تتخذها الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في مجال المراقبة الدولية للمخدرات؛ (ب) تيسير عمل هيئات وضع السياسات التي تعمل في مجال المراقبة الدولية للمخدرات؛ ومنع إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها عن طريق خفض كل من الطلب والعرض. وسعياً إلى بلوغ هذا الهدف، ستوجه الجهود نحو تزويد الحكومات بمعلومات أفضل عن الاتجاهات السائدة في ما يتصل بمشكلة المخدرات الدولية والتقنيات والتدابير المضادة لمكافحتها. وسيمثل بناء القدرات وإنشاء شبكات للمعلومات عن إساءة استعمال المخدرات وتطوير المعرفة والمنهجيات الفعالة للتصدي لإساءة استعمال المخدرات جزءاً من الاستراتيجية الرئيسية. وعلاوة على ذلك، ستولى، في تنفيذ البرنامج، مراعاة الكاملة لمبادئ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وأهدافه ذات الصلة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بهذا البند.

١٣-٤ وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، بوصفه جهة لتنسيق الإجراءات المتخذة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها في إطار منظومة الأمم المتحدة، سيبسر ويعزز تنفيذ جميع الجهود المبذولة في مجال المراقبة الدولية للمخدرات على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمية والعالمية. وفي ذلك الصدد، سيجري تشجيع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف والثنائية على أن تدرج في أعمالها المسائل المتصلة بمراقبة المخدرات.

١٣-٥ ويقدم برنامج المراقبة الدولية للمخدرات تقاريره إلى لجنة المخدرات، وهي لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتتولى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات المنشأة بموجب الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ مسؤولية حث الحكومات على الامتثال لأحكام المعاهدات المتعلقة بمراقبة المخدرات ومساعدتها في هذا الجهد. ومهام الهيئة منصوص عليها في تلك المعاهدة. وتقدم الهيئة تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة المخدرات.

البرنامج الفرعي ١ تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات

الهدف

١٣-٦ يهدف البرنامج الفرعي إلى تعزيز وضمان وحدة الهدف وتماسك العمل الذي تقوم به مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال مراقبة المخدرات. ويركز على وضع المسائل المتصلة بأسباب إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها في صميم أنشطة الأجهزة المشتركة بين الوكالات ومؤسسات المنظومة أيضا بغية تيسير تنفيذ جميع الصكوك الدولية ذات الصلة المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات والاتجار بها.

الاستراتيجية

١٣-٧ توكل المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة العلاقات الخارجية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. ويسعى البرنامج الفرعي إلى تعزيز وتيسير تنفيذ استراتيجية المراقبة الدولية للمخدرات الواردة في برنامج العمل العالمي وفي الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين في عام ١٩٩٨، والصكوك الدولية الأخرى ومن بينها مقررات وقرارات الجمعية العامة ونتائج دورتي الجمعية العامة الاستثنائيتين الواردة في القرارات د/١٧ - ٢/٢٠ و د/٢٠ - ٣/٢٠ و د/٢٠/٤ وإطار التعاون الذي وضعته اللجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وسيجرى تقييم شامل لمشكلة المخدرات العالمية بهدف توسيع نطاق المعرفة وبالتالي تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على تحليل آثارها والتنبؤ باتجاهاتها ووضع تدابير مضادة لاقتراحها على الحكومات.

١٣-٨ وستعطى الأولوية لزيادة الوعي بين القائمين على اتخاذ القرار وصناع الرأي والمجتمع المدني بصفة عامة بشأن ضخامة التحديات التي تفرضها مشكلة إساءة استعمال المخدرات. ولبلوغ تلك الغاية، ستوزع معلومات عن مشكلة المخدرات الدولية عن طريق نشر تقرير يصدر كل سنتين عن المخدرات في العالم فضلا عن تقرير سنوي عن الاتجاهات السائدة في مجال المخدرات غير المشروعة في العالم. وسيتم الاحتفاظ بقواعد بيانات متكاملة عن العرض والطلب في ما يتصل بالمخدرات واستكمال هذه القواعد. وستجرى تقييمات للاحتياجات في ما يتصل بالتعاون المتعدد الأطراف في مجال مراقبة المخدرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية وضع ترتيبات للتعاون في مناطق منتقاة، تشمل توصيل البلدان

المعنية إلى اتفاق بشأن مذكرة تفاهم في ما يتصل بمراقبة المخدرات والتوصل إلى فهم مشترك ونهج موحد إزاء هذه المسألة.

الإنجازات المتوقعة

٩-١٣ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تحسين تنسيق الأنشطة المتصلة بمراقبة المخدرات في منظومة الأمم المتحدة بأسرها على أن يتولى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الريادة في هذا الصدد؛

(ب) تنسيق برمجة وتنفيذ الأنشطة المتصلة بمراقبة المخدرات التي تضطلع بها الحكومات والمؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛

(ج) تحسين الجهود الرامية إلى دعم الحكومات في تنفيذ خطة العمل العالمية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين في حدود الأطر الزمنية المتفق عليها، ولا سيما ما هو مذكور في تلك الوثائق من تدابير عملية عالية الأولوية على كل من الصعيد الدولي أو الإقليمي أو الوطني؛ وتقديم المساعدة إلى المجتمع المدني لتحسين نوعية أنشطته ومشاريعه، والتعاون مع الحكومات على نحو وثيق في جهودها الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية؛

(د) إحراز تقدم صوب اعتماد وتنفيذ تدابير لتعزيز التشريعات الوطنية وإنفاذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع؛ والتدابير الرامية إلى القضاء على تصنيع المؤثرات العقلية الأخرى، بما فيها المخدرات الصناعية، وتسويقها، والاتجار بها، وتحويل السلائف عن أغراضها، على نحو غير مشروع، أو إلى الحد من ذلك بقدر كبير؛ والتدابير المتخذة لتعزيز التشريعات والبرامج الوطنية لمكافحة غسل الأموال؛ والتدابير الرامية إلى تعزيز التعاون القضائي وتوطيدها؛

(هـ) زيادة استيعاب مدى ضخامة مشكلة المخدرات العالمية وفهم اتجاهاتها؛

(ز) نشر المعلومات المتعلقة بالجوانب المختلفة لمشكلة المخدرات فضلا عن تدابير المراقبة في حينها.

مؤشرات الإنجاز

١٠-١٣ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) الانتهاء من تقديرات احتياجات التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات؛
- (ب) عدد البلدان التي تدرج الاستراتيجيات والتوصيات الصادرة عن الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين في سياساتها المتصلة بمكافحة المخدرات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في حدود الأطر الزمنية المتفق عليها، وتقييم نوعية أنشطة المجتمع المدني ومدى تقدم التعاون وذلك في ظل التعاون الوثيق مع الحكومات؛
- (ج) تقييم نوعية أنشطة المجتمع المدني، ولا سيما من خلال المساهمات في عمليات اتخاذ القرار والسياسات الحكومية، والتقدم المحرز في التعاون مع الحكومات؛
- (د) التدابير المتخذة لتعزيز التشريعات الوطنية ولتنفيذ خطة العمل التي تهدف إلى مكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلاتها، والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع؛ والتدابير الرامية إلى القضاء على تصنيع المؤثرات العقلية الأخرى، بما فيها المخدرات الصناعية، وتسويقها، والاتجار بها، وتحويل السلائف عن أغراضها، على نحو غير مشروع، أو إلى الحد من ذلك بقدر كبير؛ والتدابير المتخذة لتعزيز التشريعات والبرامج الوطنية لمكافحة غسل الأموال؛ والتدابير الرامية إلى تعزيز التعاون القضائي وتوطيده؛
- (هـ) زيادة تغطية وسائل الإعلام للمسائل المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات وتدابير المراقبة الدولية؛ وجعلها أكثر استنارة، وزيادة معرفة المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والجمهور عموماً بأعمال برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛
- (و) أثر المنشورات على سياسات الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات؛
- (ز) ورود المعلومات عن مختلف جوانب مشكلة المخدرات إلى المستعملين في حينها.

البرنامج الفرعي ٢

الرصد ووضع السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات

الهدف

١١-١٣ يتمثل الهدف من البرنامج الفرعي في تمكين لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من الاضطلاع بمهامها بفعالية عن طريق تقديم دعم فائق الجودة.

الاستراتيجية

١٢-١٣ توكل إلى شعبة شؤون المعاهدات التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات المسؤولية الفنية عن تنفيذ الأنشطة في إطار هذا البرنامج الفرعي. وفي هذا الصدد، ستقدم خدمات فنية وتقنية إلى لجنة المخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لتمكينهما من تصريف مسؤولياتهما بموجب الصكوك الدولية وقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، ولكي يتسنى للجنة العمل كهيئة إدارية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وستُعد تقارير تقييم كل سنتين كما ستُعد تقارير أخرى كل سنة لتمكين اللجنة من رصد تنفيذ الحكومات نتائج الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة. وستتاح لهاتين الهيئتين بيانات موثوقة بها ومعلومات أخرى تتعلق بطابع العرض المشروع وغير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها، وأنماط هذا العرض واتجاهاته. وسيجري تحديد وتحليل المسائل التي لها صلة بالتقيّد بالمعاهدات وتحليلها لكي تستعين بها الهيئة. وسيجري دعم الهيئة في جهودها الرامية إلى وضع ضوابط وطنية ودولية على العرض المشروع من المخدرات والمؤثرات العقلية وإدامة هذه الضوابط وتعزيزها على نحو يضمن توافر العرض بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية والأغراض المشروعة الأخرى. وعلاوة على ذلك، سيجري الاحتفاظ بقائمة للمراقبة الخاصة للمواد غير المدرجة على الجداول واستحداث طرائق لكشفها وتحليلها لتمكين الهيئة من مساعدة الحكومات في منع تحويل السلائف إلى قنوات غير مشروعة.

١٣-١٣ وسيجري تعزيز التعاون القضائي المتعدد الأطراف الإقليمي ودون الإقليمي وتوفير المساعدة من أجل تمكين الحكومات من التعامل بفعالية مع المنظمات الإجرامية المشتركة في الاتجار بالمخدرات. وستبذل جهود لتوفير أحدث معدات لمراقبة الحدود من أجل القيام بعمليات الرقابة والاستخبارات والمراقبة الفعالة للحدود. وسييسر البرنامج الفرعي أيضا قيام الحكومات باعتماد وتنفيذ التشريعات الوطنية لمراقبة المخدرات ومن بينها آليات منع الاتجار غير المشروع بالمخدرات وسلائفها، وخاصة الهيروين والكوكايين والمنشطات من نوع أمفيتامين وغسل الأموال. وستركز الجهود المبذولة في هذا المجال على الدول التي تتخللها طرق مرور المخدرات الجديدة والقائمة وسلائفها أو طرق غسل الأموال، وعلى الدول البديلة المحتملة ذات القوانين الضعيفة في مجال مراقبة المخدرات أو القدرات الضعيفة على إنفاذ هذه القوانين.

الإنجازات المتوقعة

١٣-١٤ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تقديم توجيه فعال في مجال السياسات من جانب لجنة المخدرات، انطلاقاً من وظائفها المعيارية والمراقبة على عاتقها بموجب المعاهدة، فضلاً عن وصفها الهيئته الإدارية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وذلك نتيجة للدعم الفني والتقني الفائق الجودة الموفّر لها؛

(ب) تمكين اللجنة من رصد تنفيذ خطط العمل والتدابير التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، وذلك بأن يتاح لها تقييم موثوق به للتدابير التي اتخذتها الحكومات في هذا الصدد؛

(ج) توافر بيانات ومعلومات أخرى موثوق بها من أجل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن الطابع السائد في مجال إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها والأنماط والاتجاهات السائدة في هذا المجال، ومن بينها مقترحات للعمل؛

(د) تعزيز الحوار بين الهيئة والحكومات؛

(هـ) ارتفاع معدلات النجاح في المقاضاة ومصادرة الأصول وتقليل التأخيرات في المحاكم في ما يتصل بالأعمال المتعلقة بالجرائم الخطيرة المتصلة بالمخدرات؛

(و) وجود قواعد بيانات موسّعة ومحسنة عن التشريعات الوطنية لمراقبة المخدرات؛

(ز) إمكانية وصول الدول الأعضاء والجمهور عموماً إلى قواعد البيانات الإلكترونية الشاملة التي تتضمن القوانين والسوابق القضائية والممارسات الوطنية ذات الصلة بالمخدرات في جميع الدول التي لها شأن في مجال المخدرات؛

(ح) زيادة توافر الجديد من المعلومات القانونية ذات الصلة بالمراقبة الدولية للمخدرات لدى البلدان والكيانات ذات الصلة؛

(ط) تعزيز التعاون بين الحكومات في الميدان القانوني، بما في ذلك التعاون لقمع الاتجار بالمخدرات عن طريق البحر؛

(ي) منع تحويل المخدرات والمؤثرات العقلية إلى الاتجار غير المشروع، ومنع تحويل المواد الكيميائية المستخدمة في تصنيع المخدرات غير المشروعة عن أغراضها، من خلال تطبيق تدابير المراقبة الملائمة؛

(ك) زيادة قدرة الحكومات على تجهيز المعلومات عن اتجاهات مشكلة المخدرات الدولية، وعن التقنيات والتدابير المضادة لمكافحة المخدرات؛

- (ل) زيادة الاهتمام بنتائج الهيئة وتقاريرها السنوية من جانب المجتمع الدولي، بما في ذلك عامة الجمهور؛
- (م) تعزيز رصد الحركة المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية ونظم المراقبة الدولية؛
- (ن) إقامة توازن صحيح بين العرض من المخدرات والطلب عليها؛
- (س) تعزيز رصد الحركة الدولية المشروعة للسلائف الكيميائية واستخداماتها، لتحديد الاتجاهات العامة؛
- (ع) تعزيز آليات العمل والإجراءات المتبعة بين الهيئات الوطنية والدولية للكشف عن تحويلات السلائف الكيميائية إلى تصنيع غير مشروع للمخدرات بين الهيئات الوطنية والدولية المختصة؛
- (ف) تعزيز عملية تحديد وتقييم المواد من أجل إمكان إخضاعها للمراقبة الدولية أو إدراجها في القائمة المحدودة للمراقبة الخاصة الدولية.

مؤشرات الإنجاز

١٣-١٥ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) تقديم تقارير ووثائق أخرى فائقة الجودة في الوقت المناسب إلى اللجنة؛
- (ب) عدد الحكومات التي تقدم بيانات في حينها وشاملة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛
- (ج) عدد الحكومات التي تعمل بتوصيات الهيئة؛
- (د) إجراء دراسة استقصائية للتشريعات والهيكل الأساسية الوطنية تقيس مدى تحسين الحكومات قدرتها على اتخاذ إجراءات لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات؛
- (هـ) زيادة توفر الجهات الوديعية التي تتلقى المعلومات القانونية بغرض تيسير استخدامها من جانب الحكومات والكيانات ذات الصلة؛
- (و) زيادة عدد الحكومات التي قام البرنامج بمساعدتها، بناء على طلبها، في مجال إنفاذ قوانين المخدرات في البحر والتعاون معها في هذا الشأن، وعدد العمليات الناجحة المترتبة على ذلك وما حققته من أثر؛

(ز) تحسين التنسيق في الكشف عن عدد حالات تحويل المواد الكيميائية والمخدرات والمؤثرات العقلية إلى الاتجار غير المشروع وعدد حالات تصنيع المواد الكيميائية غير المشروع المكتشفة وكميات تلك المواد؛

(ح) نوعية المساعدة المقدمة إلى الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام في معاهدات مراقبة المخدرات لمنع تحويل المواد المستخدمة في التصنيع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية؛

(ط) مدى إسهام المساعدة الاستشارية المقدمة إلى الحكومات، بناء على طلبها، على أساس الالتزامات القائمة بين الحكومات والبرنامج، في زيادة قدرة الحكومات على تجهيز المعلومات المتعلقة باتجاهات مشكلة المخدرات الدولية والتقنيات والتدابير المضادة لمكافحتها؛

(ي) عدد الحكومات التي تستخدم القائمة المحدودة للمراقبة الخاصة الدولية للمواد؛

(ك) عدد الإحالات إلى التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في مداولات لجنة المخدرات وفي التقارير الصحفية الدولية؛

(ل) التحديد الدقيق لاتجاهات الحركة المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية؛

(م) تحسين أداء آليات التشاور بين البلدان المنتجة للمواد الخام والبلدان المستهلكة لها؛

(ن) التحديد الدقيق للاتجاهات في الحركة الدولية المشروعة للسلائف واستخداماتها؛

(س) تواتر استخدام الحكومات آليات العمل والإجراءات المتبعة؛

(ع) مدى توافر البيانات والمعلومات ذات الصلة لدى الهيئة لإجرائها تقييما خاصا بها للمواد حسب ما هو مطلوب بموجب اتفاقية عام ١٩٨٨.

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الطلب: منع وخفض إساءة استعمال المخدرات وعلاج مسيئي استعمال المخدرات وتأهيلهم

الهدف

١٦-١٣ يتمثل الهدف من البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة الحكومات على صوغ سياسات فعالة لخفض الطلب واستراتيجيات لمكافحة إساءة استعمال المخدرات تمشيا مع المبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات.

الاستراتيجية

١٧-١٣ تتولى شعبة العمليات والتحليل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتستند الاستراتيجية إلى تحليل ونشر المعلومات وأفضل الممارسات وتطوير التقنيات والأساليب الرامية إلى خفض الطلب غير المشروع على المخدرات، وخاصة بين أكثر الفئات تعرضاً للخطر. وستساعد أيضاً على زيادة سرعة تأهيل مسيئي استعمال المخدرات واستيعابهم في المجتمع فيما بعد. وستقام شبكات إقليمية للخبراء في علم الأوبئة أو سيجري تحسينها من أجل تعزيز تبادل الخبرات وتنمية مقدرة معززة لفهم مشاكل إساءة استعمال المخدرات على الصعيد الإقليمي. وسيُتخذ إجراء أيضاً لتعزيز فعالية الحكومات في منع وتقليل إساءة استعمال وتأهيل مسيئي استعمال المخدرات وفقاً لخطة العمل من أجل تنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات. وسيُستعان بالتعاون التقني لتعزيز القدرات البشرية والمؤسسية للحكومات. وسيساعد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات كل دولة عضو على وضع استراتيجيات وبرامج جديدة أو محسنة لخفض الطلب على المخدرات بحلول عام ٢٠٠٣ وذلك وفقاً للمادة ١٧ من الإعلان السياسي لعام ١٩٩٨ والإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات وبرنامج العمل العالمي وخطة العمل الواردة فيه.

١٨-١٣ وتستند استراتيجية المنظمة في ميدان فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، في المقام الأول، على تعميم أنشطة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في العديد من أنشطة الحد من الطلب على المخدرات. وتشمل هذه الأنشطة تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء في مجالات الوقاية الأولية من إساءة استعمال المخدرات لدى الشباب، وتنويع خدمات المعالجة والتأهيل المقدمة لمسيئي استعمال المخدرات؛ ووضع السياسات والاستراتيجيات؛ والتدريب وبناء القدرات؛ وتحديد ونشر أفضل الممارسات.

الإنجازات المتوقعة

١٩-١٣ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) التقدم في تحقيق الأهداف والغايات المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمحددة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين وفي الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات و خطة العمل الواردة فيه؛
- (ب) إنشاء أنظمة جديدة أو محسنة لجمع البيانات في عدد كبير نوعا ما من البلدان؛
- (ج) تنفيذ الدول الأعضاء لاستراتيجيات وبرامج أشمل لخفض الطلب؛
- (د) زيادة استخدام المنهجيات الموحدة والمؤشرات الرئيسية من جانب الدول الأعضاء لجمع البيانات عن إساءة استعمال المخدرات؛
- (هـ) برامج محسنة لمعالجة إساءة استعمال المخدرات تُصمم على أساس تقدير وتقييم الاحتياجات في مجال تأهيل مسيئي استعمال المخدرات؛
- (و) زيادة أنشطة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في الدول الأعضاء للوقاية من انتشار فيروس نقص المناعة من خلال إساءة استعمال المخدرات؛
- (ز) قبول الدول الأعضاء مختلف الأدلة التي جرى وضعها والتي تركز على المسائل المتعلقة بمسائل الوقاية من إساءة استعمال المخدرات والعلاج.

مؤشرات الإنجاز

٢٠١٣ - ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تتبع خططا واستراتيجيات محسنة لخفض الطلب وللتأهيل، تشمل إجراءات مُتخذة من جانب السلطات العاملة في مجال الصحة العامة والرعاية الاجتماعية وإنفاذ القانون ومن جانب المجتمع المدني، وتتمشى مع الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات و خطة العمل لتنفيذ الإعلان؛
- (ب) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي لديها أنظمة عاملة لجمع البيانات؛
- (ج) عدد الدول الأعضاء التي تأخذ باستراتيجيات وبرامج جديدة أو محسنة لخفض الطلب على المخدرات بحلول عام ٢٠٠٣ طبقا للمادة ١٧ من الإعلان السياسي؛
- (د) عدد الدول الأعضاء التي ساعدها البرنامج، بناء على طلبها، في إدراج استراتيجيات وبرامج أشمل لخفض الطلب؛

(هـ) عدد الدول الأعضاء التي ساعدها البرنامج، بناء على طلبها، في استخدام منهجيات موحدة ومتسقة لجمع البيانات المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات بشأن مؤشر واحد على الأقل من المؤشرات الرئيسية؛

(و) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تنفذ برامج للعلاج مصممة استناداً إلى تقدير وتقييم الاحتياجات ينتج عنها انخفاض في عدد متعاطي المخدرات؛

(ز) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تنفذ أنشطة تتمشى مع أفضل الممارسات المتبعة، وترمي إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز المرتبط بإساءة استعمال المخدرات بغرض بلوغ الأهداف الواردة في إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

(ح) عدد الأدلة الإرشادية المتعلقة بمسائل الوقاية والعلاج التي تعد خلال الحلقات الدراسية وحلقات العمل واجتماعات أفرقة الخبراء، والتي تستخدمها الدول الأعضاء فعلياً، لتحديد العناصر التي تشكل الوقاية الفعالة في أوساط الشباب في المدارس والشباب المعرضين للخطر والنساء والمتعلقة بتصميم الردود العلاجية استناداً إلى نتائج تقدير وتقييم الاحتياجات وإلى قبول الدول الأعضاء باستخدام هذه الأدلة.

البرنامج الفرعي ٤

خفض العرض: القضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

الهدف

١٣-٢١ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في ما يلي:

(أ) تعزيز قدرة الحكومات على قياس مقدار الإنتاج غير المشروع وأسبابه وآثاره، والقيام على أساس تلك المعلومات بوضع تدابير مضادة فعالة تشمل برامج للتنمية البديلة؛

(ب) تقديم المساعدة والدعم، بناء على الطلب، إلى دول العبور، ولا سيما البلدان النامية التي تحتاج تلك المساعدة وذلك الدعم، بغرض تعزيز قدرتها على مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، مع مراعاة الخطط والمبادرات الوطنية والتشديد على التعاون الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والدولي في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات.

الاستراتيجية

١٣-٢٢ عُهدت المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة العمليات والتحليل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وسيتحقق الهدف المشار إليه أعلاه عن طريق جملة أمور منها وضع منهجيات المسح المنسقة المستخدمة في تقييم المحاصيل وجمع البيانات عن زراعة خشخاش الأفيون ونبات القنب وشجيرة الكوكا، مما يشمل الإنتاج في أماكن مغلقة وإنتاج الأفيون والمخدرات المركبة والكوكا. وكجزء من الاستراتيجية، سيجري رصد الأنماط المتغيرة لإساءة استعمال المخدرات على الصعيد العالمي وتحليل اتجاهات الإنتاج والاتجار وتقييم الأوضاع النسبية للمخدرات النباتية والمركبة. وستجري دراسة الأبعاد العلمية والتقنية الجديدة لإساءة استعمال المخدرات وإنتاجها وستوزع النتائج على الدول الأعضاء والجمهور بصفة عامة. وستنفذ أنشطة للدعوة لدعم البلدان المستهدفة، وسيعزز التعاون في ميدان وصف شوائب المخدرات على الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية لتمكين تلك البلدان من البدء في أنشطة تحديد النماذج النمطية لشوائب المخدرات التي ستعزز الجمع العملي للمعلومات بشأن اتجاهات الاتجار بالمخدرات والسلائف. وعلاوة على ذلك، ستقدم مساعدة تقنية إلى البلدان المستهدفة لتيسير صياغة عناصر مراقبة المخدرات في السياسات الوطنية وبرامج التنمية البديلة. وسيقوم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بمساعدة الدول الأعضاء على وضع برامج وتشريعات وطنية تهدف إلى إنفاذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها بصورة غير مشروعة بحلول عام ٢٠٠٣ أو مساعدتها على تعزيز تلك البرامج والتشريعات وفقا للمواد ١٣ و ١٥ و ١٦ من الإعلان السياسي. وستتاح للحكومات المعلومات العلمية والتقنية المتعلقة بالمخدرات وسلائفها، فضلا عن التحليلات المتعلقة بالأنماط والاتجاهات في الاتجار غير المشروع بالمخدرات.

١٣-٢٣ وستعزز قدرة لجنة المخدرات على تقديم التوجيه في مجال السياسات في ما يتصل بالهدف المتعلق بخفض العرض من المخدرات غير المشروعة عن طريق إعداد تقارير سنوية فائقة الجودة عن الاتجار بالمخدرات والاتجاهات السائدة في مجال المخدرات غير المشروعة في العالم. وستعد تقارير نصف سنوية عن حالات المصادرة، بمعلومات تقدمها الحكومات ومعلومات إضافية تقدمها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانترپول) ومجلس التعاون الجمركي (المعروف أيضا باسم المنظمة الجمركية العالمية). وستعزز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام اتفاقية عام ١٩٨٨ الرامية إلى منع استغلال الأنظمة المالية في غسل الحاصلات غير المشروعة. وسيجري إعداد وتصميم نهج مبتكرة تلائم الظروف المحلية للقضاء على الزراعة غير المشروعة للمخدرات والاتجار بها. وستتاح مبادئ توجيهية وورقات تقنية

وسيقدم تدريب عن تصميم برامج لتنمية البدائل وإنفاذ القانون وتخطيط هذه البرامج وتنفيذها. وستقدم مساعدة إلى بلدان معينة لإنشاء وحدات وطنية لرصد المحاصيل ترصد المناطق التي تجري زراعتها وتقيم المحاصيل وتجري تقييمات سريعة في مناطق الزراعة الجديدة تتناول أساليب الزراعة. وستقدم مساعدة إلى الحكومات، بناء على طلبها، في صياغة عناصر لمراقبة المخدرات في السياسات الوطنية وبرامج التنمية البديلة.

١٣-٢٤ وسيجري دعم الحكومات في العمل على زيادة فعالية الإجراءات الوطنية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات. وتحقيقاً لتلك الغاية، ستجري مساعدة الحكومات على تعزيز التعاون في المجال القضائي بغية التصدي للمنظمات الإجرامية الضالعة في جرائم مخدرات وأنشطة إجرامية تتصل بها والقبض على تجار المخدرات الدوليين من خلال النهوض بمبادرات للتعاون في المجال القضائي على كل من الصُّعد المتعدد الأطراف والإقليمي ودون الإقليمي وإسداء المشورة وتوفير المساعدة والتدريب. وستجري أيضاً مساعدتها على اعتماد وتنفيذ تشريعات وطنية لمكافحة المخدرات بطريقة فعالة، ومنع وكشف الاتجار غير المشروع بالمخدرات وسلاتها وبخاصة الهيروين والكوكايين والمنشطات الأمفيتامينية وكشف ومنع غسل الأموال. وسيجري تعزيز المختبرات الوطنية لتحليل المخدرات ومراقبة المستحضرات الصيدلانية كما ستزود بالمعلومات التقنية والعلمية اللازمة. وسيجري تحسين التعاون بين الجهات القائمة على التدريب في مجال إنفاذ القوانين على الصعيدين الوطني والدولي.

الإنجازات المتوقعة

١٣-٢٥ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) إحراز تقدم في تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الإعلان السياسي الصادر عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين في خطة العمل بشأن التعاون الدولي في القضاء على محاصيل المخدرات غير المشروعة وفي تنمية البدائل؛

(ب) زيادة توفير التوجيه والبيانات والتحليلات والمعلومات التي يوثق بها وفي حينها للدول الأعضاء والمنظمات الوطنية والدولية والمؤسسات الأخرى وذلك فيما يتصل بظاهرة المخدرات غير المشروعة من جوانب تتعلق بخفض العرض وتشمل تنمية البدائل والتدابير المضادة والاستراتيجيات اللازمة لتنفيذها؛

(ج) قبول النهج المبتكرة والممارسات الأفضل التي يدعو إليها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات في ما يتعلق بإنفاذ القانون وتنمية البدائل وإدماج تلك النهج والممارسات في خطط التنمية والاستراتيجيات الدولية؛

(د) زيادة التعاون الإقليمي والدولي بين الدول الأعضاء في مجال خفض العرض؛

(هـ) تحسين السلائف والقضاء على الزراعة غير المشروعة لشجيرة الكوكا ونبات القنب وخشخاش الأفيون أو خفضها بدرجة كبيرة بحلول عام ٢٠٠٨ وفقا للمادتين ١٤ و ١٩ من الإعلان السياسي؛

(و) إحراز تقدم في تحقيق الأهداف والغايات المحددة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الدورة الاستثنائية العشرون للجمعية العامة وفي خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع؛

(ز) تحسين قدرة المختبرات الوطنية التي تقوم باختبار المخدرات والسلائف، في دعمها لأنشطة إنفاذ القانون في مجال مراقبة المخدرات استنادا إلى "مفهوم الممارسة السليمة للمختبرات"؛

(ح) التوسع في استخدام هيئات إنفاذ القانون وفي إنتاج مجموعات أدوات للتعرف على المخدرات والسلائف مركزيا وتوزيع هذه المجموعات على الصعيد العالمي.

مؤشرات الإنجاز

١٣-٢٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) عدد الدول الأعضاء التي تقوم بسن أو تعزيز تشريعات وبرامج وطنية لإنفاذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع بحلول عام ٢٠٠٣ وفقا للمواد ١٣ و ١٥ و ١٦ من الإعلان السياسي؛

(ب) عدد المواد التقنية من قبيل الأدلة والنشرات والبيانات الموزعة على السلطات الوطنية والمنظمات الدولية والمؤسسات الأخرى المختصة؛

(ج) قائمة البلدان التي أنشأت آليات لرصد إنتاج المحاصيل غير المشروعة، بما في ذلك إنتاجها في أماكن مغلقة والاتجار بها؛

(د) درجة التحليل الاستخباري والاستراتيجي الفعلي للاتجاهات الحديثة والأنماط المطبقة المستخدمة من جانب السلطات والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية المختصة؛

(هـ) زيادة توافر المعلومات التقنية عن منهجيات تحليل المخدرات وسلائفها؛

- (و) القيام بمساعدة البرنامج بنشر تقديرات سنوية عن زراعة المخدرات وإنتاجها على نحو غير مشروع؛
- (ز) عدد الدول الأعضاء التي ساعدها البرنامج، بناء على طلبها، في إدماج أفضل الممارسات بشأن إنفاذ القانون وتنمية البدائل في الخطط الإنمائية؛
- (ح) حدوث زيادة في عدد البلدان والمنظمات الإقليمية التي تتعاون بنشاط في مجال الزراعة غير المشروعة للمخدرات والاتجار فيها؛
- (ط) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تصمم وتنفذ سياسات أكثر فعالية من أجل القضاء على الزراعة غير المشروعة لشجيرة الكوكا ونبات القنب وخشخاش الأفيون، بما في ذلك الزراعة في أماكن مغلقة، أو تقليل تلك الزراعة بقدر كبير؛
- (ي) عدد البلدان التي تدمج الاستراتيجيات والتوصيات الصادرة عن الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين في السياسات الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات؛
- (ك) حدوث زيادة في عدد دول العبور التي تبلغ عن الإجراءات الناجحة في مجال مكافحة المخدرات من حيث التعاون الإقليمي وعمليات الحظر والاعتقال والمصادرة؛
- (ل) عدد المختبرات التي تقوم بأعمالها وفقا لمعايير مقبولة دوليا وتقدم تقارير ذات نوعية جيدة في المحاكم؛
- (م) عدد موظفي إنفاذ القوانين الذين تلقوا تدريباً في استخدام أدوات التعرف على المخدرات والسلائف؛
- (ن) زيادة عدد حالات المصادرة.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات

الاتفاقيات وإعلانات المؤتمرات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، بصيغتها المنقحة ببروتوكول عام ١٩٧٢

اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية،
لعام ١٩٨٨

الإعلان والمخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة
إساءة استعمال المخدرات اللذان اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال
المخدرات والاتجار غير المشروع بها، المعقود في الفترة من ١٧ إلى ٢٦ حزيران/يونيه
١٩٨٧

قرارات الجمعية العامة

٩٧/٤٧ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات
والمؤثرات العقلية

د٢-٢٠/٢ الإعلان السياسي

د٣-٢٠/٣ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات

د٤-٢٠/٤ تدابير لتعزيز التعاون الدولي للتصدي لمشكلة المخدرات في العالم

٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

٩٥/٥٦ متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

١٢٤/٥٦ التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات (تنطبق على البرنامجين
الفرعيين ١ و ٢)

البرنامج الفرعي ١

تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات

قرار الجمعية العامة

١٣٢/٥٤ التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٦/١٩٩٩ فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

قرار لجنة المخدرات

٢ (د - ٣٩) الترويج لمشاريع وبرامج تستخدم المشاركة في الأنشطة الرياضية كتدبير فعال لمنع إساءة استعمال المخدرات

٥ (د - ٣٩) تشجيع كل دولة عضو على اشتراط أن تضع المصارف والمؤسسات المالية الأخرى سياسات لتحديد هوية الزبائن وعلى توسيع نطاق تدابير مكافحة غسل الأموال وتشجيع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على تعزيز التعاون مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية

البرنامج الفرعي ٢

الرصد ووضع السياسات في مجال مكافحة الدولية للمخدرات

قرارات الجمعية العامة

١٣٢/٥٤ التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٨/١٩٩٣ تدابير لمنع تسرب المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ من الاتجار الدولي إلى القنوات غير المشروعة

٤/١٩٩٤ تشجيع الدول على كشف استخدام القنوات التجارية من أجل الشحنات غير المشروعة في جميع مراحل حركة النقل، وترويج الاستفادة من المشورة والخبرة التقنية اللتين يوفرهما مجلس التعاون الجمركي وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

١٨/١٩٩٥ ترويج استخدام مذكرات التفاهم لتيسير التعاون بين السلطات الجمركية والإدارات المختصة الأخرى والأوساط التجارية الدولية، بما في ذلك الناقلون التجاريون

١٥/٢٠٠١ التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات

١٧/٢٠٠١ الطلب على المواد وعرضها لتلبية الاحتياجات الطبية والعلمية

١٨/٢٠٠١ تنفيذ نظام الحاسوب والاتصالات السلوكية واللاسلكية الدولية والوطنية
للمخدرات الذي استحدثه برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية
للمخدرات

قرارات لجنة المخدرات

٤/٤٢ المبادئ التوجيهية التي تسترشد بها الحكومات في الإبلاغ عن تنفيذ برنامج
العمل العالمي وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي
٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان السياسي الذي اعتمدته
الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين

١١/٤٢ المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية
العامة

١٦/٤٤ تعزيز برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ودور لجنة
المخدرات بصفتها هيئة إدارية

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الطلب: منع وخفض إساءة استعمال المخدرات وعلاج مسيئي استعمال
المخدرات وتأهيلهم

قرارات الجمعية العامة

د٢-٢٠ إعلان سياسي

د٣-٢٠ إعلان بشأن المبادئ التوجيهية لتقليل الطلب على المخدرات

د٤-٢٠ تدابير لتعزيز التعاون الدولي للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية

د٢-٢٦ إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٧/٢٠٠٠ تعزيز صوغ برامج وقائية وطنية وإقليمية باتباع نهج متعدد التخصصات

قرارات لجنة المخدرات

٢/٤٣ متابعة خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب
على المخدرات

٤/٤٤ دعم التعاون الدولي لخفض الطلب على المخدرات

البرنامج الفرعي ٤

خفض الطلب: القضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

قرار الجمعية العامة

د-٢٠/٢ الإعلان السياسي

د-٢٠/٤ تدابير لتعزيز التعاون الدولي للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٦/١٩٩٣ تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أوروبا، والترتيبات المتعلقة بهذه الاجتماعات

١٤/٢٠٠١ منع تسريب السلائف المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية غير المشروع

١٦/٢٠٠١ تقديم المساعدة الدولية إلى أكثر الدول تضررا من النقل العابر للمخدرات

قرار لجنة المخدرات

٥ (د - ٣٨) استراتيجيات لخفض العرض غير المشروع

١٢ (د - ٣٨) التعاون العلمي والتقني في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

البرنامج ١٤

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

التوجه العام

١٤-١ الهدف الرئيسي للتنمية في أفريقيا هو الحد من الفقر، وهو هدف أعيد تأكيده في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥، والذي حدد هدفا يتمثل في الحد من الفقر بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥. ولكي تحقق أفريقيا هذا الهدف، يجب ألا يقل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي عن ٧ في المائة سنويا، ويجب اتباع سياسات متوازنة لمعالجة مسائل محددة، كتوزيع الدخل وطرق الإنتاج المستوعبة لليد العاملة، مع مراعاة الطابع المتعدد الأبعاد للفقر.

١٤-٢ ورغم أن كثيرا من الاقتصادات الأفريقية ظلت تنمو منذ منتصف التسعينات، مقارنة بالركود الذي شهدته في العقد الماضي، فإن معدل هذا النمو ليس كافيا لبلوغ أهداف الحد من الفقر التي حددها مؤتمر القمة الاجتماعي. ولهذا تتمثل التحديات الرئيسية الماثلة أمام مقرري السياسات في تدعيم الإصلاحات الاقتصادية والإسراع بالنمو الاقتصادي ومواصلته. ويتمثل الهدف العام لهذا البرنامج، الذي ستنفذه اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، في مساعدة البلدان الأفريقية على مواجهة تلك التحديات، وذلك بتعميق الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والتعجيل بالتنمية وتعزيزها، تمشيا مع الأحكام ذات الصلة من الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وإعلان أبوجا بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة، وإعلان وبرنامج عمل بروكسل بشأن أقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠، اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا في أيار/مايو ٢٠٠١.

١٤-٣ ويستمد البرنامج ولايته من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ ألف (د-٢٥) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٥٨، الذي أنشئت بموجبه اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وقد صيغت هذه الولاية بمزيد من التفصيل في عدد من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي قرارات اللجنة ٧١٨ (د-٢٦)؛ و ٧٢٦ (د-٢٧)؛ و ٧٧٩ (د-٢٩)؛ و ٨٠٩ (د-٣١).

١٤-٤ وستنظم الاستراتيجية العامة للجنة الاقتصادية لأفريقيا حول ثمانية برامج فرعية مترابطة يكمل بعضها بعضا مصممة للأغراض التالية:

(أ) تهيئة بيئة أفضل لرفع مستويات الاستثمار في القطاعات الاجتماعية وتحديد أهداف هذا الاستثمار على نحو أفضل؛

- (ب) إدماج الشواغل السكانية والبيئية والعلمية والتكنولوجية والزراعية في صميم الأطر والسياسات الوطنية للتخطيط الإنمائي والحد من الفقر؛
- (ج) تعزيز قدرة أفريقيا على المنافسة دوليا في مجالي التجارة والتمويل؛
- (د) تشجيع التعاون والتكامل الإقليميين - باعتبارهما خطوة نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي؛
- (هـ) تعزيز الإدارة الحكومية السليمة؛
- (و) تنمية وتعزيز قدرة أفريقيا على المشاركة في النظام العالمي للمعلومات والمعرفة وتطويره لحل مشاكلها الإنمائية؛
- (ز) تشجيع المساواة بين الجنسين؛
- (ح) العمل على تحقيق التكامل مع عمل المنظمات الأخرى وتعزيزه.
- ١٤-٥ ويقوم هيكل هذا البرنامج على الأولويات المحددة في التوجيهات الاستراتيجية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر الوزراء المسؤولين عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٦ كما يعكس هذه الأولويات. وفي أعقاب قرار اتخذه مؤتمر الوزراء في عام ١٩٩٩ بشأن ضرورة التشديد على مسائل التجارة والمالية في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، يُقترح برنامج فرعي جديد بشأن تعزيز التجارة وتعبئة الأموال لأغراض التنمية.
- ١٤-٦ وسيجري في هذه الاستراتيجية التركيز على ما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة إلى بلدان المنطقة لوضع وتنفيذ السياسات التي تمكنها من الاستفادة من الفرص التي تتيحها التغيرات الطارئة على الاقتصاد الإقليمي والعالمي وإنشاء مؤسسات للإدارة الاقتصادية الوطنية في هذه البلدان أو تعزيز الموجود من تلك المؤسسات؛
- (ب) تقاسم المعلومات والخبرات، وخاصة أفضل الممارسات، بين بلدان المنطقة؛
- (ج) إجراء البحوث والتحليل بشأن آثار الاتجاهات العالمية على التنمية في المنطقة؛
- (د) تعزيز دور اللجنة باعتبارها ملتقى لتبادل الأفكار الإنمائية وطرفا فاعلا في التنسيق الإقليمي فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية.

١٤-٧ ولدى تنفيذ البرنامج، ستتوخى الاستراتيجية الانتقائية في تغطية المسائل، آخذة في الاعتبار المزايا النسبية للجنة الاقتصادية لأفريقيا والدعم التكميلي المقدم من شركاء آخرين داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها في سبيل تحقيق ذات الأهداف أو أهداف متصلة بها. وبهذا ستسعى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى تعزيز التنسيق والتعاون مع غيرها من الوكالات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة، من أجل تحقيق المزيد من التساوق والفعالية. وستستخدم اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، في بذلها لهذا الجهد، عددا من الآليات القائمة، بما فيها اجتماع التشاور الإقليمي السنوي لوكالات الأمم المتحدة في أفريقيا، والاجتماع السنوي للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، والاجتماع السنوي للاتحاد الأفريقي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومصرف التنمية الأفريقي، وذلك للاستفادة إلى أقصى حد من موارد اللجنة.

البرنامج الفرعي ١ تيسير تحليل السياسات الاقتصادية والاجتماعية

الهدف

١٤-٨ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تصميم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات اقتصادية واجتماعية مناسبة لتتمكن من تحقيق النمو الاقتصادي المطرد وتعزيز قدرتها على اعتماد وتنفيذ تدابير تستهدف الحد من الفقر في تلك البلدان، وتعزيز قدرة البلدان الأفريقية، وخاصة أقلها نمواً، على وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعامل مع العولمة الاقتصادية ووضع سياسات واستراتيجيات لتحسين القدرة على المنافسة واجتذاب الاستثمارات في قطاعات صناعية مختارة؛ وتعزيز الموقف التفاوضي للبلدان الأفريقية داخل منظمة التجارة العالمية وقدرتها على إدارة الديون والتفاوض عليها.

الاستراتيجية

١٤-٩ شعبة السياسات الاقتصادية والاجتماعية هي المسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيجري اتباع الاستراتيجية التالية:

(أ) في مجال تحليل سياسات الاقتصاد الكلي سيجري رصد الاتجاهات الاقتصادية في المنطقة، كما سيتم وضع مؤشرات لقياس مدى استدامة السياسات العامة والأداء الاقتصادي للدول الأعضاء. وستولى عناية خاصة إلى مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيتخذ الدعم شكل إعداد دراسات قطرية وورقات بحثية وورقات تجميعية تحليلية وحلقات دراسية ومؤتمرات وتقديم المشورة التقنية، وستتضمن هذه المشورة التقنية مساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات مناسبة استجابة للتطورات الإقليمية والعالمية الراهنة والطارئة؛ ووضع أو تعزيز

الإطار المؤسسي لإدارة اقتصادية أفضل؛ وتشجيع تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما بين بلدان المنطقة؛

(ب) وفي مجال السياسة الاجتماعية والحد من الفقر سيجري بصفة مستمرة رصد وتحليل التقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل الإقليمية والعالمية للتنمية الاجتماعية. وستتضمن المساعدة المقدمة في هذا الصدد إعداد دراسات قطرية، وإجراء بحوث وتحليلات، وعقد حلقات دراسية بشأن السياسة العامة، وعقد مؤتمرات، وتوفير المشورة التقنية، بما في ذلك التدريب لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. وستتضمن أحد العناصر الهامة من عناصر الجهد المبذول في هذا المجال اتخاذ تدابير للدعوة لمعالجة الأسباب الهيكلية للفقر، مع التركيز بوجه خاص على زيادة فرص العمل والأنشطة المدرة للدخل، بما في ذلك دعم أنشطة القطاع غير الرسمي، وبرامج تطوير وإكساب المهارات لتمكين الفقراء، وتحسين الطريقة التي تقدم بها الخدمات الاجتماعية الأساسية التي تستهدف أضعف الفئات والفئات المحرومة. وفي إطار الجهد الرامي إلى تبادل الخبرات فيما بين الدول الأعضاء بشأن أفضل الممارسات في مجال الحد من الفقر، ستعقد اللجنة الاقتصادية لأفريقيا اجتماعات فريق التعلم المعني بورقات استراتيجية الحد من الفقر بوصفها منتديات منتظمة تتيح لمقرري السياسات والخبراء الأفرقة أن يناقشوا قضايا الحد من الفقر؛ وستقدم الدعم لرصد عملية ورقات استراتيجية الحد من الفقر على الصعيد القطري؛ كما ستنشئ منتدى على الإنترنت لنشر المعلومات المتعلقة بأفرقة التعلم. وعلاوة على ذلك، سيجري الاضطلاع بعدد من الأنشطة لتوعية مقرري السياسات، والأهم من ذلك توعية المجتمعات المحلية على المستوى الشعبي، بالتحديات التي يمثلها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأوبئة كالملاريا، وذلك للتشجيع على رسم سياسات مناسبة على الصعيدين الوطني والإقليمي. وسوف يتم إنشاء وحدة جديدة معنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في نطاق شعبة السياسات الاقتصادية والاجتماعية بوصفها مركزا للتنسيق في هذا الميدان داخل اللجنة، وستنطاط بها ثلاث مهام رئيسية هي: تعميم مراعاة المسائل المتعلقة بفيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز في عمل اللجنة؛ ورصد تنفيذ إعلان أبوجا، ومبادرة الاتحاد الأفريقي المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وتعزيز شراكة اللجنة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتنمية من أجل مكافحة هذا الوباء؛

(ج) وفي مجال التنمية الإحصائية سيركز الاهتمام على تعزيز الهياكل الأساسية والقدرات الإحصائية على جمع البيانات ومعالجتها وتحليلها ونشرها في أفريقيا. وسوف تولى عناية خاصة لتحديد نطاق الفقر والتقدم المحرز من أجل بلوغ أهداف الألفية، وتشجيع

واستخدام بيانات أفضل من أجل تنسيق أفضل في ميدان القضاء على الفقر. وعلاوة على ذلك، سوف تجرى دراسات وتعدّد حلقات عمل لتحسين كم ونوع البيانات الضرورية لتحليل السياسات واتخاذ القرارات سعياً إلى بلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والوفاء بالاحتياجات التي ينصان عليها في مجال البيانات. وتشمل الأنشطة ذات الصلة مواءمة وتنسيق البرامج والأساليب والمفاهيم والمعايير؛ ووضع نظم معلومات وطنية ودون إقليمية وإقليمية والربط فيما بينها عن طريق الشبكات واستحداث وتنفيذ إطار عمل للتنمية الإحصائية الأفريقية وإنشاء آليات للتنسيق والمواءمة؛

(د) وفي مجال تعبئة الأموال لأغراض التنمية، سيجري بصفة مستمرة تحليل الآثار التي تلحق بالبلدان الأفريقية نتيجة للتطورات الطارئة على النظام المالي الدولي كما سيجري توفير محفل لمقرري السياسات الأفارقة لتمكينهم من بلورة رؤاهم فيما يتعلق بمسائل التمويل الدولي. وستقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء للاطلاع بإجراءات متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية. وستقدّم المساعدة أيضاً من أجل زيادة دور التمويل الصغير في تنمية القطاع الخاص، وفي دعم تقييم الاحتياجات في مجال تطوير أسواق رأس المال وأسواق الأوراق المالية في أفريقيا، وفي تعزيز إصلاح القطاع المالي لاجتذاب الاستثمارات الأجنبية الخاصة وتعبئة المدخرات المحلية لأغراض التنمية. وستجرى دراسات ومؤتمرات وحلقات عمل للإسهام في تحليل ومناقشة مشكلة الديون الأفريقية وآثارها على التنمية في أفريقيا؛

(هـ) وفي مجال تنمية القطاع الخاص، ستُعزّز قدرة البلدان الأفريقية على المنافسة عن طريق تشجيع السياسات والإجراءات التي تسهم في تنويع اقتصاد المنطقة، وبخاصة عن طريق الخصخصة والتنمية الصناعية. وستشمل الأنشطة المضطلع بها في هذا المجال تيسير تبادل المعلومات وخبرات النماذج الناجحة لتنمية القطاع الخاص في إطار للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وكذلك تسهيل التواصل بين المؤسسات الأفريقية والآسيوية ومؤسسات أمريكا اللاتينية. كما ستركز الجهود على تدعيم الصلات بين مجتمعات الأعمال التجارية ودوائر البحوث لتعزيز استجابتها لدعم القطاع الخاص في أفريقيا؛

(و) وفيما يتعلق بأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية، سيجري تحليل المسائل المتصلة بالحالة الخاصة لتلك البلدان دعماً لتنميتها، مع مراعاة المبادئ التي تحظى بأولوية في برنامج العمل الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً المعقود في بروكسل في أيار/مايو ٢٠٠١. وفي هذا الصدد، ستقدّم المساعدة من أجل تعزيز القدرة المؤسسية لأقل البلدان الأفريقية نمواً في مجال الإدارة الاقتصادية، وزيادة كفاءة تعبئة واستخدام الموارد لأغراض التنمية، وتشجيع التجارة داخل المنطقة.

الإنجازات المتوقعة

١٤-١٠ تشمل الإنجازات المرتقبة زيادة في عدد سياسات واستراتيجيات مكافحة الفقر التي تضعها وتنفذها بلدان المنطقة، وتحسن قدرة الدول الأعضاء على وضع السياسات الاقتصادية والإدارة الاقتصادية، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛ والمساهمة في تعزيز قدرات الدول الأعضاء على مواجهة وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وإعداد ورقات استراتيجية القضاء على الفقر؛ وتوافر البيانات الإحصائية المحسنة والموثوقة في الوقت المناسب من أجل اتخاذ قرارات فعالة؛ وزيادة تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية في أفريقيا؛ وتحسين القدرة المؤسسية لأقل البلدان نمواً من أجل الإدارة الاقتصادية، وتحسين إدارة الديون في البلدان الأفريقية.

مؤشرات الإنجاز

١٤-١١ سيكون من بين مؤشرات الإنجاز حصر السياسات والاستراتيجيات الخاصة التي اعتمدها الدول الأعضاء وأسهمت في اطراد النمو نتيجة لأنشطة الدعوة التي تضطلع بها اللجنة، وعدد البلدان التي وضعت ونفذت سياسات واستراتيجيات لمكافحة الفقر بمساعدة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ وعدد الأنشطة المضطلع بها من جانب اللجنة بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى في مجال تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وإعلان أبوجا؛ وعدد المنتديات المتصلة بأفرقة التعلم المعنية بورقات استراتيجية الحد من الفقر؛ وعدد البلدان التي حسنت نظمها الإحصائية الوطنية، بحيث يسمح بجمع ونشر بيانات إحصائية موثوقة وذات صلة في الوقت المناسب، واستخدام وسائل متطورة وحديثة في نشر البيانات؛ وتحقيق زيادة كبيرة في التدفقات المالية إلى بلدان المنطقة وخفض الديون؛ وعدد وأثر أنشطة التعاون التقني المقدمة لدعم تنفيذ برنامج العمل بشأن أقل البلدان نمواً.

البرنامج الفرعي ٢

تعزيز التنمية المستدامة

الهدف

١٤-١٢ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات الدول الأعضاء على وضع ترتيبات مؤسسية وتنفيذ سياسات وبرامج وطنية من شأنها أن تعزز الصلات بين السلسلة المترابطة للأمن الغذائي والسكان والبيئة، والمستوطنات البشرية من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛ والإسهام في بناء قدرات البلدان الأفريقية على استخدام العلم والتكنولوجيا لتحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة. وتشمل الأهداف الأخرى لهذا البرنامج الفرعي تعزيز الوعي بالحاجة إلى إدماج الشواغل المتعلقة بالركائز الثلاث للتنمية المستدامة، وهي

التنمية الاقتصادية، والتنمية الاجتماعية، والحماية البيئية في التخطيط الإنمائي الوطني وبرامج الحد من الفقر؛ وتحسين الإشراف على قاعدة الموارد الطبيعية والإشراف البيئي من خلال تعزيز قدرة الدول الأعضاء على استغلال وإدارة الموارد الطبيعية الهامة من قبيل الموارد المعدنية والطاقة وموارد المياه بصورة مستدامة والاستفادة منها بشكل فعال.

الاستراتيجية

١٤-١٣ وتقع المسؤولية عن تنفيذ البرنامج الفرعي، على عاتق شعبة التنمية المستدامة. وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) سيولى التركيز عموماً على تحسين قدرات الدول الأعضاء على إنجاز خطة التنفيذ التي وضعها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وستركز الأنشطة على ما يلي: استحداث واستخدام أساليب وأدوات لتحليل القضايا المترابطة للتنمية المستدامة؛ وتحديد أفضل الممارسات والسياسات والاستراتيجيات ونشرها والدعوة إلى استخدامها؛ وتقديم الخدمات الاستشارية إلى الدول الأعضاء؛ ووضع وتنفيذ أنشطة بناء القدرات؛ وتعزيز الحوار وتوافق الآراء بشأن السياسات العامة؛ ورصد تنفيذ الدول الأعضاء لسياسات واستراتيجيات وبرامج التنمية المستدامة؛

(ب) وفي إطار الربط بين السكان والزراعة والبيئة، سيوجه الاهتمام نحو معالجة التحديات التي فرضها التفاعل الناجم عن النمو السكاني السريع والتدهور البيئي وانعدام الأمن الغذائي. وتتضمن الأنشطة في هذا الميدان رصد تنفيذ إعلان دكا ونغور بشأن السكان والأسرة والتنمية المستدامة (١٩٩٢) وبرنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة، ١٩٩٩)؛ وتقييم حالة التحول الديمغرافي؛ ورصد العلاقات بين الصحة الإنجابية للمرأة والأمن الغذائي؛ ووضع برنامج إقليمي للمعلومات السكانية ونشر نموذج المحاكاة بالحاسوب بين السكان والبيئة والتنمية والزراعة، ومما سيساعد الدول الأعضاء على تحليل وفهم النتائج وخيارات السياسة العامة المتاحة لمعالجة مسائل محددة في جانب أو أكثر من الجوانب المتعلقة بالسلسلة المترابطة. ومن خلال تطبيق تحليل وإسقاط علميين لعدة تخصصات، يتمكن النموذج من إلقاء الضوء على مسائل هامة في السياسة العامة، مثل أثر الزيادة الكبيرة لمستوى التعليم على معدلات الخصوبة، وأثر ارتفاع معدلات الوفيات نتيجة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وأثر ارتفاع مستوى التعليم الريفي على زراعة الأراضي الحدية؛ وأثر استخدام الأسمدة المتزايد على كل من الإنتاج الزراعي والأمن الغذائي؛

(ج) وفي ميدان العلم والتكنولوجيا، سيجري التركيز على النهوض بالتكنولوجيا المحلية تحقيقاً لهدف الأمن الغذائي والتنمية المستدامة. ونظراً للدور الهام للعلم والتكنولوجيا في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، ستقدم المساعدة للدول الأعضاء لتمكينها من فهم خياراتها الإنمائية وحسمها عند معالجة مسألة الترابط والمسائل الإنمائية ذات الصلة. وستركز المساعدة على توسيع نطاق شبكات الخبرات العلمية والتكنولوجية الموجودة في القارة وعلى بناء قواعد بيانات ترمي إلى تسهيل عملية حصول أعضاء الشبكة على المعلومات والموارد المتاحة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة؛ وتعزيز إدارة وأثر العلم والتكنولوجيا في الدول الأعضاء وتطوير ونشر أفضل الممارسات التي يمكن أن تستخلص منها الدروس لكفالة الأمن الغذائي؛

(د) وفي مجال التنمية واستخدام الموارد المعدنية ومصادر الطاقة بما فيها الطاقة الشمسية، سيتم التركيز على تقديم المساعدة للدول الأعضاء في اعتماد السياسات الهادفة إلى تسخير الموارد المعدنية وموارد الطاقة؛

(هـ) وفي مجال تنمية موارد المياه وإدارتها، ستقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء وإلى منظماتها الحكومية الدولية لمعالجة المشاكل والتحديات المتصلة بتخلف قطاع الموارد المائية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وسيجري تحقيق هذه المهمة من خلال التوعية بالرؤية الأفريقية للمياه في عام ٢٠٢٥؛ ورصد وتقييم حالة إدارة موارد المياه في أفريقيا؛ وبناء القدرات من أجل اعتماد وتنفيذ النظام المتكامل لإدارة موارد المياه. وسيولى الاهتمام أيضاً لتعزيز منظمات أحواض الأنهار/البحيرات الموجودة، وتوطيد وتيسير التعاون فيما بين الدول الأعضاء في مجال استخدام الموارد المشتركة للمياه؛ وتعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجالات تنمية وإدارة الموارد المائية والري والمرافق الصحية وإمدادات المياه النقية.

الإنجازات المتوقعة

١٤-١٤ تتضمن الإنجازات المتوقعة تعزيز قدرات الدول الأعضاء على وضع سياسات بشأن السلسلة المترابطة للأمن الغذائي والسكان والبيئة؛ وتطبيق العلم والتكنولوجيا من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة؛ وزيادة فعالية وتنسيق استخدام الموارد المائية العابرة للحدود فضلاً عن تعزيز القدرة على إدارة الموارد المائية في الدول الأعضاء.

مؤشرات الإنجاز

١٤-١٥ ستشمل مؤشرات الإنجاز عدد البلدان التي اعتمدت نموذج السكان والبيئة والتنمية والزراعة؛ والسياسات والتدابير المحددة المتعلقة بتطبيق العلم والتكنولوجيا عند معالجة القضايا المترابطة بفضل المساعدة التي تقدمها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ واتخاذ الدول

الأعضاء خطوات محددة لتنسيق السياسات واعتماد البرامج من أجل الاستغلال المشترك للموارد المعدنية وموارد الطاقة؛ وعدد وتأثير منظمات أحواض الأنهار والبحيرات التي جرى إنشاؤها و/أو تعزيزها فضلا عن مدى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إدارة موارد المياه.

البرنامج الفرعي ٣ تعزيز إدارة التنمية

الهدف

١٤-١٦ تكمن أهداف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات القطاع العام على تحقيق الإدارة الفعالة في مجال تحسين قدرة منظمات المجتمع على الصعيد الوطني على المشاركة في عملية التنمية والإدارة، فضلا عن وضع البرامج والقواعد والمبادئ التوجيهية من أجل الإدارة الاقتصادية وإدارة الشركات في أفريقيا وذلك في سياق تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الاستراتيجية

١٤-١٧ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة إدارة التنمية. وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) في مجال المشاركة الشعبية، سينصب التركيز الرئيسي على تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية لجهات المجتمع المدني الفاعلة على الصعيد الوطني على وضع برامج ذات أثر هادف على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية في أفريقيا وإدارتها وتقييمها، وعلى تعزيز قدرات هذه الجهات على التحليل والدعوة في مجال السياسات العامة. وتشمل وسائل بناء القدرات، التي حددت إلى الآن عقد حلقات تدريبية وحلقات عمل في مجال الربط الشبكي؛ وتقديم المساعدة التقنية والدعم الاستشاري، وإدماج الأعمال المتصلة بمنظمات المجتمع المدني في التيار الرئيسي لبرنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وتيسير تقاسم الخبرات بين منظمات المجتمع المدني في أفريقيا من خلال عقد منتديات إقليمية ودون إقليمية. وستجرى دراسات أساسية لوضع مؤشرات لتقييم ورصد مشاركة منظمات المجتمع المدني في برامج التنمية؛

(ب) وفي مجال إدارة القطاع العام؛ سيولى الاهتمام لتعزيز سياسات وتدابير لدعم دولة قادرة من خلال أنشطة ترمي إلى تعزيز القدرات المؤسسية والتنظيمية والإدارية للقطاع العام من أجل توفير خدمات أساسية على نحو يحقق الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة وتعزيز الأساليب المتعارف عليها لتقديم خدمات القطاع العام في أفريقيا والمساءلة بشأنها.

وإدراكا لأثر الإدارة على النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، ستركز الجهود على تطوير العمليات المؤسسية لاتخاذ خطوات إرشادية ولوضع مؤشرات سليمة لرصد التقدم المحرز نحو وضع قواعد للإدارة في الميادين الرئيسية، قوامها الشفافية والمساءلة، بما في ذلك التمثيل السياسي، والقدرة المؤسسية، والإدارة الاقتصادية، وإدارة الشركات في سياق تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وفي هذا الصدد، ستواصل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تقديم الدعم في تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا من خلال ما تقوم به من أعمال تحليلية ودراسات قطرية متعمقة بشأن رصد الإدارة السليمة الأمر الذي يمكن أن يوفر آلية موضوعية للتقييم تيسر على الحكومات الأفريقية تقييم الأداء في مجال الالتزام بقواعد ومعايير الإدارة السليمة المتفق عليها بصورة متبادلة وعلى النحو المحدد في آلية استعراض الأنداد التي تنص عليها الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وستتناول الأنشطة أيضا مسائل من قبيل سيادة القانون وإنفاذه وتنقيف مديري القطاع العام عن بُعد، والقيام، بالتعاون مع الدول الأعضاء التي قد تطلب ذلك، بتوفير التدريب للبرلمانيين على أساليب الإدارة التي تتسم بالشفافية والمساءلة؛

(ج) وإدراكا للدور المتزايد الذي يضطلع به القطاع الخاص في تنمية أفريقيا، سوف تركز الأنشطة على سبل تشجيع الأشكال الجديدة للشراكة بين القطاعين العام والخاص دعما لتنمية القطاع الخاص ولتحسين الإدارة الاقتصادية وإدارة الشركات بوصفهما عاملين حاسمين في مواجهة تحديات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفريقيا. وسيجري التركيز على معالجة المسائل المتعلقة بتبادل الخبرات وأفضل الممارسات واستحداث القواعد والمبادئ التوجيهية للإدارة الاقتصادية وإدارة الشركات.

الإنجازات المتوقعة

١٤-١٨ تتضمن الإنجازات المتوقعة تعزيز الوعي بأهمية شراكة القطاع الخاص من أجل تحقيق التنمية والإدارة القائمة على الشفافية والمساءلة، ووضع المعايير والقواعد والمؤشرات ذات الصلة لرصد الإدارة الاقتصادية وإدارة الشركات على النحو المتوخى في الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛ وتعزيز الشعور بالمسؤولية والملكية والمساءلة والشفافية في إدارة القطاع العام؛ وتعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني على المشاركة في العمليات الديمقراطية والإنمائية في المنطقة؛ وتيسير عمليات التفاعل بين القطاعين العام والخاص والقطاع غير الحكومي.

مؤشرات الإنجاز

١٤-١٩ تشمل مؤشرات الإنجاز: عدد المؤسسات التي تدعم مساءلة موظفي القطاع العام، والتي أنشأها البلدان أو عززتها بدعم من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ والزيادة في عدد البلدان التي تنفذ إجراءات لتحسين الشفافية تسفر عن تقديم تقارير متواترة عن الموارد العامة واستخدامها على نحو أفضل؛ وعدد البلدان التي تعتمد مدونات لقواعد الإدارة الاقتصادية وإدارة الشركات؛ واعتماد استنتاجات أو توصيات متفق عليها من أجل زيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني في عمليتي التنمية والإدارة نتيجة لتعزيز الحوار بين كبار موظفي القطاعين العام والخاص في الدول الأعضاء.

البرنامج الفرعي ٤ تسخير المعلومات لأغراض التنمية

الهدف

١٤-٢٠ يكمن الهدف من هذا البرنامج الفرعي في تعزيز القدرات الوطنية على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بما في ذلك تعزيز القدرات على وضع واستخدام قواعد البيانات الإحصائية والبيولوجرافية والمرجعية والمكانية بوصفها أدوات تدعم عملية اتخاذ القرار الرامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية.

الاستراتيجية

١٤-٢١ تظطلع شعبة خدمات المعلومات الإنمائية بمسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي. وستتبع الاستراتيجيات التالية:

(أ) في ميدان تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل التنمية، ستركز الجهود على تقديم المساعدة للدول الأعضاء لتطوير هياكلها الأساسية الوطنية للمعلومات والاتصالات ووضع خططها في هذا الشأن، وكذلك نظم الاتصالات الإقليمية من أجل تبادل المعلومات داخل أفريقيا ومع باقي أنحاء العالم. وسيتم ذلك من خلال إقامة هياكل أساسية مناسبة لزيادة تسهيل وصول المجتمعات المحلية إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وتشمل الأنشطة الأخرى تطبيق تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لا سيما في القطاعات الرئيسية في الميدانين الاجتماعي والاقتصادي، من قبيل الصحة، والتعليم (كالتعليم عن بُعد والتعليم من خلال شبكة الإنترنت وبناء شبكات مدرسية)، والتجارة الإلكترونية، وتطوير المضمون مع التركيز على بناء القدرات على تنظيم المعلومات وإدارتها وتحديد مصدرها في مجال التنمية في أفريقيا على الصعيد العالمي. وسيجري توفير

المساعدة من أجل تعزيز دور المذيع باعتبارها من أهم الوسائل وأيسرها توفرا في المجتمعات المحلية للحصول على المعلومات؛

(ب) وفي ميدان المعلومات الجغرافية، سينصب الاهتمام على التوعية بأهمية الهياكل الأساسية للمعلومات الجغرافية الوطنية والإقليمية بغية تشجيع الحكومات والمجتمعات الأفريقية على القيام بتنسيق الموارد من أجل إنتاج البيانات الأرضية والمحافظة عليها وإدارتها ونشرها واستعمالها، لإتاحة المعلومات الجغرافية الهامة للحكومات لاتخاذ قرارات فعالة ولعامة الجمهور لتمكينه من المشاركة في العملية. وستشجع الدول الأعضاء على وضع قاعدة متسقة أو مجموعات من البيانات الأساسية تستند عليها مجموعات البيانات المواضيعية لمختلف القطاعات الإنمائية، مثل الموارد الطبيعية والبيئة والأمن الغذائي وإصلاح الأراضي والهياكل الأساسية للنقل والاتصالات، والمستوطنات البشرية والصحة والتعليم والطاقة والسياحة. وسيوجه الاهتمام أيضا إلى تشجيع استحداث نظم للبيانات المساعدة لتيسير الاطلاع على موارد المعلومات الجغرافية المتبادلة على الصعيد الإقليمي والعالمي، وتسهيل نشر المعلومات والمعارف الجغرافية. وفي هذا السياق، ستقدم المساعدة للدول الأعضاء لاستحداث سياسات وطنية مناسبة ومعايير وترتيبات للتنسيق في مجال المعلومات الجغرافية، وسيستعمل مدخل موحد بمقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا يتيح منفذا واحدا إلى مراكز تبادل المعلومات ومداخل الدول الأعضاء والجهات الإقليمية والعالمية الشريكة على الإنترنت؛

(ج) وفي ميدان تطوير المكتبات، ستقدم مساعدة لإقامة شبكة للمكتبات ومراكز المعلومات في الدول الأعضاء؛ ولبناء قدرات لإدارة المعلومات في المنطقة وتعزيز التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية في مجال تطوير المكتبات.

الإنجازات المتوقعة

٢٢-١٤ تشمل الإنجازات المرتقبة زيادة ربط البلدان الأفريقية بشبكة الإنترنت وزيادة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛ وتعزيز قدرة الدول الأعضاء على استعمال نظم المعلومات الجغرافية في مختلف قطاعات الاقتصاد.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز عدد خطط أو استراتيجيات الهياكل الأساسية الوطنية للمعلومات والاتصالات التي اعتمدها البلدان الأفريقية؛ وزيادة في عدد الجهات المضيفة للإنترنت والبلدان التي لها وصلات مباشرة؛ وزيادة في عدد البلدان التي تضع سياسات ومعايير للمعلومات الجغرافية.

البرنامج الفرعي ٥ تعزيز التجارة والتكامل الإقليمي

الهدف

١٤-٢٤ بالنظر إلى بدء نفاذ الصك التأسيسي للاتحاد الأفريقي وقرار مؤتمر قمة منظمة الوحدة الأفريقية ذي الصلة في تموز/يوليه ٢٠٠١، وإلى حاجة البلدان الأفريقية إلى الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والاستفادة من اتفاق كوتونو بين الاتحاد الأوروبي ومجموعة بلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ، تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي فيما يلي:

(أ) تعزيز التعاون الإقليمي والتكامل الاقتصادي في المنطقة، مع التركيز بصورة أساسية على المسائل المتعلقة بالسياسات، وتنمية الهياكل الأساسية والخدمات المتصلة بها في قطاع النقل؛

(ب) تعزيز قدرة البلدان الأفريقية على الاشتراك في التجارة الإقليمية كخطوة نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي في إطار الاتفاقات الجديدة لمنظمة التجارة العالمية.

الاستراتيجية

١٤-٢٥ يعهد بمسؤولية البرنامج الفرعي إلى شعبة التجارة والتكامل الإقليمي. وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) في مجال الجوانب المتعلقة بالسياسات والجوانب المؤسسية للتعاون والتكامل الإقليميين، ستولى عناية خاصة لإنجاز أنشطة لدعم تنفيذ الصك التأسيسي للاتحاد الأفريقي. وستركز هذه الأنشطة، التي سيضطلع ببعضها بالتعاون مع منظمات إقليمية أخرى مثل الاتحاد الأفريقي ومصرف التنمية الأفريقي، على بناء المؤسسات دعماً لإنشاء الاتحاد الأفريقي، وعلى مسائل مواضيعية قطاعية، مثل تحقيق استقرار نظم التعريفات الجمركية وإزالة الحواجز غير الجمركية وتعزيز التكامل القطاعي على الصعيدين الإقليمي والقاري في ميادين التجارة والصناعة والزراعة والنقد والمالية والنقل والاتصالات. وبالإضافة إلى ذلك، ستوجه أنشطة البرنامج الفرعي نحو دعم مواءمة السياسات الوطنية والإقليمية وتعزيز الصلة بين عملية التكامل الإقليمي وضرورة المشاركة بصورة فعالة في الاقتصاد العالمي. وسيشمل ذلك تقديم الدعم للجماعات الاقتصادية الإقليمية تأييداً لما تبذله من جهود لتحقيق التكامل الاقتصادي. وستجرى بصورة منتظمة أبحاث ودراسات تحليلية لرصد حالة التكامل الإقليمي في أفريقيا؛

(ب) في مجال التجارة والتعاون، ستركز الجهود التي سيجري الاضطلاع بها على تزويد الدول الأعضاء بتحليل للمسائل المتصلة بالتجارة يستند إلى بحوث جيدة، وتعزيز التجارة فيما بين بلدان المنطقة والتجارة العالمية. وسيستهدف الجهد التحليلي والعملي أموراً

منها تسليط الضوء على الفرص والتحديات المطروحة على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وتعزيز المهارات التفاوضية والموقف التفاوضي لأفريقيا في التجارة الدولية، وتحديد عناصر القدرة التنافسية التي ستعجل بمشاركة أفريقيا في التجارة الدولية. وسيعالج بصفة مستمرة في إطار هذا البرنامج الفرعي أثر وتداعيات التطورات العالمية الأخيرة على الاقتصادات الأفريقية والتكامل الإقليمي، من قبيل اتفاقات منظمة التجارة العالمية واتفاق كوتونو بين الاتحاد الأوروبي وبلدان أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، والمبادرات الأخرى الثنائية والمتعددة الأطراف المتصلة بالتجارة. وسوف تقدم المساعدة التقنية للبلدان الأفريقية لتمكينها من المشاركة بفعالية في تلك المفاوضات، وخاصة في الميادين التالية: إعداد الدراسات المتخصصة والتحليلية لدعم مفاوضاتها مع منظمة التجارة العالمية؛ ودعم البلدان الأفريقية في الأعمال التحضيرية للدورة الخامسة للمؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية (٢٠٠٣)؛ ودعم المجموعة الأفريقية بمنظمة التجارة العالمية في جنيف؛ وإعداد برنامج للدعم التقني وبناء القدرات بالتعاون مع المنظمات ومعاهد البحث الأخرى وغير ذلك من الجهات؛

(ج) في مجال تنمية النقل والاتصالات، سيتم دعم التكامل المادي في أفريقيا عن طريق تسهيل إنشاء نظام نقل فعال ومأمون وبتكلفة معقولة وجيد الإدارة. وستركز الأنشطة على تنفيذ خطة العمل التي اعتمدها الدورة الختامية الثانية عشرة لمؤتمر وزراء النقل والاتصالات الأفريقيين في آذار/مارس ٢٠٠٢ في سياق الاستعراض النهائي لبرنامج عقد الأمم المتحدة الثاني للنقل والاتصالات في أفريقيا. وسيجري التركيز على الإصلاحات في مجال السياسات، وبناء القدرات، وقضايا تدهور البيئة المتصلة بالسلامة والأمن؛ ونظم إدارة المعلومات، بما في ذلك تسويق وتيسير الخدمات. ومن المتوقع في هذا السياق زيادة توطيد الشراكة مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة ولجان الأمم المتحدة الإقليمية الأخرى.

الإنجازات المتوقعة

١٤-٢٦ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) إحراز تقدم كبير على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي في وضع الترتيبات المؤسسية أو التنفيذية المختلفة اللازمة لإنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية؛ (ب) تعزيز القدرة المؤسسية للدول الأعضاء والجماعات الاقتصادية الإقليمية على صوغ وتنفيذ السياسات والبرامج اللازمة لتحسين استدامة عملية التكامل الإقليمي، وإحراز تقدم كبير في البرنامج صوب إنشاء الاتحاد الأفريقي؛ (ج) زيادة التجارة والاستثمار، وتحقيق المزيد من النجاح في المفاوضات التجارية

في سياق متابعة المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية؛ (د) إحراز تقدم كبير في تنفيذ إطار العمل الذي اعتمدته مؤتمر وزراء النقل والاتصالات الأفريقيين.

مؤشرات الإنجاز

٢٧-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي قامت بصوغ وتنفيذ برامج لتعزيز التكامل والتعاون؛ (ب) اعتماد السياسات والتدابير التي دعت إليها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وأدت إلى زيادة قدرة البلدان الأفريقية على المنافسة في التجارة الدولية؛ (ج) عدد البلدان التي اعتمدت سياسات للاستثمار وتحرير التجارة تتضمن إلغاء الحواجز المادية وغير المادية؛ (د) تحقيق المزيد من النتائج الإيجابية في تنفيذ إطار العمل المتعلق بالنقل والاتصالات، وإطار العمل المتعلق بمسار المستقبل.

البرنامج الفرعي ٦ تشجيع النهوض بالمرأة

الهدف

٢٨-١٤ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو إدماج المنظور الجنساني في التيار الرئيسي لسياسات وبرامج الدول الأعضاء وتعزيز تمكين المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية من أجل الحد من الفقر. وستؤخذ في الاعتبار لدى تحقيق هذا الهدف الغايات والأولويات المحددة في إعلان ومنهاج عمل بيجين؛ وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛ والشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا.

الاستراتيجية

٢٩-١٤ يضطلع المركز الأفريقي للمرأة والتنمية بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وستركز الاستراتيجية على الدعوة والحوار المتعلق بالسياسات والتواصل بين الشركاء فيما يتعلق بالقضايا الجنسانية. وتشمل الأنشطة المحددة التي سيجري الاضطلاع بها تعزيز تحليل السياسات والدعوة، والتوعية الجنسانية، والتأثير على أولويات السياسات العامة دعماً للنهوض بالمرأة؛ ووضع مؤشرات لرصد تنفيذ مناهج العمل الإقليمية والعالمية؛ وتعزيز دور المرأة في إقامة السلم؛ وصياغة إطار لبناء القدرات في مجال إدماج القضايا الجنسانية في الأنشطة الرئيسية. وستبذل جهود لتعزيز التعليم الأساسي للفتيات والنهوض به في البرامج التعليمية الوطنية في الدول الأعضاء. وستشمل الأنشطة أيضاً رصد تنفيذ خطط العمل الإقليمية والعالمية، وخاصة إعلان ومنهاج عمل بيجين الذي اعتمدته المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين، ١٩٩٥) والموقف الأفريقي المشترك للنهوض بالمرأة؛ وغير ذلك من

الالتزامات المتصلة بنوع الجنس. وتيسيرا لعملية الرصد، سيجري وضع رقم قياسي للمرأة والتنمية في أفريقيا ليستخدم كأداة لقياس عدم المساواة بين الجنسين ومدى فعالية السياسات في الحد من أوجه عدم المساواة تلك.

الإنجازات المتوقعة

٣٠-١٤ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة الوعي بضرورة إدماج المنظور الجنساني في سياسات وبرامج التنمية الوطنية، بما في ذلك عمليات الموازنة؛ والتدريب الفعال لكبار المسؤولين من المؤسسات الوطنية في مجال التحليل الجنساني وصوغ السياسات.

مؤشرات الإنجاز

٣١-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز عدد الآليات المؤسسية الوطنية التي يتم إنشاؤها أو تقويتها والمكرسة للنهوض بالمرأة في المجالات السياسية والاقتصادية؛ وعدد البلدان التي تعيد النظر في التشريعات الوطنية أو تعدلها للقضاء على التحيزات السلبية ضد المرأة وما يترتب على هذه الإجراءات من أثر؛ وعدد البلدان التي تعتمد وتنفذ تدابير أو سياسات لإدماج القضايا الجنسانية في برامجها الإنمائية وما يترتب على ذلك من أثر.

البرنامج الفرعي ٧ دعم أنشطة التنمية دون الإقليمية

الهدف

٣٢-١٤ تتمثل الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي في تعزيز المواءمة بين السياسات الوطنية في مختلف القطاعات لدعم جهود التكامل الرامية إلى توحيد الجماعات الاقتصادية الإقليمية في الإطار العام للاتحاد الأفريقي وتسهيل بلوغ الأهداف التي وضعتها الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الاستراتيجية

٣٣-١٤ ستتولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي المكاتب الخمسة التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا التي توجد مقارها في طنجة بالنسبة لشمال أفريقيا، ونيامي لغرب أفريقيا، وباوندي لوسط أفريقيا، وكيغالي لشرق أفريقيا، ولوساكا لجنوب أفريقيا. وستقوم هذه المراكز الإنمائية دون الإقليمية التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا بتعزيز التعاون والتكامل وتسهيل التواصل وتبادل المعلومات بين شركاء التنمية من القطاع العام والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وتوفير الخدمات الاستشارية التقنية من أجل بناء المؤسسات وإصلاح السياسات دعما لعملية منتدى التنمية الأفريقي بالإضافة إلى الأطر الأخرى التي أنشأتها الجماعات

الاقتصادية دون الإقليمية والاتحاد الأفريقي. وستعقد هذه المراكز أيضا منتديات بشأن السياسات العامة تجمع فيها بين ممثلي الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات القطاع الخاص لمناقشة استراتيجيات وبرامج التنمية دون الإقليمية في إطار تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وسوف تتعاون المراكز الإنمائية دون الإقليمية، في معرض اضطلاعها بهذه الأنشطة مع المنظمات والمؤسسات المعنية بالتنمية القائمة في المناطق دون الإقليمية الخاصة بكل منها ومع وكالات الأمم المتحدة الأخرى التي تعمل في مختلف المناطق دون الإقليمية ووكالات التنمية الثنائية التي تمارس أنشطتها في مختلف المناطق. وسيعمل كل مركز في منطقته على تنفيذ الأنشطة المصممة خصيصا للملاءمة أولويات وظروف المناطق دون الإقليمية كل على حدة. وسيؤدي ذلك إلى زيادة الاعتراف بدور ومسؤولية كل مركز إنمائي من هذه المراكز الإنمائية دون الإقليمية في تنفيذ برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وفي النتائج التي سيتم تحقيقها.

الإنجازات المتوقعة

٣٤-١٤ تشمل الإنجازات المتوقعة تحقيق زيادة كبيرة في قدرة الجماعات الاقتصادية الإقليمية في مجالي وضع السياسات وإدارة البرامج، وتدعيم عملية التكامل الأفريقي التي دعا إليها الصك التأسيسي للاتحاد الأفريقي.

مؤشرات الإنجاز

٣٥-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز حصر البروتوكولات والمعايير والقواعد المتعلقة بالتكامل والتي تعتمدها وتنفذها الدول الأعضاء على المستوى دون الإقليمي، وعدد وأثر منتديات الحوار المتعلق بالسياسات التي تعقدها المراكز الإنمائية دون الإقليمية، وعدد وأثر الأنشطة المشتركة التي تضطلع بها وكالات منظومة الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

البرنامج الفرعي ٨ التخطيط الإنمائي والإدارة

الهدف

٣٦-١٤ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو المساهمة في تعزيز المهارات التقنية والتحليلية للخبراء في القطاعين العام والخاص في الدول الأعضاء التي تؤدي المهام الأساسية للتخطيط الاقتصادي الاستراتيجي والإدارة. وهذا يعكس الاعتراف بأن البلدان الأفريقية تحتاج إلى أن يكون لديها جمهور هام من الخبراء الماهرين وذوي المعرفة في السياسات الاقتصادية والإدارة

في قطاعيها العام والخاص لمواجهة تحديات الحد من الفقر والتحول الاقتصادي وإنشاء إطار تنظيمي سليم وفعال والمحافظة عليه لدعم عملية الانتقال من اقتصاد قهيمن عليه الدولة إلى اقتصاد السوق في المنطقة.

الاستراتيجية

٣٧-١٤ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط. وستشمل العناصر الأساسية للاستراتيجية الرامية إلى تحقيق الأهداف الرئيسية للبرنامج الفرعي تنظيم برامج دبلوم وشهادات بقدر ما تتطلبه الحاجة لتزويد كبار الموظفين وأولئك الذين في منتصف حياتهم الوظيفية من القطاعين العام والخاص من الدول الأعضاء بالمهارات اللازمة لمواجهة تحديات سياسات التنمية الحالية الناشئة في أفريقيا. وعند القيام بذلك، سيولى اهتمام خاص لوضع إطار تحليلي للتخطيط الاقتصادي الاستراتيجي والإدارة؛ وصياغة سياسات لتعميق إصلاحات السياسات الاقتصادية؛ وتحليل تكاليف ومزايا إنشاء إطار تنظيمي جديد لاقتصاد يتصدره القطاع الخاص؛ واستعراض ووضع نُهج جديدة لتدابير لا مركزية الحكومة.

الإنجازات المتوقعة

٣٨-١٤ تشمل الإنجازات المتوقعة تحقيق زيادة كبيرة في القدرة على صياغة السياسات الإنمائية والإدارة الاقتصادية في قطاع الخدمات العامة في الدول الأعضاء وتنفيذها على الصعيدين الوطني والمحلي؛ وزيادة الوعي بين كبار الموظفين والموظفين الذين هم في منتصف حياتهم الوظيفية في القطاعين العام والخاص بتعقيدات وتحديات التحول الاقتصادي.

مؤشرات الإنجاز

٣٩-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز عدد كبار الموظفين الحكوميين والموظفين الحكوميين الذين هم في منتصف مسارهم الوظيفي المدربين في مجال التنمية الاقتصادية والإدارة؛ وتحسين الخبرة التقنية في القطاعين العام والخاص بالدول الأعضاء.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٤

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

قرارات الجمعية العامة

٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٢١٨/٥٥	التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية
٩٥/٥٦	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
٢١٨/٥٦	الاستعراض والتقييم النهائيان لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات
	قرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٨٣٧ (د-٣٤)	وضع مبادرة أفريقية

البرنامج الفرعي ١

تيسير تحليل السياسات الاقتصادية والاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

١٨٠/٤٨	مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة
١٧٢/٥٣	الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية، وبخاصة على البلدان النامية
١٩٧/٥٣	السنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥
١٩٦/٥٤	النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في موضوع تمويل التنمية
١٩٧/٥٤	نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية، لا سيما في البلدان النامية
٢٣٥/٥٤	تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا
١٧٧/٥٦	تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية	١٨٠/٥٦
العقد الثاني للتنمية الصناعية في أفريقيا (١٩٩٣-٢٠٠٢)	١٨٧/٥٦
تنمية الموارد البشرية	١٨٩/٥٦
تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، بما في ذلك الاقتراح القاضي بإنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر	٢٠٧/٥٦
المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية	٢١٠/٥٦
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢٢٧/٥٦
قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣	٥/١٩٩٣
قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	
تنمية القطاع الخاص من أجل التعجيل بتنفيذ برنامج العقد الثاني للتنمية الصناعية في أفريقيا وما بعده	٧٨١ (د-٢٩)
بناء القدرات لأغراض التنمية الإحصائية في أفريقيا	٧٩٠ (د-٢٩)
التعجيل بتنفيذ برنامج العمل في أقل البلدان الأفريقية نموا خلال النصف الثاني من التسعينات	٧٩٧ (د-٣٠)
تعزيز الاستثمار الخاص في أفريقيا	٧٩٨ (د-٣٠)
تعزيز التنمية البشرية في أفريقيا	٧٩٩ (د-٣٠)
تعبئة الموارد لأغراض التصنيع في أفريقيا	٨١٥ (د-٣١)
التقرير الاقتصادي عن أفريقيا، ١٩٩٩	٨٣١ (د-٣٣)
فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في أفريقيا	٨٣٢ (د-٣٣)
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٨٣٤ (د-٣٣)

البرنامج الفرعي ٢

تعزيز التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في أفريقيا	١٠٢/٥٠
الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة	١٧١/٥١
تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية	١٨٣/٥٣
حفظ النظم الإيكولوجية الحراجية لوسط أفريقيا وتنميتها بشكل مستدام	٢١٤/٥٤
تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة	٢١٨/٥٤
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	١٨٢/٥٦
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا	١٩٦/٥٦
مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٨/٥٦
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)	٢٠٥/٥٦

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

الاستراتيجيات الأفريقية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١	٧٤٤ (د-٢٨)
السكان، والأسرة، والتنمية المستدامة	٧٤٨ (د-٢٨)
استراتيجية وخطة العمل لتقييم الموارد المائية وتنميتها وإدارتها في أفريقيا	٨٠٠ (د-٣٠)
الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي في أفريقيا	٨٠١ (د-٣٠)
تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج عقد الأمم المتحدة الثاني للنقل والاتصالات في أفريقيا	٨٠٤ (د-٣٠)

٨١٧ (د-٣١) المؤتمر الإقليمي الأفريقي بشأن العلم والتكنولوجيا

٨١٨ (د-٣١) تعزيز تنمية واستغلال موارد الطاقة في أفريقيا

البرنامج الفرعي ٣

تعزيز إدارة التنمية

قرارات الجمعية العامة

١١٩/٥٠ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر

للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب

١٧٧/٥٣ التعاون في ميدان التنمية الصناعية

٢٢٧/٥٤ التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

٢١٣/٥٦ الإدارة العامة والتنمية

البرنامج الفرعي ٤

تسخير المعلومات لأغراض التنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣

٧/١٩٩٨ أهمية أنشطة تعدادات السكان لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج

عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٧٥٨ (د-٢٨) دور رسم الخرائط والاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية

في ميدان التنمية المستدامة

٧٦٦ (د-٢٨) تعزيز تنمية شبكات المعلومات من أجل التعاون والتكامل

الإقليميين في أفريقيا

٧٨٩ (د-٢٩) تعزيز شبكات المعلومات بهدف تحقيق الانتعاش والتنمية المستدامة

في أفريقيا

٧٩٠ (د-٢٩) بناء القدرات لأغراض التنمية الإحصائية في أفريقيا

٧٩٥ (د-٣٠) بناء شبكات المعلومات السريعة في أفريقيا

٨١٢ (د-٣١) تنفيذ مبادرة مجتمع المعلومات الأفريقي

البرنامج الفرعي ٥ تعزيز التجارة والتكامل الإقليمي

قرارات الجمعية العامة

التعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية	٢٢٦/٥٤
التجارة الدولية والتنمية	١٨٢/٥٥
أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها	٣٧/٥٦
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية	٤٨/٥٦
التجارة الدولية والتنمية	١٧٨/٥٦
الأعمال التجارية والتنمية	١٨٥/٥٦
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٠٩/٥٦

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف	٧٨٣ (د-٢٩)
أفريقيا والأزمات المتعلقة بالاتفاقات الدولية للسلع الأساسية	٧٨٤ (د-٢٩)
استراتيجيات تنشيط تجارة أفريقيا وإنعاشها ونموها في التسعينات وما بعدها	٧٨٦ (د-٢٩)
تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج عقد الأمم المتحدة الثاني للنقل والاتصالات في أفريقيا	٨٠٤ (د-٣٠)
خطة عمل ثماني سنوات لتنمية التجارة بين البلدان الأفريقية	٨٢١ (د-٣١)
تنفيذ المعاهدة المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية: تعزيز الجماعات الاقتصادية الإقليمية، وترشيد أنشطة الجماعات الإقليمية ودون الإقليمية والمواءمة بين تلك الأنشطة	٨٢٢ (د-٣١)
ترشيد ومواءمة المؤسسات التي ترعاها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	٨٢٧ (د-٣٢)

البرنامج الفرعي ٦

تعزيز النهوض بالمرأة

قرار الجمعية العامة

- ١٣٢/٥٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ومنهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة
- ١٨٨/٥٦ دور المرأة في التنمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٣/١٩٩٨ إدماج منظور الجنسين في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

- ٨٠٢ (د-٣٠) منهاج العمل الأفريقي: الموقف الأفريقي المشترك من أجل النهوض بالمرأة
- ٨٠٣ (د-٣٠) تعبئة الموارد لتنفيذ مناهج العمل الأفريقية (١٩٩٥)
- ٨٢٤ (د-٣٢) متابعة مؤتمر دكاكار وبيجين: تنفيذ مناهج العمل العالمية والإقليمية للنهوض بالمرأة (١٩٩٦)

البرنامج الفرعي ٧

دعم الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية

قرار الجمعية العامة

- ٣٧/٥٦ أسباب الصراعات في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
- ٣٩/٥٦ التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

- ٧٧٧ (د-٢٩) تعزيز قدرة مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات
- ٨١٠ (د-٣١) تعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات
- ٨٣٠ (MFCI) إصلاح اللجان الإقليمية

ألف - العلاقات بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا (قرار الاجتماع الأول للجنة المتابعة الوزارية).

البرنامج ١٥

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

التوجه العام

١٥-١ يتمثل الغرض العام من البرنامج في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين إليها. وسيكون الغرض منه على وجه التحديد تحسين قدرة الأعضاء والأعضاء المنتسبين على وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات تراعي مصلحة الفقراء، وتتيح لهم الاستفادة أقصى ما يمكن من مزايا العولمة، وتشجع على تساوي الفرص من أجل المشاركة المنتجة لجميع الفئات الاجتماعية وتحسين نمط العيش بشكل عام. وستسعى اللجنة إلى تحقيق ذلك بالتعاون والتنسيق مع الأطراف العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية المعنية بالأنشطة الإنمائية في المنطقة، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص، وبالتالي تعزيز علاقات التعاون وتجنب الازدواجية.

١٥-٢ وولاية البرنامج مستمدة من قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د - ٤) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧، و ٤١٤ (د - ١٣) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٥١، اللذين أنشئت بموجبهما اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وقد وردت تفاصيل هذه الولاية أيضا في عدد من القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجنة، منها قرار الجمعية ١٩٧/٣٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة، والذي عينت فيه اللجنة للقيام بدور مركز رئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة داخل منظومة الأمم المتحدة بالنسبة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، وبدور وكالة منفذة للمشاريع المشتركة بين القطاعات، على الصعيد دون الإقليمي، والإقليمي والأقاليمي. ويشكل اعتماد الجمعية العامة لإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ وللدليل التفصيلي لتنفيذ الإعلان (A/56/326) مزيدا من التوجيه للبرنامج.

١٥-٣ وسيجري السعي إلى تحقيق هذه الأهداف في إطار المواضيع الرئيسية الثلاثة وهي الحد من الفقر، وإدارة العولمة ومعالجة القضايا الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة. ويعد الفقر التحدي الأول في مجال التنمية الذي يواجه الأعضاء والأعضاء المنتسبين في آسيا والمحيط الهادئ، حيث يعيش ثلثا فقراء العالم في هذه المنطقة. وتتجسد الحاجة الملحة إلى إجراء فعال في مجال الحد من الفقر في الأهداف الإنمائية للألفية التي رسمتها

الأمم المتحدة، والتي تدعو إلى خفض نسبة الذين يعيشون في فقر مدقع بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥. وقضية الفقر متعددة الأبعاد ومتغيرة، وتنطوي على مسائل معقدة ومتداخلة تتطلب التركيز فيها بشكل متكامل على المجال الاقتصادي والاجتماعي والبيئي فضلا عن المسائل المتصلة بتنمية الموارد البشرية. وفي الوقت نفسه، فإن عملية العولمة الجارية لها آثار عميقة لا تزال تكشف عن نفسها في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة. ويتمثل التحدي القائم في كيفية تعزيز قدرة الأعضاء والأعضاء المنتسبين من أجل التعامل مع عملية العولمة، أي صياغة وتنفيذ سياسات فعالة من أجل الاستفادة أقصى ما يكون من الفرص التي تتيحها العولمة بأقل ما يكون من التكاليف الحتمية. ويواجه الأعضاء والأعضاء المنتسبون أيضا تحديات جديدة ومتواصلة من اتجاهات عالمية وإقليمية في مجال التنمية تؤثر بقدر كبير في الأفراد، والأسر والجماعات. فالعديد من الناس يواجه في المنطقة عقبات تعرقل المشاركة على قدم المساواة والتمتع الكامل بالحقوق في التنمية بسبب الجنس، أو السن، أو الإعاقة، أو الدخل أو عوامل أخرى. وثمة مخاطر أخرى تتعلق بزيادة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بالإضافة إلى الاتجار بالبشر وغير ذلك من الجرائم. وهناك تحديات إقليمية جديدة أخرى مرتبطة بسرعة شيوخة السكان وبالهجرة الدولية، مما يؤثر بشكل عام في التنمية الاجتماعية الاقتصادية.

١٥-٤ وترد الاستراتيجية العامة للجنة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ لتحقيق أهداف البرنامج في سبعة برامج فرعية مترابطة ومتكاملة، جُمعت في ثلاثة مواضيع رئيسية على النحو التالي:

(أ) الحد من الفقر: البرنامج الفرعي ١، الفقر والتنمية، والبرنامج الفرعي ٢، الإحصاءات؛

(ب) إدارة العولمة: البرنامج الفرعي ٣، التجارة والتنمية، والبرنامج الفرعي ٤، النقل والسياحة، والبرنامج الفرعي ٥، البيئة والتنمية المستدامة، والبرنامج الفرعي ٦، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفضاء؛

(ج) معالجة التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة: البرنامج الفرعي ٧، التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة.

وسيشكل البرنامج منتدى للمشاورات الحكومية الدولية من أجل تحديد القضايا المستجدة التي تشكل مصدر قلق بالنسبة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة ومن أجل صوغ الاستجابات الملائمة للتحديات التي تشكلها تلك القضايا بالتعاون الوثيق مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية العاملة في المنطقة. وسيقوم المنتدى أيضا بتيسير صياغة المواقف الإقليمية في

المؤتمرات العالمية وبالرصد والإبلاغ عن التقدم المحرز في مجال تنفيذ الاتفاقات العالمية على المستوى الإقليمي. وستشمل استراتيجية التنفيذ تحقيق التوازن بين العمل المعياري والتنفيذي، مع التركيز بشكل خاص على متابعة الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة، والخدمات الاستشارية التي تراعي السياسة العامة وتبادل أفضل الممارسات في المنطقة. وسيركز البرنامج على مشاريع التعاون التقني التي قد تقدم مساهمة كبيرة في جهود التنمية.

١٥-٥ ووفقاً للأولويات العالمية، ومع مراعاة التنوع في مستويات التنمية في مختلف البلدان والمجالات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، سيركز البرنامج على الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والبلدان الجزرية الصغيرة النامية، بالإضافة إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من أجل الإسراع بإدماجها في الاقتصادين الإقليمي والعالمي. وفي إطار تأسيس مجتمع يكفل الرعاية، ستعزز قضايا المساواة بين الجنسين ومراعاة المنظور الجنساني وحقوق واحتياجات الفئات الاجتماعية المهمشة، لا سيما الفقراء، والنساء، والشباب، والمعوقون، والمسنون، والحاملون لفيروس نقص المناعة البشرية والمصابون بالإيدز.

١٥-٦ وسيواصل البرنامج، لتحقيق أهدافه، التعاون مع مؤسسات بريتون وودز، ومصرف التنمية الآسيوي والمنظمات دون الإقليمية. وسيشجع البرنامج أيضاً التعاون والتنسيق بشكل وثيق مع سائر هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في مجال الاضطلاع بأنشطة إقليمية من خلال اجتماع المنسقين المقيمين والأفرقة العاملة المواضيعية التابعة له.

البرنامج الفرعي ١ الفقر والتنمية

الهدف

١٥-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة أعضاء اللجنة والأعضاء المنتسبين لها على تحديد وتحليل الفرص السانحة والعقبات القائمة في مجال الحد من الفقر ووضع وتنفيذ سياسات وبرامج للحد من الفقر وفقاً للأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة.

الاستراتيجية

١٥-٨ تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة بحوث التنمية وتحليل السياسات، وشعبة السكان والتنمية الريفية والحضرية، ومركز عمليات المحيط الهادئ التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية، وستتبع هذه الجهات الاستراتيجية التالية:

(أ) إجراء بحث متعدد التخصصات بشأن السياسات والاستراتيجيات التي تراعي مصالح الفقراء، بما في ذلك بحث العلاقة القائمة بين الفقر والسكان والبيئة، مع التركيز بوجه خاص على الجوانب الاجتماعية الاقتصادية والمؤسسية الكبرى للحد من الفقر، ورصد الاتجاهات والقضايا الاقتصادية العالمية والإقليمية التي لها تأثير على الفقر؛

(ب) تحديد أفضل الممارسات المتبعة في الحد من الفقر وتحليلها، وتوثيقها ونشرها في المناطق الحضرية والريفية، واختبار تلك الممارسات من خلال المشاريع التجريبية وإسداء المشورة للأعضاء والأعضاء المنتسبين في المنطقة وتحسين قدرتها على تكيف تلك الممارسات وتكرارها؛

(ج) العمل مع الشبكات الإقليمية للمؤسسات والمنظمات المعنية بالتخفيف من وطأة الفقر وإنشاء منتديات إقليمية تعنى بالتخفيف من وطأة الفقر يناقش فيها أصحاب المصلحة ويستعرضون السياسات والممارسات التي تراعي مصالح الفقراء ويتبادلون التجارب.

٩-١٥ وتمشيا مع هذه الاستراتيجية، ستركز اللجنة على التوقعات والقضايا الاقتصادية المتعلقة بمستويات الفقر، لا سيما وأنها تشكل محط تركيز الدراسة الاستقصائية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التي تصدر سنويا، بالإضافة إلى تعزيز الوضع الاقتصادي والاجتماعي للفقراء، وتحسين مشاركتهم في صنع القرار، وتشجيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل القضاء على الفقر، وتمكين الفقراء من نيل نصيبهم من الموارد الطبيعية باستمرار، وتخفيف وقع الكوارث الطبيعية على الفقراء. وستولي اللجنة اهتماما خاصا للحد من الفقر وخاصة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مراعية في ذلك على وجه التحديد الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية. وسيجري العمل أيضا على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بتحسين معيشة سكان الأحياء الفقيرة. وسيسترشد البرنامج الفرعي بإعلان بروكسل وبرنامج العمل الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً، بالإضافة إلى توافق آراء مونتيري الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، والأحكام ذات الصلة في برنامج عمل هافانا الذي اعتمدته مؤتمر قمة الجنوب لمجموعة السبعة والسبعين، المعقود في هافانا في الفترة من ١٠ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠.

الإنجازات المتوقعة

١٠-١٥ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين قدرات اللجنة في مجالات التحليل ورسم السياسات والتنفيذ فيما يتعلق بمستويات الفقر، ووضع السياسات والبرامج الفعالة للقضاء على الفقر في المنطقة؛ (ب) زيادة قدرة الأعضاء والأعضاء المنتسبين للجنة على

وضع وتنفيذ سياسات وبرامج تراعي مصالح الفقراء وأفضل الممارسات في مجال القضاء على الفقر؛ (ج) تيسير تحسين التعاون الإقليمي فيما بين الأعضاء والأعضاء المنتسبين في اللجنة من أجل دعم الجهود الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر.

مؤشرات الإنجاز

١٥-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من ارتياح بشأن جدوى الدور الذي تقوم به اللجنة كمركز فكري للاختصاصيين يتمتع بفهم شامل لمستويات الفقر والسياسات والبرامج الرامية إلى القضاء على الفقر في المنطقة؛ (ب) عدد السياسات والبرامج المراعية لمصالح الفقراء التي وضعها الأعضاء والأعضاء المنتسبون في اللجنة استجابة لجملة أمور منها بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة؛ (ج) عدد المشاريع الرائدة التي جرى تنفيذها واعتمادها وتكرارها في المنطقة استناداً إلى أفضل الممارسات المتبعة في مجال القضاء على الفقر.

البرنامج الفرعي ٢ الإحصاءات

الهدف

١٥-١٢ يتمثل الهدف في تحسين القدرات الإحصائية للأعضاء والأعضاء المنتسبين في اللجنة، مع التركيز بوجه خاص على تعزيز قدرتهم على إعداد واستخدام البيانات القطاعية بشأن الفقر، وقياس التقدم المحرز صوب حشد الموارد الدولية والإقليمية والوطنية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية.

الاستراتيجية

١٥-١٣ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي الشعبة الإحصائية، التي ستتع في ذلك الاستراتيجية التالية:

(أ) المساهمة في وضع أساليب مشتركة ونهج موحدة لمقارنة مستويات الفقر بين البلدان وقياس الفقر ورصده؛

(ب) المساهمة في تحسين قدرة النظم الإحصائية الوطنية، لا سيما في المجالات التي تغطي بالأولوية التي حددها الأعضاء والأعضاء المنتسبون، لأغراض التخطيط على أساس بيانات دقيقة، ووضع السياسات، وتعبئة الموارد، وصنع القرار، ورصد التقدم المحرز. ولهذا الغرض، سيعزز استخدام أسلوب محسن لجمع البيانات، وتجهيزها وتحليلها واستخدام الإحصاءات بقدر أكبر؛

(ج) جمع ونشر البيانات الإحصائية المتعلقة بمختلف البلدان والمجالات في المنطقة، مع مراعاة المطالب الوطنية، والإقليمية والعالمية؛ وتنسيق الطلبات الدولية للتخفيف من عبء الأعضاء والأعضاء المنتسبين فيما يتعلق بالتصدي للمشاكل؛ وتشجيع تقاسم البيانات باستخدام التكنولوجيا الإلكترونية. وسيولى اهتمام خاص لتحسين قدرة الوصول إلى البيانات التي يتم جمعها وقابلية مقارنتها دولياً؛

(د) تعزيز مشاركة الأعضاء والأعضاء المنتسبين في المنطقة في النظام الإحصائي العالمي. وعملاً بتوصيات اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، ستشرع اللجنة في وضع مقاييس إحصائية دولية مختارة وتنقيحها واختبارها وتنفيذها وستنسق هذه العملية على الصعيد الإقليمي، وستعدل، عند اللزوم، هذه المقاييس لتتماشى وظروف الأعضاء والأعضاء المنتسبين واحتياجاتهم؛

(هـ) تحسين دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المكاتب الإحصائية وتشجيع تطبيقها لمساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين في قياس الاقتصاد على أساس المعرفة وإدارة العولمة؛

(و) تعزيز شبكات المؤسسات الإحصائية الإقليمية التي ستقدم البيانات الأساسية لرصد السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على الفقر وغيرها من الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة؛

(ز) جمع ونشر البيانات الإحصائية عن تعبئة الموارد على كل من الصعيد الدولي والوطني والإقليمي من أجل القضاء على الفقر.

١٥-١٤ وستتحقق هذه الاستراتيجية من خلال عقد اجتماعات حكومية دولية واجتماعات لأفرقة الخبراء؛ وجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومؤشرات الفقر وتحليل ونشر هذه البيانات والمعلومات؛ والعمل على تحسين تنسيق العمل الإحصائي في المنطقة؛ وتقديم الخدمات الاستشارية لبناء القدرات في ميداني الإحصاءات ومؤشرات الفقر. وسيضطلع بالتدريب وما يتصل به من مواد بالتعاون الوثيق مع المعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ، الذي يعد مؤسسة فرعية تابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

الإنجازات المتوقعة

١٥-١٥ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسينات كبيرة لمعظم الأعضاء والأعضاء المنتسبين في مجال موثوقية تقديرات حالات الفقر والمؤشرات الإنمائية المتصلة بالفقر وقابلية هذه التقديرات للمقارنة؛ (ب) زيادة قدرة البلدان في المنطقة، وبخاصة البلدان النامية،

والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، على تحديد البيانات الضرورية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية وجمعها، وتجهيزها، وتحليلها، واستخدامها، بما في ذلك القدرة على دعم تحليل القضايا الجنسانية؛ (ج) تحسين التنسيق، والتعاون وتبادل المعلومات، وزيادة استخدام المقاييس الإحصائية العامة في المنطقة وتحسين توفر البيانات الإحصائية القابلة للمقارنة بشأن البلدان والمجالات في المنطقة؛ (د) تخطيط تكنولوجيا المعلومات بشكل أكثر انتظاماً واعتماد سياسات متماسكة في هذا الميدان.

مؤشرات الإنجاز

١٥-١٦ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة في عدد الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين يعدون إحصاءات ذات جودة معقولة بشأن الفقر؛ (ب) الأرقام التي حققها الأعضاء والأعضاء المنتسبون في مجال تطبيق نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣؛ (ج) عدد المشاركين، لا سيما من أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي يشير إلى أن الاجتماعات التي عقدتها اللجنة والدورات التدريبية التي نظمتها شكلت مساهمة كبيرة في بناء قدرات هؤلاء المشاركين على تحديد البيانات الضرورية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية وجمعها، وتجهيزها، وتحليلها، واستخدامها، بما في ذلك الإحصاءات المتعلقة بالقضايا الجنسانية؛ (د) تحسن مدى توفر البيانات الإحصائية القابلة للمقارنة بشأن البلدان والمجالات في المنطقة؛ (هـ) عدد الأعضاء والأعضاء المنتسبين والدوائر الإحصائية الوطنية التي تعتمد الخطط والاستراتيجيات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات.

البرنامج الفرعي ٣ التجارة والاستثمار

الهدف

١٥-١٧ يتمثل الهدف من هذا البرنامج في تحسين قدرة الأعضاء والأعضاء المنتسبين في اللجنة على الاندماج بشكل فعال في الاقتصاد العالمي من خلال التجارة والاستثمار المستدامين.

الاستراتيجية

١٥-١٨ تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التجارة الدولية والصناعة، التي ستبني الاستراتيجية التالية:

- (أ) التركيز على الاندماج الفعال في النظم التجارية العالمية والإقليمية، وكفاءة التجارة، والقدرة على المنافسة، وتعزيز الاستثمار وتطوير المؤسسات التجارية؛
- (ب) القيام بدور المبادرة في تعزيز الحوار بشأن السياسات والأنشطة التنفيذية، بما في ذلك التدريب، وتقديم الخدمات الاستشارية والاتصال الشبكي الإقليمي والأقليمي ودون الإقليمي؛
- (ج) تكييف نُهج ابتكارية وعملية إزاء بناء القدرات لكل من الموارد البشرية والمؤسسات للأعضاء والأعضاء المنتسبين لمجمهم بشكل فعال في الاقتصادين الدولي والإقليمي، مع التركيز على التجارة والتنمية؛
- (د) دعم الاتصال الشبكي بين مؤسسات البحث والتدريب في المنطقة.

وستُتبع هذه الاستراتيجية من خلال التعاون الوثيق مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية.

الإنجازات المتوقعة

١٥-١٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين إدراك واضعي السياسات الوطنية لاتفاقات التجارة متعددة الأطراف والنتائج المترتبة عليها، بما في ذلك عملية الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية؛ (ب) ازدياد مشاركة البلدان النامية والبلدان المنتسبة في اتفاقات التجارة الإقليمية، واتفاق بانكوك على وجه الخصوص؛ (ج) تعميق معرفة واضعي السياسات الوطنية بغية زيادة كفاءة التجارة بتقليل الحواجز الإجرائية والإدارية المفروضة على التجارة وتبسيط الوثائق التجارية ومواءمتها؛ (د) تعزيز قدرات بلدان المنطقة، وبخاصة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، على إزالة العوائق المتعلقة باجتذاب الاستثمار وبتخاذ تدابير للتيسير والتنفيذ؛ (هـ) تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية التي تقدم المساعدة إلى الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية الأعضاء والأعضاء المنتسبين والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، على زيادة قدرتها التنافسية في مجال الصادرات.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٢٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة عدد الاتفاقات متعددة الأطراف التي تعبر على نحو أفضل عن مصالح البلدان النامية الأعضاء والبلدان المنتسبة؛ (ب) زيادة عدد

المنضمين الجدد إلى منظمة التجارة العالمية من المنطقة؛ (ج) زيادة عدد الموقعين الجدد على اتفاق بانكوك؛ (د) زيادة عدد الخدمات الاستشارية المقدمة إلى بلدان المنطقة، وبخاصة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، في مجال الأخذ بتشريعات و/أو قواعد وسياسات جديدة أو معدلة فيما يتعلق باجتذاب الاستثمارات واتخاذ تدابير للتيسير والتنفيذ؛ (هـ) زيادة عدد أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي تدخل تشريعات وقواعد تنظيمية و/أو سياسات جديدة أو معدلة تتعلق باجتذاب الاستثمار وتدابير التيسير والتنفيذ؛ (و) زيادة عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تعرب عن رضاها عما تتلقاه من دعم من المؤسسات التابعة للأعضاء والأعضاء المنتسبين التي تتلقى المساعدة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما مؤسسات أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والبلدان الجزرية النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

البرنامج الفرعي ٤ النقل والسياحة

الهدف

١٥-٢١ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين لها بغية إعداد وتنفيذ مبادرات وسياسات النقل الإقليمية والأقليمية سعياً لتحسين الوصول إلى الأسواق الإقليمية والعالمية وتعزيز دور السياحة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الاستراتيجية

١٥-٢٢ تتولى شعبة النقل والاتصالات والسياحة وتطوير الهياكل الأساسية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) تنسيق وتيسير إعداد شبكات نقل إقليمية وأقليمية تعزز قدرات أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين لها على المنافسة في الأسواق الإقليمية والعالمية؛

(ب) القيام بدور سباق في تشجيع إقامة أنظمة النقل الوطنية والإقليمية من خلال عمليات حوار دولية بشأن السياسات العامة وأنشطة تنفيذية وإقامة الشبكات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ج) اتباع نهج مبتكرة وعملية لتعزيز القدرات المؤسسية الوطنية لإعداد وتنفيذ سياسات نقل وتخطيط مستدامة تراعى فيها الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛

(د) دعم تنمية السياحة المستدامة بتعزيز القدرات على إعداد السياسات العامة وتمتين روابط التعاون الإقليمي، لا سيما إقامة الشبكات بين مؤسسات التدريب السياحي.

١٥-٢٣ وستطبق هذه الاستراتيجية بتنفيذ إعلان سول بشأن تنمية الهياكل الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ الذي اعتمدته المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بشأن الهياكل الأساسية المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، بما في ذلك برنامج العمل الإقليمي (٢٠٠٢-٢٠٠٦) لخطة عمل نيودلهي بشأن تنمية الهياكل الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٧-٢٠٠٦)، وخطة العمل المتعلقة بتنمية السياحة المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٩-٢٠٠٥). وسيستعان في القيام بذلك بسبل منها عقد اجتماعات حكومية دولية واجتماعات لأفرقة الخبراء وتجميع البيانات والمعلومات عن الهياكل الأساسية للنقل وتحليلها ونشرها وتيسير النقل والسياحة لتعميق الوعي بالقضايا الإقليمية والأقليمية والعالمية البالغة الأهمية والاستراتيجيات المستدامة لتطوير وتمتين عرى التعاون الإقليمي والأقليمي في مواجهة المسائل والمشاكل المشتركة واستحداث وإعداد مواد تدريبية وتقديم الخدمات الاستشارية لبناء القدرات في مجالات النقل والهياكل الأساسية وتيسير النقل والسياحة.

الإنجازات المتوقعة

١٥-٢٤ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) توسيع نطاق التغطية الجغرافية وقدرات الطريق البري الآسيوي والسكك الحديدية العابرة لآسيا واستحداث وتطوير المعايير المتعلقة بالوصلات الرئيسية للهياكل الأساسية للنقل بالشاحنات الأساسية وتطوير التكامل بين شبكات النقل لربط الأسواق الإقليمية والعالمية؛ (ب) تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة في سياسة النقل وفي عمليات التخطيط والتطوير بما في ذلك الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛ (ج) تحديد وإزالة العوائق المتعلقة بالهياكل الأساسية وذات الطابع التنظيمي والإجرائي والوثائقي في عملية النقل التي تعرقل حركة السلع والأشخاص والخدمات دون انقطاع؛ (د) تعزيز قدرات المخططين السياحيين ومؤسسات السياحة على تعزيز التنمية المستدامة للسياحة؛ (هـ) زيادة التعاون بين وكالات ومنظمات السياحة ومؤسسات التعليم والتدريب في المنطقة.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٢٥ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) وضع اتفاق حكومي دولي بشأن الطريق البري الآسيوي وعدد الأعضاء والأعضاء المنتسبين المنضمين إلى ذلك الاتفاق؛ تشغيل قطارات الحاويات في ممرات مختارة في نطاق شبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا والخطط الرامية إلى إنشاء مراكز للنقل والإمداد المتعدد الوسائط؛ (ب) عدد الوكالات في البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين إليها الذين يتخذون إجراءات متابعة ترمي إلى تيسير مشاركة أصحاب المصلحة في عملية النقل؛ (ج) السياسات والتدابير التي استحدثتها الأعضاء والأعضاء المنتسبون عملاً بتوصيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الرامية إلى إزالة العقبات المادية وغير المادية التي تعرقل عمليات النقل؛ (د) حصر تدابير المتابعة التي اتخذها الأعضاء والأعضاء المنتسبون بشأن توصيات اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ المتعلقة بإعداد السياسات العامة والتخطيط في قطاع السياحة؛ (هـ) عدد تدابير التعاون الذي اتخذها ونفذها الأعضاء والأعضاء المنتسبون المشاركون في شبكة معاهد التعليم والتدريب في مجال السياحة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

البرنامج الفرعي ٥ البيئة والتنمية المستدامة

الهدف

١٥-٢٦ يمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز القدرات الوطنية لأعضاء اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ وأعضائها المنتسبين بغية إعداد وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات البيئية والإنمائية المستدامة التي تمكنها من الاستفادة إلى أقصى حد من فوائد العولمة.

الاستراتيجية

١٥-٢٧ تتولى شعبة البيئة وتنمية الموارد الطبيعية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) القيام بدور سباق في تشجيع عمليات الحوار بشأن السياسة العامة التي تُضمّن الاعتبارات البيئية في الخطط العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك في قطاعات محددة مثل موارد المياه والطاقة؛

(ب) رصد التوجهات البيئية وتنفيذ الاتفاقات البيئية العالمية على الصعيد الإقليمي والإبلاغ عنها بانتظام؛

(ج) اتباع نهج ابتكارية وعملية لبناء قدرات الموارد البشرية والمؤسسات بين أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين إليها من أجل تحقيق التنمية المستدامة والتركيز على التأثيرات البيئية الناجمة عن العولمة وتحرير التجارة؛

(د) تشجيع توسيع نطاق مشاركة أصحاب المصلحة في عملية اتخاذ القرارات وفي تنفيذ السياسات والقرارات ذات الصلة بالتنمية المستدامة؛

(هـ) دعم التعاون البيئي الإقليمي ودون الإقليمي بتعزيز الشبكات.

١٥-٢٨ وستتبع هذه الاستراتيجية من خلال تنفيذ برنامج العمل الإقليمي للتنمية المستدامة السليمة بيئياً للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥، والمبادرات السبع الواردة في برنامج عمل بنوم بنه الإقليمي بشأن التنمية المستدامة لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ الذي اعتمده الاجتماع الإقليمي رفيع المستوى لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. ومن الوسائل التي ستستخدم لتحقيق ذلك عقد اجتماعات حكومية دولية ولأفرقة الخبراء؛ وإجراء بحوث ودراسات؛ وتوفير التدريب وتقديم الخدمات الاستشارية وتبادل التجارب وتكرار تطبيق أفضل الممارسات والتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وستعالج أيضاً الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالتنمية المستدامة والحصول على مياه الشرب المأمونة.

الإنجازات المتوقعة

١٥-٢٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين القدرات الوطنية للتفاوض بشأن الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الرئيسية والامتنال الفعلي لهذه الاتفاقات؛ (ب) تعزيز القدرات الوطنية والمحلية في مضمار رصد وتقييم التوجهات البيئية والإنمائية؛ (ج) تعزيز القدرات الوطنية لوضع وتنفيذ سياسات وخطط لتنمية الطاقة المستدامة؛ (د) تحسين القدرات الوطنية في مجال تنمية الطاقة المتجددة وتحسين كفاءة الطاقة والتعاون عبر الحدود في مجال الطاقة؛ (هـ) تمكين القدرات الوطنية للتخطيط الاستراتيجي وإدارة موارد المياه وتحسين الحصول على مياه الشرب المأمونة وتعميق وعي العامة بالحفاظ على المياه؛ (و) زيادة إشراك أصحاب المصلحة في التخطيط وتنفيذ تكرار تطبيق أفضل الممارسات في إدارة البيئة؛ (ز) تنمية القدرات الوطنية لوضع وتنفيذ خطط عمل للتأهب للكوارث الطبيعية وتخفيف وطأتها فيما يتعلق بالمياه.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٣٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد السياسات والتدابير التي استحدثتها الأعضاء والأعضاء المنتسبون لتنفيذ الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف والامثال لها وإعمالها؛ (ب) عدد تقارير التقييم الوطنية والمحلية ذات الصلة بالتوجهات البيئية؛ (ج) الزيادة في عدد الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين يتخذون خطوات لتضمين التخطيط والإدارة الاستراتيجية في سياساتهم وخططهم الوطنية للطاقة؛ (د) الزيادة في عدد الخطط الوطنية للطاقة المتجددة التي تم استحداثها أو تحسينها والسياسات الرامية إلى تحقيق كفاءة الطاقة والتدابير المتخذة في المؤسسات التي تستهلك قدرا كبيرا من الطاقة وما يثبت تعزيز التعاون دون الإقليمي في مجال الطاقة؛ (هـ) الزيادة في عدد السياسات والتدابير المتخذة لتدعيم التخطيط والإدارة الاستراتيجية لموارد المياه بما في ذلك السياسات الرامية إلى تحسين وسائل الحصول على مياه الشرب الآمنة والزيادة في عدد حملات توعية العامة بشأن الحفاظ على الموارد المائية؛ (و) الإفادات الواردة من الحكومات والمجتمع المدني بشأن نطاق ومستوى مشاركة أصحاب المصلحة في تخطيط وتنفيذ وتكرار تطبيق أفضل الممارسات في إدارة البيئة؛ (ز) الزيادة في عدد الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين أعدوا ونفذوا خطط عمل وطنية بشأن التأهب للكوارث الطبيعية وتخفيف وطأتها فيما يتعلق بالمياه.

البرنامج الفرعي ٦

تكنولوجيا الإعلام والاتصالات والفضاء

الهدف

١٥-٣١ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين لها على تهيئة بيئة مشجعة لإعداد ونقل وتطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفضاء.

الاستراتيجية

١٥-٣٢ يتولى قسم التكنولوجيا التابع لشعبة التجارة الدولية والصناعة وقسم تطبيقات تكنولوجيا الفضاء التابع لشعبة تنمية الموارد البيئية والموارد الطبيعية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، ويقومان باتباع الاستراتيجية التالية:

(أ) التركيز على إعداد أطر قانونية وتنظيمية وسياسات تنافسية تتعلق بالاستثمار وتوفير الخدمات والهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفضاء؛

- (ب) دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قطاعات اقتصادية واجتماعية شتى، ولا سيما لتعزيز القدرة التنافسية للمنتجات والخدمات؛
- (ج) تعزيز تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تستخدم السواتل لا سيما الاستشعار المتكامل عن بعد والاتصالات بواسطة السواتل للمناطق النائية والمناطق الريفية والتعليم عن بعد وتخطيط التنمية المستدامة؛
- (د) تعزيز استخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفضاء من خلال عدة وسائل منها تيسير التكيف مع الظروف المحلية أو نقل أفضل الممارسات.

١٥-٣٣ وستتبع هذه الاستراتيجية من خلال تنفيذ إعلان دلهي المتعلق بتطبيقات تكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ لتحسين نوعية الحياة في الألفية الجديدة واستراتيجية وخطة عمل تطبيقات تكنولوجيا الفضاء لتحقيق التنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ في الألفية الجديدة. وستطبق الاستراتيجية أيضا من خلال عقد اجتماعات حكومية دولية ولأفرقة الخبراء وإجراء الدراسات والبحوث وتنفيذ الأنشطة التشغيلية بما في ذلك التدريب والمشاريع النموذجية وتقديم الخدمات الاستشارية وتوفير الربط الشبكي على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من خلال مختلف أشكال التعاون بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب.

الإنجازات المتوقعة

١٥-٣٤ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين السياسات العامة والأطر التنظيمية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز القدرات المؤسسية لتيسير تطوير هذه التكنولوجيات على الصعيد الوطني؛ (ب) تمكين عرى التعاون الإقليمي في مجال تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دعما للجهود الوطنية المبذولة لتعزيز القدرة التنافسية للمنتجات والخدمات؛ (ج) تعزيز التعاون الإقليمي في مجال تطبيقات تكنولوجيا الفضاء دعما للجهود الوطنية في إدارة الكوارث؛ (د) تمكين عرى التعاون الإقليمي في تطبيق تكنولوجيا المعلومات والفضاء دعما للجهود الوطنية الرامية إلى الحد من الفقر؛ (هـ) تعزيز القدرات الوطنية لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والفضاء لحماية البيئة والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٣٥ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين يتلقون مساعدة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والمبادرات الجديدة التي اتخذوها تحسينا لسياستهم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأطر المؤسسية؛

(ب) عدد مراكز التدريب الوطنية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تم تحسينها والأنشطة ذات الصلة بالتعاون التقني بين البلدان النامية التي تم تنظيمها بمساعدة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ (ج) إنشاء آلية إقليمية للتعاون في مجال تطبيقات تكنولوجيا الفضاء دعماً للجهود الوطنية الرامية إلى إدارة الكوارث؛ (د) عدد المشاريع النموذجية في مجال تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والفضاء التي نُفذت بمساعدة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ دعماً للجهود الوطنية الرامية إلى الحد من الفقر؛ (هـ) الزيادة في عدد الأنشطة التي نظمتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، لا سيما من خلال التعاون التقني فيما بين البلدان النامية لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والفضاء في حماية البيئة والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

البرنامج الفرعي ٧ التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة

الهدف

٣٦-١٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين إليها في إعداد وتنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى معالجة قضايا التنمية الاجتماعية الملحة، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة بما تتخذه من مظاهر آخذة في التغير، وذلك بغرض تعزيز إنتاجية ونوعية الموارد البشرية. وتشمل هذه القضايا ما يلي:

(أ) تحقيق المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني وزيادة مشاركة الفئات الاجتماعية المهمشة، ولاسيما الفقراء والنساء والشباب والأطفال والمعوقون وكبار السن والمصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وذلك في سياق التغير الاجتماعي والاقتصادي والديمقراطي السريع؛

(ب) قضايا الصحة والتنمية، مع التركيز بوجه خاص على ما يترتب على الإصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وإساءة استعمال المخدرات من عواقب اجتماعية واقتصادية.

الاستراتيجية

٣٧-١٥ تتولى شعبة التنمية الاجتماعية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، وتتبع في ذلك الاستراتيجية التالية:

(أ) الدعوة إلى إيلاء الأولوية للمسائل الاجتماعية المستجدة في السياسات والبرامج الوطنية وكذلك في اعتمادات الميزانية؛

(ب) تشجيع الشراكات متعددة القطاعات بين الحكومات الوطنية والمحلية وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والقطاع الخاص والمجتمع المدني لكفالة معالجة قضايا التنمية الاجتماعية الملحة، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة، على نحو فعال؛

(ج) تعزيز المؤسسات الوطنية لتمكينها من المشاركة بصورة أكثر فعالية في تخطيط التنمية الاجتماعية على النحو المبين أعلاه، بما في ذلك المسائل الناشئة عن تغير التوجهات والديناميات السكانية؛

(د) توثيق وتشجيع تكييف الممارسات الحسنة في التعامل مع القضايا الاجتماعية المستجدة في شتى بيئات السياسة العامة والتنفيذ؛

(هـ) تعزيز قدرات الموظفين على الصعيدين الوطني والمحلي في تخطيط وتقديم الخدمات الصحية والاجتماعية للفئات الضعيفة اجتماعيا؛

(و) تعزيز مراعاة الأبعاد الجنسانية والمسائل ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز واهتمامات المعوقين والمسائل ذات الصلة بالشيخوخة في السياسات والبرامج الوطنية.

١٥-٣٨ وعند اتباع هذه الاستراتيجية سينصب الاهتمام على تمكين عرى التعاون الإقليمي سعيا لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالتمكين للمرأة ومحاربة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومحاربة إساءة استعمال المخدرات والجريمة عبر الوطنية ويدخل في باب ذلك الاتجار بالبشر والتركيز على الشباب. وسيتصدى البرنامج الفرعي أيضا لمسائل تتعلق بالمساواة في الفرص للمعوقين والديناميات الديمغرافية المتغيرة، بما في ذلك نزوح السكان إلى الشيخوخة وازدياد الحراك السكاني. وسيتم تحقيق ذلك بتعاون وثيق مع الحكومات وأصحاب المصلحة المتعددين ومن بينهم القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني واجتماعات الأفرقة الحكومية الدولية وأفرقة الخبراء وتحليل البيانات والمعلومات وبشها تعميقا للوعي بالقضايا الاجتماعية البالغة الأهمية والاستجابات المناسبة المتعددة القطاعات وبناء القدرات الوطنية بتقديم التدريب والخدمات الاستشارية.

الإنجازات المتوقعة

١٥-٣٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) إيلاء أولوية عليا من قبل واضعي السياسات الوطنية والمحلية ومديري البرامج للمسائل الاجتماعية المستجدة على نحو ما ورد تعريفه

أعلاه؛ (ب) تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية على تنفيذ سياسات ترمي إلى معالجة القضايا الاجتماعية المستجدة؛ (ج) قيام الحكومات والمجتمع المدني بتكثيف الممارسات الحسنة المتبعة في معالجة القضايا الاجتماعية المستجدة لتلائم بيئات شتى؛ (د) ازدياد قدرة الموظفين الوطنيين والمحليين على تخطيط وتقديم خدمات صحية واجتماعية بصورة أكثر فعالية للفئات الضعيفة اجتماعياً؛ (هـ) إعداد وتنفيذ مزيد من البرامج و المشروعات متعددة القطاعات من قبل مختلف الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية (مثل الحكومات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها والجهات الفاعلة في المجتمع المدني بما في ذلك ممثلو الفئات الضعيفة اجتماعياً) لمعالجة القضايا الاجتماعية المستجدة؛ (و) التزامات أشد من قبل الحكومات بتعزيز مراعاة الأبعاد الجنسانية والمسائل ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز واهتمامات المعوقين في السياسات والبرامج الوطنية.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٤٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) ارتفاع مستوى الموارد البشرية والمالية المخصصة على الصعيد الوطنية والمحلية لمعالجة القضايا الاجتماعية على النحو المحدد أعلاه؛ (ب) عدد المؤسسات الوطنية التي تتلقى مساعدة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في إجراء تحليل للسياسة العامة بشأن القضايا الاجتماعية المستجدة؛ (ج) الإفادات الواردة من الحكومات والمجتمع المدني بشأن جدوى الممارسات الحسنة التي نشرتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بغية تكييفها محلياً ووطنياً؛ (د) توفير مزيد من التدريب و/أو تخطيط أعمال محددة في تطبيق المعارف التي اكتسبها الموظفون الوطنيون والمحليون الذين شاركوا في حلقات الدراسة المتعلقة بالتدريب والسياسة العامة التي عقدتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لزيادة كفاءة الخدمات الصحية والاجتماعية المقدمة للفئات الضعيفة؛ (هـ) الزيادة في عدد الأنشطة المشتركة بين مختلف الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية (أي الحكومات وهيئات منظومة الأمم المتحدة والوكالات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني ومن بينها ممثلو المجموعات الضعيفة) لمعالجة القضايا الاجتماعية المستجدة؛ (و) عدد وطبيعة التوجيهات التي أصدرتها الحكومة دعماً لمراعاة المنظور الجنساني والمسائل المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز واهتمامات المعوقين في السياسات والبرامج الوطنية.

الولايات التشريعية
البرنامج ١٥
التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ١
الفقر والتنمية

قرارات الجمعية العامة

دور الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر	١٩٤/٥٢
تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة	١٨١/٥٣
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي	١٩١/٥٥
برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا	٢٧٩/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية	١٨١/٥٦
الأعمال التجارية والتنمية	١٨٥/٥٦
مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٨/٥٦
التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية	٢٠٢/٥٦
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)	٢٠٥/٥٦
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا	٢٢٧/٥٦
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية للأمم المتحدة	٥٥/١٩٩٩

عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى،	٥/٢٠٠٠
٢٠٠٩-٢٠٠٠	
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	
النهوض بالمدن من حيث الصحة والسلامة البيئية	٦/٥٢
الرصد والمراقبة على الصعيدين الاقتصادي والمالي في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٢/٥٥
عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى،	١/٥٦
٢٠٠٩-٢٠٠٠	

البرنامج الفرعي ٢ الإحصاءات

قرارات الجمعية العامة	
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٠٩/٥٦

قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي

نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣	٥/١٩٩٣
البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠٠٠	٧/١٩٩٥

قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	
الدوائر الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ	٢٤٦ (د - ٤٢)

البرنامج الفرعي ٣ التجارة والاستثمار

قرارات الجمعية العامة	
التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي	١٠٠/٥٤

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
التجارة الدولية والتنمية	١٨٢/٥٥
دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي	١٩١/٥٥
نحو إقامة شراكات عالمية	٧٦/٥٦
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
التجارة الدولية والتنمية	١٧٨/٥٦
إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية	١٨٠/٥٦
دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل	٢٠٩/٥٦
قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى، ٢٠٠٩-٢٠٠٠	٥/٢٠٠٠
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	
برنامج العمل المنقح للتعاون الاقتصادي الإقليمي في مجالي التجارة والاستثمار	١٠/٥٢
عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى، ٢٠٠٩-٢٠٠٠	١/٥٦
إدماج بلدان آسيا والمحيط الهادئ النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في النظام التجاري الدولي	٥/٥٧

البرنامج الفرعي ٤

النقل والسياحة

قرارات الجمعية العامة

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي	١٠٠/٥٤
--	--------

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية	١٨١/٥٥
برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً	٢٧٩/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية	١٨٠/٥٦
مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٨/٥٦
قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى، ٢٠٠٩-٢٠٠٠	٥/٢٠٠٠
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	
أشكال النقل بالطرق والسكك الحديدية وتدابير تيسيره	١١/٤٨
الجسور البرية داخل آسيا و بين آسيا وأوروبا	٩/٥٢
التنمية المستدامة للنقل في المياه الداخلية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ	١/٥٥
عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى، ٢٠٠٩-٢٠٠٠	١/٥٦

البرنامج الفرعي ٥

البيئة والتنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١	د١ - ٢/١٩
تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة	٢١٨/٥٤

إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٩٥/٥٦
مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	١٩٨/٥٦
قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	
إطار لبرنامج عمل شرق آسيا دون الإقليمي للتعاون البيئي	٣/٥٣
تعزيز مستقبل الطاقة المستدامة للدول الجزرية الصغيرة	٤/٥٦
المؤتمر الوزاري المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ، ٢٠٠٠	٢/٥٧
تنفيذ البرامج والاستراتيجيات وطرائق التنفيذ المتعلقة بتنمية الطاقة المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥، دعماً لإعلان بالي المتعلق بآفاق الطاقة والتنمية المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ	٦/٥٧

البرنامج الفرعي ٦

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والفضاء

قرارات الجمعية العامة

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٦٧/٥٤
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات	١٨٣/٥٦

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التعاون الإقليمي في مجال التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ	٦/٢٠٠٠
---	--------

قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	
التعاون الإقليمي في مجال تسخير التطبيقات الفضائية لأغراض التنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ	٣/٥٦
التعاون الإقليمي في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات من أجل التنمية	٤/٥٧

البرنامج الفرعي ٧

التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضايا الاجتماعية المستجدة

قرارات الجمعية العامة

تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية	١٨٣/٥٣
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٣٥/٥٤
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	٧١/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين	١١٥/٥٦
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١١٧/٥٦
العنف ضد العاملات المهاجرات	١٣١/٥٦
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة	١٧٧/٥٦
دور المرأة في التنمية	١٨٨/٥٦
تنمية الموارد البشرية	١٨٩/٥٦
متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة	٢٢٨/٥٦
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٢٢٩/٥٦

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥/٢٠٠٠ عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى،
٢٠٠٠-٢٠٠٩

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

- ٤/٥٣ القضاء على الإساءة الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال في آسيا والمحيط الهادئ
- ١/٥٤ تعزيز الدعم الإقليمي في القرن الحادي والعشرين للمصايين بحالات عجز
- ٢/٥٤ إعلان مانيلا بشأن التعجيل بتنفيذ برنامج العمل المعني بالتنمية الاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٤/٥٤ تعبئة الموارد البشرية والمالية لتعزيز تنفيذ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- ٤/٥٥ نحو مجتمع لجميع الأعمار: إعلان وخطة عمل ماكاو بشأن الشيخوخة لآسيا والمحيط الهادئ
- ١/٥٦ عقد التعاون لتنمية منطقة نهر الميكونغ دون الإقليمية الكبرى،
٢٠٠٠-٢٠٠٩
- ٢/٥٦ تعزيز تنمية الموارد البشرية في آسيا والمحيط الهادئ
- ١/٥٧ دعوة إقليمية لاتخاذ إجراءات لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في آسيا والمحيط الهادئ
- ٣/٥٧ متابعة المؤتمر الرابع العالمي المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

البرنامج ١٦

التنمية الاقتصادية في أوروبا

التوجه العام

١٦-١ يتمثل التوجه العام للبرنامج في تعزيز العلاقات الاقتصادية للبلدان الأعضاء سواء فيما بينها أو مع بلدان العالم الأخرى، من أجل تحسين نوعية الحياة، وتعزيز أمن السكان وضمان التنمية المستدامة. وتنشأ الولايات الأساسية للبرنامج من قرارات الجمعية العامة، لاسيما القرار ٢/٥٥ المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وغيره من القرارات ذات الصلة بنتائج الأحداث التي جرى تنظيمها مؤخرا، فضلا عن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وقد أنشأ المجلس، بقراره ٣٦ (د-٤) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧، اللجنة الاقتصادية لأوروبا وأسند إليها مسؤوليات تنسيق وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي في أوروبا. ويرد مزيد من التوجيهات للبرنامج في قرارات ومقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا، وبخاصة الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل المرفقة به، اللذين اعتمدهما المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٢٤/١٩٩٧. وستراعى في تنفيذ برنامج العمل أي توجيهات إضافية للبرنامج تنتج عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٢). وتضطلع اللجنة الاقتصادية لأوروبا بالمسؤولية الفنية عن البرنامج، بدعم من أمانتها.

١٦-٢ والاستراتيجية العامة للجنة الاقتصادية لأوروبا مصممة حول تسعة برامج فرعية مترابطة ومتكاملة. وتنطوي الاستراتيجية على وضع البيانات الاقتصادية، وإجراء الدراسات وتحليل السياسات، والتفاوض على الاتفاقيات والمعايير والمبادئ التوجيهية، وتشجيع الحوار وتبادل المعلومات والتجارب. وعليه، تتوقع اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تساهم في تفادي ظهور خطوط تقسيم جديدة في أوروبا، مستفيدة في ذلك من دورها الراسخ بوصفها المنتدى المحايد الوحيد الشامل لأوروبا وأمريكا الشمالية، المكرس لصياغة أدوات التكامل في المجالين الاقتصادي والتقني، الذي تشارك فيه جميع الحكومات بصفتها أعضاء كاملي العضوية وعلى قدم المساواة.

١٦-٣ وستظل جهود إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصادين الأوروبي والعالمي تحظى بالأولوية. ونظرا للتغيرات والاحتياجات المتطورة لهذه البلدان، سيتم تطوير المزيد من أشكال التعاون التقني المرنة من أجل: (أ) تحسين قدرتها على تطبيق الصكوك الملزمة قانونيا وغيرها من المعايير الإقليمية التي اعتمدها؛ (ب) إيجاد حل مناسب للمشاكل العابرة للحدود التي تواجهها تلك البلدان؛ (ج) تعزيز تكاملها مع بقية المنطقة،

خاصة ما يتم عن طريق التجارة وتدفقات الاستثمار. وعلى العموم سوف يقدم المستشارون الإقليميون الدعم للبلدان ومجموعات البلدان، بناء على طلبها، ثم من خلال وحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية. وستولى العناية كذلك لتعزيز التعاون بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا والبلدان المجاورة غير الأعضاء في اللجنة، خاصة تلك الواقعة في آسيا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط. وسيعزز التعاون مع أمانات هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الأوروبية (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا)، والجماعة الأوروبية وغيرها من الهيئات الإقليمية الناشطة في المنطقة، مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير. وسيتم إدراج المنظورات الإقليمية في الحوار الدائر على الصعيد العالمي حول القضايا الاقتصادية الكبرى، وسيجري الإسهام بمدخلات إقليمية في المناسبات التي تقيمها الأمم المتحدة والبرامج التي تضطلع بها على الصعيد العالمي، كما سيجري تعزيز مشاركة المجتمع المدني والقطاع الخاص في أعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

١٦-٤ ويعد تعميم مراعاة المنظور الجنساني وإشراك دوائر الأعمال التجارية من الشواغل الشاملة لعدة قطاعات والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من التوجهات الاستراتيجية للجنة الاقتصادية لأوروبا، حيث تنص خطة العمل على وجوب تعميم مراعاة المنظور الجنساني وإشراك دوائر الأعمال في كل أعمال اللجنة، ومن ثم فجميع الهيئات الفرعية الرئيسية ستراعي ذلك عند إعداد برامج عملها واعتمادها وتنفيذها.

البرنامج الفرعي ١ البيئة

الهدف

١٦-٥ يتمثل الهدف في تخفيض الأعباء البيئية في جميع أنحاء المنطقة إلى مستويات لا تترتب عليها أي آثار ضارة تذكر، ولا تشكل خطراً على الظروف البيئية لأجيال المستقبل.

الاستراتيجية

١٦-٦ أسندت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي في داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا إلى شعبة البيئة والمستوطنات البشرية. وسينفذ البرنامج الفرعي تحت توجيه لجنة السياسات البيئية، وعلى المستوى الوزاري عن طريق متابعة مؤتمر "بيئة من أجل أوروبا" المقرر عقده في كييف (أوكرانيا) في عام ٢٠٠٣، والإعداد لمؤتمر البيئة والصحة المقرر عقده في بودابست (هنغاريا) في عام ٢٠٠٤. وستهدف الأنشطة إلى تعزيز القدرات المؤسسية للبلدان الأعضاء، الأمر الذي سيجري الاضطلاع به جزئياً من خلال تقديم الخدمات الاستشارية الإقليمية وتقاسم التجارب بين هذه البلدان في مجالات شتى: الحد من تلوث

الهواء، حماية الأنظمة الإيكولوجية المائية، الوقاية من الأمراض المتعلقة بالماء والحد منها، الوقاية من الآثار الضارة للحوادث الصناعية، تعزيز سبل وصول الجمهور إلى المعلومات البيئية، زيادة مشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة. وسيجري تعزيز التعاون الشامل للقطاعات، سواء فيما بين المجالات البيئية أو بين مختلف القطاعات (البيئة، النقل، الصحة، الطاقة)، عن طريق توفير منتديات حافزة للهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما فيها هيئات إدارة الاتفاقيات والبروتوكولات.

١٦-٧ وسيتم توجيه اللجنة في مجال السياسات عن طريق استعراض الأولويات البيئية، وتعزيز الصكوك المتعلقة بالسياسات لمنع وإيقاف التدهور البيئي، وإدماج الاعتبارات البيئية في السياسات القطاعية. وسوف تقدم المساعدة إلى مزيد من البلدان (غير الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي) في المنطقة، لإجراء دراسة منهجية وتحليلية لأدائها فيما يتعلق بتحقيق أهداف السياسات البيئية المحلية والالتزامات الدولية ذات الصلة وفي تعزيز الإدارة والسياسات البيئية. وسيجري تعزيز الرصد الفعال للصكوك القانونية الدولية في مجال البيئة وتحسين تنفيذها والامتثال لها. وفضلاً عن ذلك، ستجري مساعدة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بناء على طلبها، في عمليات الإصلاح التي تقوم بها أجل بناء وتدعيم قدراتها في مجال الحماية البيئية والتنمية المستدامة، وفي جهودها الرامية إلى الاندماج ضمن إطار قانوني واقتصادي شامل لأوروبا.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز استخدام أدوات السياسة العامة من أجل حماية البيئة في البلدان المعنية؛ (ب) زيادة الوعي بالأولويات البيئية؛ (ج) الزيادة في قدرة الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية على تنفيذ اتفاقيات اللجنة الاقتصادية لأوروبا في مجال البيئة؛ (د) استعراضات الأداء البيئي في تلك البلدان؛ (هـ) زيادة إدماج الشواغل البيئية في صياغة السياسات وتنفيذها في مختلف القطاعات.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي تنضم إلى الصكوك البيئية الدولية؛ (ب) بدء العمل بقوانين وأنظمة جديدة تهدف إلى حماية البيئة في تلك البلدان؛ (ج) حدوث تغيير في عدد البلدان التي تقوم باستعراضات الأداء البيئي؛ (د) تنفيذ البلدان المعنية لتوصيات استعراضات الأداء البيئي.

البرنامج الفرعي ٢ النقل

الهدف

١٦-١٠ يتمثل الهدف في ضمان وجود نظام نقل فعال وجيد التوازن في المنطقة ويمتاز بمستوى عال من الجودة والسلامة وحماية البيئة وحفظ الطاقة.

الاستراتيجية

١٦-١١ أسندت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي في داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا إلى شعبة النقل. وسينفذ البرنامج الفرعي من خلال أنشطة لجنة النقل الداخلي وهيئاتها الفرعية بالإضافة إلى لجنة الخبراء التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف ووسم المواد الكيميائية، التي تخدمها أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وسيتم تنفيذ أنشطة متابعة استعراض منتصف المدة للمؤتمر الوزاري الاقليمي المعني بالنقل والبيئة المعقود في فيينا والاجتماع الرفيع المستوى الثاني المعني بالنقل والبيئة والصحة، ٢٠٠٢. وستركز الأنشطة بصورة رئيسية على تنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية والحلقات الدراسية وحلقات العمل وعلى إعداد الوثائق والمنشورات. ومن خلال هذه الأنشطة، سيعقد منتدى حكومي لتبادل المعلومات والآراء بشأن اتجاهات النقل وسياساته في المنطقة. وستقدم المساعدة إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من خلال الخدمات الاستشارية الإقليمية وحلقات العمل التدريبية. وسيتم تنفيذ مشاريع التعاون دون الإقليمية الهادفة إلى إقامة الهياكل الأساسية لممرات وشبكات النقل بصورة منسقة في الأجزاء الوسطى والشرقية من أوروبا، وكذلك في البلدان الأعضاء الواقعة في القوقاز وآسيا الوسطى.

١٦-١٢ وسوف ينطوي تنفيذ البرنامج الفرعي على مواءمة الأنظمة الوطنية المتعلقة بمختلف عناصر النقل وطرائقه، وتسهيل عمليات اجتياز الحدود، وإنشاء شبكات هياكل أساسية دولية متوائمة للنقل الداخلي. وتحقيقاً لهذا الهدف، وضعت مجموعة من الاتفاقات والاتفاقيات الدولية على مر السنين بإشراف اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وستشمل الأنشطة تحديث الصكوك القانونية الدولية ومواصلة تطويرها لكي تستجيب لمطالب المجتمع المتعلقة بتحقيق مستوى أعلى من الكفاءة والسلامة وحماية البيئة في مجال النقل ومواكبة التطورات الاقتصادية والتكنولوجية. وسيكون لهذه الأنشطة علاقة بمختلف طرائق النقل الداخلي (النقل البري والحديدي والنقل المائي الداخلي والمركب) وبمختلف عناصر كل طريقة (الهياكل الأساسية والمركبات وعمليات التشغيل)، والشحنات الخاصة (البضائع الخطرة

والمواد الغذائية السريعة العطب) وكذلك إجراءات احتياز الحدود. وسيتم تعزيز الانضمام إلى هذه الصكوك القانونية الدولية بالنسبة إلى البلدان الأعضاء في اللجنة، وخاصة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وإضافة إلى ذلك، ستحسن قدرات حكومات تلك البلدان على تنفيذ هذه الصكوك القانونية الدولية، مع التشجيع على اتباع إجراء متابعة أكثر انتظاماً لتنفيذها.

الإنجازات المتوقعة

١٦-١٣ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) صكوك قانونية دولية جديدة ومستكملة تتعلق بالنقل؛ (ب) تحسين شبكة النقل في أوروبا، بما في ذلك تطوير وتوسيع الممرات عبر الأوروبية؛ (ج) تنفيذ أوسع للصكوك القانونية الدولية في مجال النقل في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (د) تحسين قدرات تلك البلدان على تطوير أنظمة وهيكل نقلها بما يتفق والصكوك القانونية الدولية؛ (هـ) مواءمة الأنظمة الوطنية المتعلقة بمختلف عناصر النقل وطرائقه، وتسهيل عمليات اجتياز الحدود وإنشاء شبكات هياكل أساسية دولية متوائمة للنقل الداخلي؛ (و) أداء المهام الإدارية الضرورية لكفالة مواصلة واستكمال "خلاصة الأنظمة المعروضة للمواءمة" و "سجل الأنظمة التقنية العالمية" المتصلين بـ "اتفاق عام ١٩٩٨ المتعلق بوضع أنظمة تقنية عالمية للمركبات ذات العجلات والمعدات والقطع التي تلائم المركبات ذات العجلات و/أو الممكن استخدامها فيها" ليصبح الاتفاق جاهزاً للتنفيذ بشكل تام.

مؤشرات الإنجاز

١٦-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد الاتفاقات الجديدة في ميدان النقل والتعديلات المدخلة على الاتفاقات القائمة؛ (ب) زيادة في عدد البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي تنضم إلى هذه الصكوك وتنفذها؛ (ج) عدد الوصلات الجديدة البرية أو الحديدية التي يتم بناؤها أو النهوض بها؛ (د) عدد النظم الجديدة أو المعدلة المنطبقة على المركبات؛ (هـ) التدابير الهادفة إلى تسهيل وترشيد إجراءات اجتياز الحدود للبضائع المنقولة دولياً.

البرنامج الفرعي ٣

الإحصاءات

الهدف

١٦-١٥ يتمثل الهدف في رفع مستوى التنسيق في الأعمال الإحصائية الدولية في جميع أنحاء المنطقة من أجل التوصل إلى استخدام الحسابات القومية والمؤشرات الاجتماعية بقدر أكبر

من الفعالية لسد احتياجات البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مجال وضع السياسات وذلك بتقديم الإحصاءات في حينها.

الاستراتيجية

١٦-١٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بالشعبة الإحصائية. وسوف ينفذ هذا البرنامج الفرعي عن طريق ما يلي: (أ) تبادل الخبرات فيما بين البلدان؛ (ب) جمع البيانات الإحصائية عن البلدان الأعضاء ونشرها بواسطة المنشورات وقواعد البيانات؛ (ج) تقديم المساعدة إلى البلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية عن طريق الخدمات الاستشارية وحلقات العمل الإقليمية؛ (د) مواصلة العرض المتكامل للأعمال الإحصائية الدولية في المنطقة وتنسيق الأنشطة الإحصائية للمؤسسات الدولية؛ (هـ) تقاسم البيانات وعمليات جمع البيانات المشتركة؛ (و) اجتماعات خبراء بشأن مجالات معينة؛ (ز) التطوير المشترك للمعايير والأساليب والممارسات الإحصائية. وسيسعى البرنامج الفرعي من خلال هذه الأنشطة إلى الاستجابة لأولويات واحتياجات المكاتب الإحصائية الوطنية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا على نحو واف وفعال حسبما حُدد في برنامج عمل مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين.

١٦-١٧ وسيسعى البرنامج الفرعي إلى تحسين تنسيق الأعمال الإحصائية لجميع الوكالات الدولية العاملة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وعلاوة على ذلك ستعالج الظروف والاحتياجات الخاصة للاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في مجال الإحصاءات، مع التشجيع على استخدام نظام الحسابات القومية والمؤشرات الاجتماعية من أجل احتياجات السياسة العامة على نحو أكثر فعالية في تلك البلدان بالذات. وسوف يقدم الدعم لإعداد وتطبيق المعايير والمفاهيم الإحصائية المتفق عليها بصورة مشتركة لاستخدامها في الإحصاءات الدولية لإتاحة عمل مقارنات حقيقية بين البلدان، وتعزيز استخدامها حتى يتسنى تزويد واضعي السياسات بما يحتاجونه من بيانات مقارنة دولياً. سوف يكفل تنفيذ هذا البرنامج جمع ومعالجة وإتاحة الإحصاءات الأساسية عن الاقتصاد الكلي في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا في حينها لخدمة المستخدمين في الدول الأعضاء للجنة الاقتصادية لأوروبا وأمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا وغيرها من المنظمات الدولية.

الإنجازات المتوقعة

١٦-١٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة فهم الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية للطرق والمعايير الإحصائية المتصلة بالاقتصادات السوقية؛ (ب) تبادل الخبرات وإحراز تقدم في العمل المنهجي في المجالات ذات الأولوية التي تحددها المكاتب الإحصائية الوطنية؛

(ج) تحسين التنسيق بين المنظمات الدولية في ميدان الإحصاء؛ (د) تقليل عبء الرد والتدخل في العمل الإحصائي؛ (هـ) نشر البيانات المتعلقة بالأوضاع الاجتماعية الاقتصادية في بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

مؤشرات الإنجاز

١٩-١٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) أن تجد المكاتب الإحصائية الوطنية أن الأنشطة في إطار برنامج عمل مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين تتسم بالفائدة والأهمية؛ (ب) التقليل من ازدواجية طلبات الحصول على البيانات الموجهة من المنظمات الدولية إلى البلدان؛ (ج) زيادة في تكامل برامج عمل المنظمات الدولية؛ (د) عقد عدة اجتماعات تشارك في تنظيمها اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة؛ (هـ) تعرب البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن ارتياحها للتعاون التقني المقدم؛ (و) يعرب مستخدمو المنشورات عن تقديرهم للبيانات المتعلقة ببلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

البرنامج الفرعي ٤ التحليل الاقتصادي

الهدف

٢٠-١٦ يتمثل الهدف في زيادة مساهمة اللجنة الاقتصادية لأوروبا في تحقيق التكامل الاقتصادي والتفاهم فيما بين بلدان منطقة اللجنة بشأن المشاكل والسياسات الاقتصادية المعقدة.

الاستراتيجية

٢١-١٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة التحليل الاقتصادي. وسيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى توفير منظور دولي لوضعي السياسة الاقتصادية ولتيسير التقارب بين السياسات التي يتبعونها عندما يكون ذلك مناسباً. وسوف تستخدم الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لأوروبا كوسيلة لإنتاج تحليل التطورات والمشاكل الاقتصادية في منطقة اللجنة مع التركيز على التطورات في منطقة اللجنة في السنة السابقة والسنة التالية. وسوف تركز الدراسة الاستقصائية بصفة خاصة على الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية وعلاقتها بالبلدان الأخرى في المنطقة وفي جميع أنحاء العالم، وسوف تقدم تحليلاً منظماً للتطورات المتعلقة بالاقتصاد الكلي في تلك البلدان. وعلاوة على ذلك، من

المقرر مواصلة التركيز على التغيير الهيكلي والمشاكل المؤسسية فضلا عن المسائل المعالجة في حلقة الربيع الدراسية للجنة الاقتصادية لأوروبا.

١٦-٢٢ وسوف تشكل حلقة الربيع الدراسية منتدى لمناقشات السياسات العامة المتصلة بالمسائل الاقتصادية الرئيسية والمواضيعية فيما بين كبار الاقتصاديين من القطاعات الحكومية والأكاديمية وقطاع الأعمال فضلا عن المنظمات الدولية. وسوف تنفذ الأنشطة المتعلقة بالسكان في تعاون وثيق مع صندوق الأمم المتحدة للسكان والمنظمات الدولية الأخرى والمؤسسات الوطنية. وسوف تقدم مساهمات من أجل التنفيذ المتواصل لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والوثائق المعتمدة في استعراض منتصف المدة على المستويين الإقليمي والعالمي. وسوف تنفذ تحليلات وبحوث جنسانية عن الأطفال والمراهقين، والأشخاص الذين في سن العمل وكبار السن، وسوف تستخدم في ذلك البيانات المستقاة من تعدادات السكان والمساكن والدراسات الاستقصائية عن الأسر/الأسر المعيشية. وسوف تكفل الأمانة أيضا متابعة المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لأوروبا المعني بشيخة السكان، المقرر عقده في برلين في سنة ٢٠٠٢. وسوف تسهم الأمانة في متابعة أعمال الجمعية العالمية للشيوخوة المقرر انعقادها في سنة ٢٠٠٢.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٢٣ سوف تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحليلات للتطورات والمشاكل الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (ب) إتاحة فرص للمناقشة الاقتصادية وحوار السياسات بين الحكومات والأكاديميين والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات فضلا عن القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية؛ (ج) تحسين القدرة الوطنية على وضع وتنفيذ السياسات والبرامج السكانية الوطنية الرئيسية في البلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٢٤ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) الطلب على التحليلات الاقتصادية للجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (ب) نتائج إيجابية لاستقصاءات عدد القراء؛ (ج) ارتياح المشتركين إزاء المناقشة الاقتصادية ولمناقشات السياسات التي تنظمها اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (د) إعراب البلدان عن ارتياحها للفعاليات التدريبية والبعثات الاستشارية المتعلقة بالسياسات السكانية؛ (هـ) الطلب على التحليلات المتعلقة بالسكان.

البرنامج الفرعي ٥ الطاقة المستدامة

الهدف

١٦-٢٥ يتمثل الهدف في مساعدة بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا على التغلب على تحديين أساسيين في مجال الطاقة هما: (أ) التحول إلى طريق تنمية أكثر استدامة لإنتاج الطاقة واستخدامها؛ (ب) إنجاز التكامل لاقتصاديات الطاقة والهياكل الأساسية المتعلقة بالطاقة في بلدان المنطقة.

الاستراتيجية

١٦-٢٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة الطاقة المستدامة. وسيواصل هذا البرنامج الفرعي التشديد على أهمية وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات الطاقة المستدامة؛ وتحسين كفاءة استخدام الطاقة؛ وإنتاج ونقل واستخدام الغاز الطبيعي بكفاءة؛ واستخدام تكنولوجيات استخراج الفحم من باطن الأرض واستخدامه بطريقة سليمة بيئياً؛ ومواصلة زيادة وصلات الطاقة الكهربائية. وعلاوة على ذلك سيركز بصورة أكبر على الاستخدام المستدام للمنتجات النفطية وخاصة فيما يتعلق بالنقل والبيئة فضلاً عن تحسين استخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة. وسوف تنفذ الاستنتاجات والاقتراحات والتوصيات الإقليمية المتعلقة بالطاقة المستدامة، على النحو الذي يعتمد عليها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في عام ٢٠٠٢. وفي ضوء نتائج مؤتمر القمة ومؤتمر وزراء البيئة الذي سيعقد في سنة ٢٠٠٣ في إطار ”عملية البيئة من أجل أوروبا“، ستعكس الأنشطة ذات الصلة برنامج عمل منقح يركز على وضع سياسات واستراتيجيات الطاقة المستدامة على الصعيدين الوطني والحكومي الدولي.

١٦-٢٧ وسوف يشجع على تحقيق تكامل أوسع بين اقتصادات الطاقة في بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا عن طريق وضع وتطبيق قواعد ومعايير ونظم التصنيف، وعلى تحقيق التقارب والتوافق بين القوانين والسياسات والممارسات. وسوف تدعم وصلات نقل الطاقة على المستويين دون الإقليمي والإقليمي ولا سيما في مجالي الكهرباء والغاز. وسوف يقدم التعاون التقني إلى البلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في مجال استحداث سياسات وهياكل الطاقة السوقية المنحى بهدف تعزيز تكامل اقتصاداتها المتعلقة بالطاقة بنظيرتها في البلدان الأخرى بمنطقة اللجنة. وسوف يجري في هذه البلدان إعداد وتنفيذ برامج معينة للتعاون التقني لتعزيز القدرات المؤسسية في مجالات سياسات الطاقة وكفاءة استخدام الطاقة والغاز الطبيعي وتكنولوجيات الفحم النظيفة ومصادر الطاقة الجديدة والمتجددة.

الإنجازات المتوقعة

٢٨-١٦ سوف تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة فهم وإعداد وتنفيذ سياسات الطاقة واستحداث أساليب تقنية تكفل كفاءة استخدام الطاقة والممارسات والتكنولوجيات غير الضارة للبيئة في مجالي إنتاج واستخدام الطاقة في بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا ولا سيما في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (ب) زيادة التوافق بين القوانين والسياسات المتفق عليها دولياً، بما في ذلك القواعد والمعايير.

مؤشرات الإنجاز

٢٩-١٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) اعتماد البلدان قوانين وسياسات سوقية المنحى و/أو قواعد ومعايير تستخدمها بلدان أخرى في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (ب) تعرب البلدان عن أن دراسات اللجنة واجتماعاتها ومساعدتها التقنية ودوراتها التدريبية قد أسهمت في وضع سياسات مناسبة بشأن الطاقة.

البرنامج الفرعي ٦

تنمية التجارة

الهدف

٣٠-١٦ يتمثل الهدف في تيسير التجارة الدولية وتطوير هيكلها الأساسية من حيث المعايير والقواعد، والأدوات، والسياسات الموصى بها، فيما يتصل بالتجارة؛ وفي تقليل العقوبات الرئيسية الداخلية والخارجية التي تعوق التجارة، والتعاون الدولي في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ وزيادة إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي.

الاستراتيجية

٣١-١٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة تنمية التجارة والغابات. وسينفذ البرنامج الفرعي عن طريق تبادل الخبرات التي اكتسبتها الاقتصادات السوقية المتقدمة والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، مما يؤدي إلى وضع مبادئ توجيهية وتوصيات متعلقة بالسياسات في مجالات مختلفة. وتشمل هذه المجالات التجارة عبر الحدود، وعمليات تجارة المرور العابر، وتقنيات النهوض بالتجارة وتمويلها، والآثار المترتبة على العولمة، والترتيبات التجارية الإقليمية بالنسبة للتجارة الأجنبية والاستثمار المباشر الأجنبي في المنطقة. وسوف يشمل ذلك وضع تشريعات وإجراءات إدارية على نحو يتفق مع الأحكام ذات الصلة لمنظمة التجارة العالمية، والاتحاد الأوروبي، والهيئات الأخرى ذات الصلة. وستوضع معايير وتوصيات بشأن المحاصيل الزراعية وستنشر تلك المعايير والتوصيات على البلدان الأعضاء باللجنة وشركائهم التجاريين وعلى مستخدمين آخرين.

وسوف تنجَز أنشطة لبناء القدرات (حلقات دراسية، وحلقات عمل، وخدمات استشارية) لفائدة مؤسسات تتناول أعمال التجارة.

١٦-٣٢ وسوف يسمح هذا البرنامج الفرعي، من خلال هذه الأنشطة، بتيسير اتخاذ القرارات من جانب واضعي السياسات والجهات الفاعلة الاقتصادية، لا سيما في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بشأن تعزيز وتنمية التجارة. وسوف تُستنبط عمليات بسيطة وشفافة وفعالة لتبادل المنتجات والخدمات من جانب مؤسسات الأعمال والمنظمات التجارية والإدارية بغية تعجيل نمو التجارة العالمية وتوسيع نطاقها وزيادة فوائدها، وذلك بالخصوص بواسطة توصيات ومعايير متعلقة بتيسير التجارة وبالأعمال التجارية الإلكترونية. وسوف تُستخدم اجتماعات أفرقة الخبراء، في إطار مركز تيسير إجراءات وممارسات الإدارة والتجارة والنقل، لوضع توصيات ومعايير لتيسير التجارة وللأعمال التجارية الإلكترونية. وسوف يوفر منتدى للدول الأعضاء، ولا سيما الدول الأعضاء التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتنسيق ومواءمة سياسات توحيد المعايير التي تؤثر في التجارة الدولية، وزيادة وعيها بالتطورات في تلك الميادين. وسوف يقدم الدعم لزيادة الكفاءة في المجالات المتصلة بالتجارة ولإقامة اقتصادات سوقية حسنة الأداء في جميع الدول الأعضاء.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٣٣ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) اتفاق بين الدول الأعضاء على ممارسات وإجراءات تجارية أكثر بساطة وفعالية؛ (ب) حوار معزز بشأن السياسات حول موضوع تنمية التجارة؛ (ج) اعتماد توصيات جديدة متعلقة بتيسير التجارة وبالأعمال التجارية الإلكترونية؛ (د) قواعد وتوصيات دولية جديدة ومستكملة بشأن المنتجات الزراعية، وفقا لأنظمة التجارة العالمية.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٣٤ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد التوصيات المستكملة و/أو المعدلة للجنة الاقتصادية لأوروبا التي قبلها البلدان وتنفذها في مجال تيسير التجارة؛ (ب) تعزيز مشاركة الدول الأعضاء من حيث عدد المشاركين ومستوى نفوذهم في الحوار بشأن السياسات المتعلق بقضايا متصلة بتنمية التجارة؛ (ج) عدد التوصيات الجديدة المتعلقة بتيسير التجارة وبالأعمال التجارية الإلكترونية، المعتمدة من بلدان المنطقة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (د) عدد القواعد والتوصيات الدولية الجديدة أو المنقحة بشأن المنتجات الزراعية؛ (هـ) مواصلة وضع وتطوير معايير الأمم المتحدة لتبادل البيانات الإلكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل؛ (و) عدد توصيات اللجنة الاقتصادية لأوروبا التي قبلها البلدان وتنفذها.

البرنامج الفرعي ٧ الأخشاب

الهدف

١٦-٣٥ يتمثل الهدف في أن يتحقق في بلدان المنطقة مستوى في إدارة الغابات يعد بالفعل مستداما من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وعلى جميع المستويات، بدءا من الغابة كوحدة وانتهاء بالصعيد الوطني وما فوقه، مع كفالة قياس ذلك التقدم بطريقة مناسبة.

الاستراتيجية

١٦-٣٦ يضطلع قسم الأخشاب التابع لشعبة التجارة بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وسيستمر هذا البرنامج الفرعي في اتباع نهج شامل على نطاق القطاع، والإبقاء على شراكته الوثيقة مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (في إطار اللجنة الأوروبية للغابات، التي لها برنامج عمل متكامل مع برنامج عمل لجنة الغابات التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا) ومع منظمة العمل الدولية. ويكتسب التفاعل بين قضايا التجارة والبيئة والحاجة إلى وجود بيانات مقارنة دوليا، أهمية خاصة على الصعيد الدولي. وسينفذ البرنامج الفرعي من خلال جمع الإحصاءات ونشرها، وتحليل الأوضاع والاتجاهات المتعلقة بمصادر الغابات في المنطقة وأسواق منتجات الغابات. وسيتيح العمل من خلال فرقة العمل المعنية باقتصادات وإحصاءات الغابات المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا تحسين نطاق ونوعية المعلومات المتاحة عن القطاع، وإجراء تحليلات تتعلق بمستقبل القطاع في مجمله على الأمد البعيد، مع التركيز على القضايا المتصلة بالسياسات. وسيجري أيضا تنظيم اجتماعات وحلقات عمل لتقاسم المعلومات والخبرات، لا سيما بشأن الإدارة المستدامة للغابات من خلال اللجنة المعنية بتكنولوجيا الغابات وبالإدارة والتدريب، المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة العمل الدولية. وسيجري رصد برامج المساعدة لكفالة تلبية احتياجات وأولويات البلدان المستفيدة.

١٦-٣٧ وسيتم رصد وتحليل الإدارة المستدامة لقطاع الغابات والأخشاب في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، مع تزويد الحكومات بالمعلومات التي تحتاج إليها لاتخاذ القرارات وصياغة السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي. وتشمل الأنشطة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الوزاري الأوروبي بشأن حماية الغابات في أوروبا (الذي يجري التفاوض بشأنه حاليا) في المجالات التي تتمتع فيها اللجنة الاقتصادية لأوروبا بميزة نسبية، وبخاصة فيما يتعلق بمؤشرات الإدارة المستدامة للغابات. وبالإضافة إلى ذلك، سيشترك البرنامج الفرعي،

عند الطلب في أي من الأنشطة المتعلقة بالغابات التي تقررها لجنة التنمية المستدامة في دورتها التاسعة. وسيجري تيسير تبادل المعلومات والخبرات فيما بين الحكومات والباحثين والممارسين.

الإنجازات المتوقعة

٣٨-١٦ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين توافر المعلومات والتحليلات الإحصائية المتعلقة بقطاع الغابات ومنتجات الغابات؛ (ب) تحسين المعارف المتعلقة بالغابات كمورد؛ (ج) زيادة تبادل الخبرات بشأن مختلف قضايا قطاع الغابات.

مؤشرات الإنجاز

٣٩-١٦ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد المنشورات والدراسات التحليلية الصادرة؛ (ب) مدى ارتياح مستخدمي المعلومات والتحليلات في ضوء ما تقيسه استطلاعات المستخدمين؛ (ج) تقييم المشاركين في الحلقات الدراسية وحلقات العمل تقييماً إيجابياً فيما يتعلق بتبادل الخبرات.

البرنامج الفرعي ٨ المستوطنات البشرية

الهدف

٤٠-١٦ يتمثل الهدف في تحسين مستوى المعيشة في المستوطنات البشرية، وتيسير تجانس المجتمع وأمنه، وتعزيز عملية بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

الاستراتيجية

٤١-١٦ تظطلع شعبة البيئة والمستوطنات البشرية بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وسينفذ هذا البرنامج الفرعي من خلال وضع استراتيجيات متكاملة تنفذ عملياً في مجال سياسات الإسكان، وإدارة الأراضي، وتحديد المناطق الحضرية، والمستوطنات البشرية المستدامة استناداً إلى أفضل الممارسات ودراسات الحالة. وتشمل الأنشطة إعداد دراسات تحليلية ومبادئ توجيهية عن سياسات الإسكان والأداء البيئي في المناطق الحضرية؛ ونشر أفضل الممارسات؛ وإعداد ونشر إحصاءات عن الإسكان والبناء في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ وتنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل وتوفير المساعدة التي يقدمها الخبراء إلىفرادى بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وستساهم لجنة التنمية البشرية في تنفيذ جدول أعمال الموئل و جدول أعمال القرن ٢١ في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم اللجنة مساهمة في أعمال لجنة التنمية

المستدامة ودورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالمستوطنات البشرية. أما استراتيجية اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن نوعية الحياة المستدامة في المستوطنات البشرية في القرن الحادي والعشرين فسيتم تنفيذها على النحو الذي يتم به اعتمادها في اجتماع وزاري يعقد بالاقتران مع الدورة الحادية والستين للجنة المستوطنات البشرية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

٢٦-٤٢ وسيتم التشجيع على إدخال إصلاحات على قطاع الإسكان من خلال تهيئة الظروف القانونية والمالية والإدارية والتنظيمية اللازمة في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع إشراك السلطات المحلية والقطاع الخاص، بغية توفير السكن المناسب للجميع. وسيتم التشجيع على استخدام نظامي مسح الأراضي وتسجيلها لكفالة تأمين ملكية الأراضي والاستثمارات وغيرها من الحقوق الخاصة والعامة المتعلقة بالعقارات، ولمساعدة البلدان في التخطيط المكاني والإدارة البيئية من خلال إنشاء نظم إدارة الأراضي وتحديثها. وسيتم أيضا تشجيع مبادرات الاستهلاك بطريقة مستدامة على الصعيد المحلي عن طريق زيادة وعي الجماهير بآثار استهلاك الأفراد على البيئة، والأخذ بالتدابير الحافزة، وتشجيع التعاون الوثيق بين الحكومة المركزية والسلطات المحلية والإقليمية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وإقامة الشراكات بينها. وسيتم تحسين تنفيذ سياسات المستوطنات البشرية الهادفة إلى تحقيق التنمية المستدامة من خلال رصد الإنجازات وتقاسم الممارسات الناجحة. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم تعزيز الحكم الديمقراطي في جميع أرجاء المنطقة من خلال تشجيع الجماهير على المشاركة في عملية صنع القرار وتعزيز قدرات السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية، وتوفير إطار لمشاركة القطاع الخاص مشاركة بناءة، وتحديد دور جديد للحكومة المركزية.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٤٣ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تطبيق المبادئ التوجيهية للسياسة العامة التي تنتهجها اللجنة الاقتصادية لأوروبا وتوصياتها بشأن إصلاح قطاع الإسكان وسياسات المستوطنات البشرية على نطاق واسع؛ (ب) زيادة تطوير نظم تسجيل الأراضي والعقارات؛ (ج) تعزيز قدرات السلطات المحلية وإسناد دور معزز للحكومة المركزية في هذه المجالات؛ (د) تبادل الخبرات بين مدن وبلدان المنطقة بشأن التنمية الحضرية المستدامة.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٤٤ ستشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد التوصيات التي اعتمدها الدول الأعضاء بشأن إصلاح قطاع الإسكان؛ (ب) عدد التوصيات التي اعتمدها البلدان بشأن إدخال التحسينات

على نظم تسجيل الأراضي؛ (ج) عدد المنشورات ودراسات الحالة التي صدرت وتُقدّم سياسات ومبادئ توجيهية مناسبة في مجال المستوطنات البشرية، استناداً إلى تقييم حالة القطاع الحضري في عدد من المدن و/أو البلدان في منطقة اللجنة.

البرنامج الفرعي ٩ إعادة هيكلة الصناعة وتنمية المؤسسات

الهدف

١٦-٤٥ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في تهيئة بيئة مؤاتية لوضع وتطوير مشاريع القطاع الخاص وأنشطة تنظيم المشاريع، بغية زيادة القدرة التنافسية للمؤسسات وكفالة استدامة التنمية الصناعية في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

الاستراتيجية

١٦-٤٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة إعادة هيكلة الصناعة وتنمية المؤسسات. وسينفذ هذا البرنامج الفرعي عن طريق تبادل الخبرات التي اكتسبتها الاقتصادات السوقية المتقدمة والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، ومن خلال اجتماعات أفرقة الخبراء، مما يؤدي إلى وضع توصيات تتعلق بالسياسات في مختلف الميادين. وتشمل هذه الميادين تيسير إعادة هيكلة الصناعة وعملية التحديث مع مراعاة الأثر الاجتماعي والاقتصادي لإعادة هيكلة الصناعة؛ وتطوير الأعمال التجارية الالكترونية؛ وتشجيع أنشطة تنظيم المشاريع، بما في ذلك مشاريع النساء والشباب؛ وأسواق الملكية الفكرية والممتلكات العقارية؛ وإدارة الشركات؛ وتحسين القدرة التنافسية للمنتجين المحليين؛ ووضع نظم ضمان النوعية وتطبيقها من قبل المؤسسات. وسوف تتاح منتديات للدول الأعضاء، ورابطات الأعمال الصناعية، وممثلي الدوائر الأكاديمية، لمناقشة قضايا تنمية الصناعة والمؤسسات، وذلك من أجل تقديم الدعم للسياسات والمؤسسات الحكومية وكفالة وضوح قواعد التعامل لجميع المشاركين في العملية الاقتصادية وفهمهم لها فهما تاما والتزامهم بها التزاما كاملا. وسوف يُضطلع بأنشطة لبناء القدرات (حلقات دراسية، وحلقات عمل، ودورات تدريبية للمدربين، وجولات دراسية وخدمات استشارية) وفقا لاحتياجات الهيئات الحكومية وشبكات الأعمال التجارية التي تعنى بتنظيم أنشطة الأعمال الصناعية.

١٦-٤٧ ومن خلال هذه الأنشطة، سيعمل هذا البرنامج الفرعي، لاسيما في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على تيسير تهيئة بيئة مؤسسية تؤدي إلى الاضطلاع بأنشطة مستدامة في مجالي الصناعة وتنظيم المشاريع، وسيشجع الإدارة السليمة والمسؤولية اجتماعيا

للشركات، والابتكار في مجال التكنولوجيا، والكفاءة في تخصيص الموارد واستخدامها بفعالية، وبالتالي تعزيز القدرة التنافسية للمنتجين الوطنيين.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٤٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز الحوار بشأن السياسات المتعلقة بإعادة هيكلة الصناعة وتحديثها؛ (ب) القيام، في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ بتنفيذ المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن أفضل الممارسات، من أجل تشجيع الاستثمار في إطار شراكات بين القطاعين العام والخاص وتسخير الأرض لأغراض التنمية والابتكار؛ (ج) اعتماد البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية سياسات وإجراءات تدعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وتنميتها؛ (د) تحسين المعرفة بالقدرة الإلكترونية لدى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٤٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد ومستوى المشاركين المؤهلين للمساهمة في الحوار بشأن القضايا المطروقة والإسهام في تنفيذ الاستنتاجات المنبثقة عن هذا الحوار والمتعلقة بالسياسات؛ (ب) عدد البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي تعلن التزامها بالشروع في إدخال تعديلات على تشريعاتها وممارساتها فيما يتعلق بالاستثمار في شراكات بين القطاعين العام والخاص وفي تسخير الأرض لأغراض التنمية والابتكار؛ (ج) عدد البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية التي تعتمد سياسات وإجراءات لدعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وتنميتها؛ (د) تحديد احتياجات البلدان المختارة من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتحسين قدراتها الإلكترونية على نحو ما ينعكس في التقارير التقييمية عن حالة الاستعداد الإلكتروني التي تعدها اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٦

التنمية الاقتصادية في أوروبا

قرارات الجمعية العامة

١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، (البرنامج الفرعيان ١ و ٨)

١٠٦/٤٩ دمج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (البرامج الفرعية ١ و ٥ و ٦)

١٨٨/٥٣ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة (البرنامج الفرعيان ١ و ٥)

٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية

مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٢٤/١٩٩٧ الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل (جميع البرامج الفرعية)

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا

باء (د-٥٠) تنويع أشكال أنشطة اللجنة وأساليبها الرامية إلى مساعدة بلدان المنطقة على الانتقال إلى اقتصاد السوق وتيسير اندماجها في الاقتصاد الأوروبي والعالمي (جميع البرامج الفرعية)

ألف (د-٥٢) إقرار الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل (جميع البرامج الفرعية)

البرنامج الفرعي ١

البيئة

قرارات الجمعية العامة

١٩١/٤٧ الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

١١٣/٤٩ نشر مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٤٣/١٩٩٢ تعزيز دور اللجان الإقليمية

- مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا
هاء (د-٤٤) ميثاق إدارة المياه الجوفية
ياء (د-٤٤) تلوث الهواء
جيم (د-٤٥) مدونة قواعد السلوك بشأن التلوث العرضي للمياه الداخلية العابرة للحدود
طاء (د-٤٥) التعاون في ميدان حماية البيئة والموارد المائية وفي ميدان التلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود
زاي (د-٥٠) التعاون في ميدان البيئة والتنمية المستدامة
E/2001/37، المرفق المقررات والتوصيات التي اعتمدها الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالنقل والبيئة والصحة وأيدتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا في دورتها السادسة والخمسين (E/2001/37، الفقرة ٤٦)

البرنامج الفرعي ٢
النقل

- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٣٧/١٩٩٩ الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق
٦٢/١٩٩٩ أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة
٦٥/١٩٩٩ إعادة تشكيل لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة لتكون لجنة خبراء معنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف وتوسيم الكيماويات
مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا
دال (د-٤٩) التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأبيض المتوسط في ضوء الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا
حاء (د-٥٠) التعاون في ميدان النقل

المقررات والتوصيات التي اعتمدها الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالنقل والبيئة والصحة وأيدتها اللجنة الاقتصادية لأوروبا في دورتها السادسة والخمسين (E/2001/37/46)

البرنامج الفرعي ٣

الإحصاءات

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٣/١٩٨٩ التصنيفات الاقتصادية الدولية
٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣
٧/١٩٩٥ البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠٠٠
مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا
جيم (د-٤٧) المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا

وثائق اللجنة الإحصائية

المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية (انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٤، الملحق رقم ٩ (E/1994/29-E/CN.3/1994/18) الفقرة ٥٩)

البرنامج الفرعي ٤

التحليل الاقتصادي

قرارات الجمعية العامة
١٢٠/٥٠ الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
١٢٤/٥٠ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
١٦١/٥٠ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية
٢٠٣/٥٠ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل
٢٤/٥٤ متابعة السنة الدولية لكبار السن : مجتمع لكل الأعمار

- دإ-٢١/٢ الإجراءات الأساسية اللازم اتخاذها لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
- مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا
- باء (د-٤٦) التعاون في مجال التحليل الاقتصادي ومساعدة البلدان المارة بمرحلة انتقالية
- ألف (د-٥٠) أعمال اللجنة وأنشطتها في المستقبل

البرنامج الفرعي ٥

الطاقة المستدامة

- قرارات الجمعية العامة
- ١٦٥/٤٨ تحديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة
- ١٩٠/٤٨ نشر مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية
- ١١١/٤٩ تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثانية
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٨٦/١٩٩١ تنمية موارد الطاقة واستخدامها بكفاءة
- مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا
- طاء (د-٥) التعاون في ميدان الطاقة

البرنامج الفرعي ٦

تنمية التجارة

- قرار الجمعية العامة
- ٩٥/٥٠ التجارة الدولية والتنمية
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٧٦/١٩٩١ تعزيز التعاون الأقليمي في مجال تيسير التجارة الدولية
- مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا
- جيم (د-٤٩) تعزيز توسيع التجارة لتشمل منتجات من البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية في لأسواق الدولية

البرنامج الفرعي ٧

الأخشاب

قرار الجمعية العامة

٢١٨/٥٤ تنفيذ متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة
الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة

البرنامج الفرعي ٨

المستوطنات البشرية

قرار الجمعية العامة

١٧٧/٥١ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل
الثاني)

البرنامج الفرعي ٩

إعادة هيكلة الصناعة وتنمية المؤسسات

قرار الجمعية العامة

٩٥/٥٠ التجارة الدولية والتنمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٧٦/١٩٩١ تعزيز التعاون الأقليمي في مجال تيسير التجارة الدولية

مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا

جيم (د-٤٩) تعزيز توسيع نطاق تجارة المنتجات من البلدان التي تمر اقتصاداتها
بمرحلة انتقالية في الأسواق الدولية

البرنامج ١٧

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

التوجه العام

١٧-١ الهدف العام من هذا البرنامج هو النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، من خلال التعاون المتبادل مع الدول الأعضاء في إجراء تحليل شامل للعملية الإنمائية وفي توفير الخدمات التنفيذية ذات الصلة.

١٧-٢ وهذا البرنامج، الذي يندرج ضمن صلاحيات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يستمد ولايته من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د - ٦) الذي أنشأ المجلس. بموجبه هذه اللجنة وكلفها في جملة أمور بوضع تدابير للنهوض بمستوى الأنشطة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والمشاركة في تنفيذها؛ ومواصلة وتعزيز العلاقات الاقتصادية بين بلدان المنطقة وفيما بينها وبين البلدان الأخرى؛ وإجراء ما تراه مناسباً من تحليلات ودراسة أو رعايتها؛ والقيام بجمع ونشر المعلومات عن القضايا والاتجاهات والسياسات الإنمائية الإقليمية أو رعاية عمليات من هذا القبيل. وترد الولاية بقدر أكبر من التفصيل في مختلف القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة، في مناسبات لاحقة.

١٧-٣ وتتمحور الاستراتيجية العامة التي تتبعها اللجنة في تحقيق أهداف البرنامج حول ١٢ برنامجاً فرعياً مترابطاً وتكاملاً فيما بينها. وتستند هذه الاستراتيجية إلى الاقتراح القاضي بتغيير أنماط الإنتاج مع الحرص على تحقيق العدالة الاجتماعية بالنسبة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهو الاقتراح الذي اعتمدته اللجنة في قرارها ٥١٩ (د - ٢٤). وسيعتبر أيضاً توافق آراء مونتيري، على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة، بمثابة مبدأ توجيهي لتنفيذ الأنشطة المتعلقة ببرنامج عمل اللجنة. وتراعي الاستراتيجية أيضاً الأحكام ذات الصلة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، لاسيما الأحكام المتصلة بالحد من الفقر، بما في ذلك تعميم المنظور الجنساني؛ والتنمية المستدامة؛ والتعاون الدولي من أجل حل المشاكل الاجتماعية، والثقافية، والإنسانية؛ وتوخي الشفافية في الأنظمة النقدية، والمالية والتجارية على الصعيدين الوطني والدولي؛ وتلبية الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية. وستنفذ هذه الاستراتيجية باتباع نهج متكامل. ويتجسد هذا النهج في كل واحد من البرامج الفرعية على مستويين: هدف تحقيق العدالة الاجتماعية، الذي تنعكس أبعاده المختلفة في جميع البرامج الفرعية؛ كما تنعكس في التركيز على الروابط المتينة بين تلك البرامج الفرعية بالرغم من التخصص الفعلي لكل واحد من هذه البرامج. ومن الجوانب ذات

الأولوية في هذه العلاقات المتبادلة بين البرامج الفرعية تعميم المنظور الجنساني وبحث موضوع الاستدامة البيئية وبناء المؤسسات وتحسين الأنظمة العامة. وتركز الاستراتيجية بشكل خاص من حيث عملها التحليلي، على رسم السياسات العامة وتيسير تنفيذها على صعيد الممارسة عن طريق الخدمات التنفيذية في مجالات من قبيل المعلومات المتخصصة والمساعدة التقنية والتدريب والنهوض بالتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي.

١٧-٤ أما الإنجازات المتوقعة في نهاية فترة الخطة فتشمل ما يلي:

(أ) تعزيز كفاءة وفعالية اللجنة في الإعداد المنهجي للمعلومات، وتقديم المساعدة التقنية، ورصد التطورات الإقليمية ذات الصلة، وإجراء بحوث ذات وجهة عملية والتفاعل مع مختلف الهيئات الحكومية؛

(ب) تحليل القضايا الإنمائية ذات الصلة من منظور إقليمي، مع التركيز بصورة خاصة على الاتجاهات الناشئة وآثارها على بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، باتباع نهج متكامل، وإجراء تحليل مقارن للتجارب الوطنية؛

(ج) أداء دور أكبر في التعبير عن شواغل المنطقة ومصالحها في المنتديات العالمية، وإبراز القضايا التي تحظى بالاهتمام على الصعيد العالمي، في المنتديات الإقليمية؛

(د) زيادة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية والمشاركة في خطط التكامل دون الإقليمية والإقليمية والقارية؛

(هـ) إنتاج معلومات جديدة تدعم التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، ولا سيما في مجالات إقامة الصلات التجارية والنقل وتوحيد المعايير وتنمية الإنتاج وتطوير التكنولوجيا، وتوخي الكفاءة في استخدام موارد المياه والطاقة، وتحقيق الاستدامة البيئية وتعميم المنظور الجنساني؛

(و) نشر نواتج اللجنة على نطاق أوسع وتحديث قنوات الاتصال واستخدام آليات أكثر فعالية للوصول إلى مختلف فئات المستخدمين.

البرنامج الفرعي ١ الروابط مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي

الهدف

١٧-٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى زيادة وعي الدول الأعضاء بالتحديات والفرص فيما يخص تعزيز روابطها مع الاقتصاد العالمي والمضي قدماً في وضع اتفاقات داخل المنطقة وزيادة التنسيق والتقارب بين الاتفاقات القائمة.

الاستراتيجية

١٧-٦ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التجارة الدولية وتمويل التنمية، التي ستقوم برصد وتقييم أهم التطورات الاقتصادية التي تطرح تحديات على بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عصر يتزايد عولمة. ويعني هذا ضمناً زيادة حصة هذه البلدان من التجارة والاستثمارات الأجنبية المباشرة والتدفقات التكنولوجية، كما وكيفا، وتعزيز قدرتها على استغلال الفرص الجديدة وتحليل آثار تلك التغييرات بالنسبة للمنطقة وتحديد التدابير المناسبة لمواجهة الأوضاع السلبية. ولهذا الغرض سيتم بشكل منهجي جمع البيانات وتنفيذ الأنشطة التحليلية وأنشطة المساعدة التقنية بما يشجع على إجراء مناقشات وطنية وإقليمية بشأن السياسات الملائمة للنهوض بالقدرة التنافسية. كما ستجرى مقارنة بين التجارب الوطنية في النهوض بالصادرات داخل المنطقة وخارجها، من أجل وضع توصيات بهذا الشأن تتعلق بالسياسة العامة. وعلاوة على ذلك سيقوم البرنامج الفرعي برصد التطورات الراهنة التي تشهدها قواعد التجارة الدولية التي يجري التفاوض بشأنها تحت رعاية منظمة التجارة العالمية في إطار جولة الألفية الجارية والمفاوضات بين البلدان ومجموعات البلدان في المنطقة والبلدان الأوروبية وبلدان آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وتقييمها ورفع تقارير بشأنها إلى الدول الأعضاء.

١٧-٧ وسوف يقدم الدعم، في مجال التحليل والتنفيذ، إلى: (أ) الدول الأعضاء والمنظمات دون الإقليمية ذات الصلة عن طريق إعداد ونشر وثائق وتقارير تقنية من شأنها أن تعزز تبادل الخبرات وتشجع إجراء المناقشات التقنية من خلال لقاءات واجتماعات أفرقة خبراء؛ ووضع مشاريع في مجال التعاون التقني تستهدف تلبية احتياجات محددة للدول الأعضاء في المجالات الرئيسية مثل التنسيق على مستوى الاقتصاد الكلي والتكامل بين الهياكل الأساسية المادية وتنسيق الأنظمة الداخلية ولا سيما تلك المتصلة بالحماية الاجتماعية وعوامل الإنتاج (بما في ذلك العمالة) وتنفيذ تلك المشاريع؛ وإيفاد بعثات للمساعدة التقنية؛ (ب) المجتمع

الدولي فيما يبذله من جهود تعزيز القدرة على الاستجابة للتحذيرات المبكرة كيما يتسنى التصدي لبقادر ظهور الأزمات المالية وانتشارها وإصلاح الهيكل المالي العالمي.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تقوية القدرات المؤسسية في القطاعين العام والخاص للاقتصادات الوطنية في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (ب) وضع وتعزيز أشكال جديدة من التكامل الدولي للمنطقة في سياق التقدم المتوازي للعولمة والانفتاح الإقليمي في أمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (ج) الآثار المفيدة للمعلومات والمعارف الحديثة التي تتيحها وتوزعها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عن تدريب الموارد البشرية؛ (د) مؤسسات أمتن تشارك في صنع القرار وفي تنفيذ الأنشطة وإحراز تقدم ملموس في مجال التكامل على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمية والقارية؛ (هـ) توفير قوة دفع لتحسين خطط التكامل العديدة وتنسيقها والتقريب فيما بينها، بشكل تدريجي.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٩ تمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي: (أ) عدد السياسات المعتمدة من أجل النهوض بالقدرة التنافسية وتعزيز النمو باستخدام أدوات منها ما تسهم به اللجنة من دراسات تحليلية وما تقدمه من اقتراحات وما تقيمه من تعاون تقني؛ (ب) ترسيخ الأنماط الجديدة للتخصص في أعقاب الاجتماعات التي تعقدها اللجنة؛ (ج) زيادة استخدام المعلومات المتخصصة التي توفرها وتوزعها اللجنة كأساس لعمليات التفاوض؛ (د) ما تبديه الدول الأعضاء من ارتياح وما يصدر من أصداء في المنشورات المتخصصة في المنطقة وخارجها عن أعمال الأمانة في المجالات المتعلقة بمواضيع محددة؛ (هـ) فعالية التعاون التقني الذي تقيمه الأمانة؛ (و) عدد الذين يطلعون على وثائق اللجنة وتقاريرها في الموقع الشبكي الخاص بها.

البرنامج الفرعي ٢

تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الخاصة

الهدف

١٧-١٠ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو مساعدة الدول الأعضاء في تصميم وتنفيذ آليات مؤسسية جديدة وإطارات تنظيمية وأدوات تتعلق بالسياسة العامة بما يؤثر على سلوك العناصر الفاعلة في الاقتصاد وقطاعات الإنتاج على مستوى الاقتصاد الوسيط والجزئي،

عملا على رفع معدلات نمو الإنتاج وتضييق الفجوة الإنتاجية مقارنة مع البلدان المتقدمة النمو.

الاستراتيجية

١٧-١١ تقع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على شعبة الإنتاج والإنتاجية والإدارة. وتقوم الاستراتيجية التي ستتبع على توفير الدعم للدول الأعضاء عن طريق تجهيز وتحليل المعلومات المتخصصة ونشر نتائج ما تجر به اللجنة من دراسات تحليلية وما تقدمه من مقترحات بشأن إعادة الهيكلة في قطاعي الزراعة والصناعة وقطاع الخدمات، وكذلك عن طريق التعاون التقني. وسيولى اهتمام خاص لسياسات التنافس الصناعي، ومن ذلك تشجيع الصادرات وتعزيز النظم الوطنية للابتكارات التكنولوجية، وتوفير التدريب وتطوير مجموعات الإنتاج القائمة على الموارد الطبيعية؛ ولسياسات التنمية الزراعية؛ وسيعنى أيضا بالاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ وكذا بتحليل الفوارق السلوكية بين العناصر الاقتصادية كل على حدة، مثل الشركات عبر الوطنية ومجموعات الشركات المحلية الكبرى والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم أو ضمن مختلف مجالات الأنشطة الإنتاجية في قطاعي الزراعة والصناعة وقطاع الخدمات.

الإنجازات المتوقعة

١٧-١٢ تشمل الإنجازات المتوقعة: تيسير عملية رسم السياسات أو عمليات استعراض السياسات في سياق إعادة هيكلة قطاع الإنتاج، وتصميم وتنفيذ آليات مؤسسية جديدة، ووضع أو تنقيح إطار تنظيمية وأدوات تتعلق بالسياسة العامة من أجل رفع معدلات نمو الإنتاج وتقليص الفجوة الإنتاجية مقارنة مع البلدان المتقدمة النمو.

مؤشرات الإنجاز

١٧-١٣ من المتوقع أن تتمثل مؤشرات الإنجاز في إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها فيما يخص توقيت ونوعية الوثائق والتقارير التقنية التي توزعها اللجنة، ونتائج الأنشطة التنفيذية التي تحدد بوسائل من قبيل الدراسات الاستطلاعية، وزيادة عدد قراء وثائق اللجنة وتقاريرها التقنية سواء أكانت مطبوعة أو على شبكة الإنترنت.

البرنامج الفرعي ٣ سياسات الاقتصاد الكلي والنمو

الهدف

١٧-١٤ الغرض من هذا البرنامج الفرعي هو متابعة تطور أداء المنطقة في مجال الاقتصاد الكلي بغرض زيادة تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي وتعزيز الاستراتيجيات الجديدة التي تعتمد عليها الدول الأعضاء من أجل تحقيق النمو المستدام على المدى الطويل.

الاستراتيجية

١٧-١٥ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التنمية الاقتصادية. وتمثل الاستراتيجية المتبعة في مواصلة الرصد المنتظم لاتجاهات الاقتصاد الكلي بغرض الإسهام في التوعية بشكل كامل بالمشاكل وتحديد الخيارات السياسية لتجاوز هذه المشاكل. وتستلزم زيادة عوامة الاقتصادات، مواصلة تقديم المساعدة للبلدان في هذا الشأن. وسيتم تعزيز قدرة اللجنة على الاستجابة بسرعة من حيث تحليل السياسات العامة وصياغة مقترحات بشأن القضايا الناشئة في مجال الاقتصاد الكلي. كما سيتم تيسير تبادل الخبرات وإجراء المناقشات التقنية عن طريق لقاءات واجتماعات خبراء. وستتم مناقشة نتائج البحوث والنهوض بالأنشطة التنفيذية. ويمكن أن تشمل الأنشطة تنفيذ مشاريع التعاون التقني وإيفاد بعثات استشارية وتنظيم دورات تدريبية.

١٧-١٦ وستجرى دراسة تحليلية مقارنة للدروس المستخلصة من المناطق الأخرى في مجال تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي - سواء أكانت هذه الدروس سلبية أم إيجابية بالنسبة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسيولى اهتمام خاص للسياسات الضريبية ونفقات الميزانية والسياسات النقدية وسياسات العملات الأجنبية فضلاً عن السياسات الخاصة بإدارة الخصوم، ولمسألة التوافق بين السياسات الاقتصادية (السياسات الضريبية والنقدية والسياسة المتعلقة بأسعار الصرف) والإصلاحات الهيكلية الجاري تنفيذها في المنطقة والأنواع الجديدة من القيود الخارجية التي يمكن أن تنجم عن العوامة المالية؛ ولمساعدة الدول الأعضاء على وضع استراتيجية دولية وإقليمية لحل المشاكل النابعة من المديونية الخارجية؛ ولدعم رسم وتنفيذ السياسات الدولية إلى تعزيز القدرة المحلية على توليد موارد مالية توظف في الاستثمار وإنشاء المؤسسات والصكوك المناسبة لتوجيه تلك الموارد نحو تحقيق تراكم رؤوس الأموال وتيسير التعجيل بعملية التراكم. وسيتم رصد وتحليل المبادئ الأساسية للاقتصاد الكلي التي يقوم عليها النمو الاقتصادي المستدام. كما ستجرى دراسات بشأن الاستثمار وتمويل الاستثمارات والسياسات الخاصة بالتغلب على العقبات الخارجية. كما ستوضع طرق

لتوسيع نطاق الاستفادة من التنمية الاقتصادية كي تشمل فئات أوسع من السكان، وسيتم التركيز على ضرورة وضع سياسات للنهوض بالعدالة الاجتماعية. كما ستجرى دراسات تحليلية لأسواق العمالة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-١٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحديد الأهداف (وإدخال أي تعديلات تكون لازمة) من جانب الحكومات فيما يتعلق بسياساتها وأدائها الاقتصادي؛ (ب) التنسيق بين سياسات الاقتصاد الكلي في سياق التوجه نحو التكامل الإقليمي؛ (ج) تعزيز التعاون التقني على الصعيد الإقليمي نتيجة لتبادل الخبرات الوطنية والدروس المستخلصة؛ (د) زيادة القدرة على رسم سياسات للاقتصاد الكلي تكون أكثر اتساقاً مع أهداف النمو على المدى الطويل؛ (هـ) نشر الوعي الكامل بخصوص أسواق العمالة وآثارها على العدالة الاجتماعية وبالتالي تعزيز القدرة على رسم السياسات أو على إعادة تصميم السياسات القائمة بطريقة تكون أكثر اتساقاً مع هدف العدالة الاجتماعية.

مؤشرات الإنجاز

١٨-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) درجة الارتياح التي تعبر عنها البلدان الأعضاء، حسبما يجري قياسها من خلال الدراسات الاستقصائية، حيال المعلومات التي تتيحها لهم اللجنة وحيال التعاون التقني المقدم لها؛ (ب) درجة الاطلاع على وثائق اللجنة وتقريرها التقنية، سواء المطبوعة منها أو المنشورة على الإنترنت، المتعلقة بمواضيع مثل الشروط الأساسية للنمو المستدام في الأجل الطويل، وتنسيق التطورات الاقتصادية الكلية في المنطقة، وأثرها في الصحافة واستعراضاتها في الكتابات المتخصصة وآراء الخبراء المرموقين في الميدان بشأنها.

البرنامج الفرعي ٤

التنمية الاجتماعية والمساواة

الهدف

١٩-١٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في الإسراع بالتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق المساواة الاجتماعية من جانب الدول الأعضاء في المنطقة عن طريق تعزيز قدرتها على وضع سياسات وبرامج ومشاريع اجتماعية مناسبة وتنفيذها.

الاستراتيجية

١٧-٢٠ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التنمية الاجتماعية. وتمثل الاستراتيجية في زيادة قدرة بلدان المنطقة عن طريق تحليل تجاربها لتحديد الأدوات التي كُلت بالنجاح ودراسة المشاكل الرئيسية التي واجهتها. وفي سياق الأخذ بنهج دولي متكامل حيال مشاكل المخدرات، تتلقى البلدان المساعدة في مجال تحديث التحليلات التشخيصية للأوضاع الاجتماعية، وخاصة فيما يتعلق بتعيين أحوال الفقر ورصدها وتحليل العلاقة القائمة بين العمالة وتوزيع الدخل والتعليم. وسوف يتم تحليل الآثار الاقتصادية والاجتماعية لإنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها. كما سيجري تحليل سياسات التعاون الدولي والإقليمي والسياسات الوطنية المتعلقة بدرء هذه الأنشطة ومراقبتها، جنباً إلى جنب مع تحليل البرامج الإنمائية البديلة غير التمييزية لمواجهة عواقب تلك المشاكل.

١٧-٢١ وكجزء من هذه الاستراتيجية سوف تتاح مدخلات منهجية عن طريق استحداث معايير جديدة لقياس الكفاءة في استخدام الموارد والفعالية في تنفيذ السياسات والبرامج والمشاريع الاجتماعية. ويتمثل أحد المساعي في تعزيز المؤسسات الاجتماعية وتقييم النتائج، مع إيلاء اهتمام خاص للعوامل والحالات التي تؤثر في الفئات السكانية الضعيفة. وسوف يتم تعزيز التفاعل فيما بين هذا البرنامج الفرعي وغيره من البرامج الفرعية لتعيين وتحليل العوامل التي تقوي المساواة والاندماج الاجتماعي. وفي سياق التنمية الاجتماعية والمساواة، سيتم التأكيد بوجه خاص على تعزيز النهج المتبع إزاء التنمية على أساس حقوق الإنسان وتعزيز السلام والديمقراطية. وسوف يتم وضع مقترحات للسياسة العامة على أساس هذا النهج المتكامل. وتقتضي هذه الاستراتيجية تنفيذ مزيج من الأنشطة في مجال وضع السياسات تشمل تحليل المقترحات ومنهجيتها وتقييمها وإعدادها، إلى جانب أنشطة التعاون التقني ذات الصلة. وسوف يُقدم الدعم إلى البلدان في مجال استعراض السياسات والآليات والأدوات الجديدة أو الإضافية وتصميمها وتنفيذها، وذلك حسب الاقتضاء. ويشمل هذا المزيج من أنشطة رسم السياسات توفير التعاون التقني، وإيفاد البعثات الاستشارية، والتدريب على المنهجيات، والتقييم. وعلاوة على ذلك، سوف تسهل الاستراتيجية متابعة الدراسات وتعزيز العمل المنسق الذي تضطلع به الوكالات والبرامج المتخصصة التابعة للأمم المتحدة في مجالات إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها. وستستفيد السياسات والبرامج والمشاريع الرامية إلى القضاء على الفقر من منهجية المعلومات ذات الأثر المباشر وتحليلها وإعداد التحليلات التشخيصية وتطوير المنهجيات.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٢٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز قدرة البلدان على وضع وتنفيذ السياسات التي تستهدف القطاعات الأقل حظاً لتحسين نوعية الرصيد البشري، وتعزيز المساواة الاجتماعية والحد من الفقر، مع التركيز على الحد من التفاوت بين الجنسين في هذا الصدد؛ (ب) تعزيز التعاون الدولي والإقليمي وزيادة قدرة المؤسسات الاجتماعية الوطنية على تحليل وتقاسم تجاربها في مجال إدارة السياسات الاجتماعية والبرامج والمشاريع الاجتماعية وعلى إدخال أي تعديلات ضرورية؛ (ج) تسهيل التصميم والاستعراض المناسبين للسياسات والبرامج والمشاريع الرامية إلى التغلب على الفقر؛ (د) زيادة التنسيق بين الجهات الفاعلة على الصعيدين الوطني والإقليمي التي تشارك في منع استهلاك المخدرات ومراقبة الاتجار بها، وتحسين فعالية البرامج من حيث الأهداف والانتقائية والأثر؛ (هـ) تعزيز قدرة الدول الأعضاء في المنطقة على إدارة وتخفيف الآثار الاجتماعية الضارة الناجمة عن تدابير التكيف الهيكلي المتخذة فضلاً عن التصدي للتحديات التي تمثلها مشاكل العولمة لاقتصاداتها؛ (و) تحسين القدرة التحليلية على تعميم مراعاة قضايا الجنسين في السياسات والبرمجة على الصعيد الاجتماعي.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٢٣ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان المتلقية للمدخلات التحليلية، والتوصيات في مجال السياسة العامة والتعاون التقني من اللجنة، والتي تضطلع بتنقيح و/أو إصلاح سياساتها الاجتماعية بطريقة تتسق مع توصيات ومقترحات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الميدان؛ (ب) زيادة تقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة نتيجة للمساعدة المقدمة من اللجنة فيما يتعلق بوضع وتنفيذ السياسات، والبرامج والمشاريع الاجتماعية فيما بين الدول الأعضاء؛ (ج) زيادة قدرة الحكومات على تكييف السياسات والمبادئ التوجيهية الرامية إلى الحد من الفقر مع الظروف المتغيرة؛ (د) درجة ارتياح البلدان الأعضاء لجدوى المحافل المشتركة بين الوكالات ومحافل الخبراء التي تنظمها اللجنة و/أو تقدم لها الخدمات والرامية إلى تيسير تنسيق البرامج في مجال منع تعاطي المخدرات؛ (هـ) ازدياد عدد البلدان التي تستخدم المدخلات التحليلية ومقترحات السياسة العامة وخدمات التعاون التقني المقدمة من اللجنة في مجال مكافحة تعاطي المخدرات ومكافحة الاتجار في المخدرات وذلك لأغراض السياسة العامة؛ (و) التوسع في تضمين المسائل المتعلقة بنوع الجنس في السياسات وفي البرمجة الاجتماعية.

البرنامج الفرعي ٥ دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية

الهدف

١٧-٢٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو زيادة الوعي بقضايا الجنسين وتعزيز دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية، بما في ذلك في جميع برامج اللجنة ومشاريعها.

الاستراتيجية

١٧-٢٥ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي وحدة المرأة والتنمية التابعة لمكتب الأمين التنفيذي للجنة. وسوف يتم السعي إلى تحقيق الاستراتيجية عن طريق تشجيع توحيد الآلية المؤسسية في المنطقة من أجل تقليص الفجوة القائمة بين الجنسين في مختلف ميادين التنمية وتعزيزها. وسوف يتم تعزيز القدرة الإقليمية في مجال البحث والتطوير المتعلقين بقضايا الجنسين وفي مجال استخدام مجموعة أساسية من المؤشرات الجنسانية لوضع السياسات العامة وتنفيذها. كما ستقدم المساعدة للبلدان في تحليل القضايا التي تحظى بالأولوية في مجال المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الأنشطة ذات الصلة.

١٧-٢٦ وعلاوة على ذلك، سوف يتم الإبقاء على أنشطة المؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وهيئة رئاسة المؤتمر وتعزيز تلك الأنشطة. وسوف يتم تعزيز الجهود المبذولة في نطاق اللجنة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع برامجها ومشاريعها. وسيجري أيضا تزويد المكاتب الحكومية المعنية بالنهوض بالمرأة بالمعلومات والتدريب الفني والمنهجي لتمكينها من تعزيز قدراتها المؤسسية والاضطلاع بأنشطة التنسيق المشترك بين القطاعات. وستجري تقوية دور اللجنة بوصفها مركز اتصال في مجال التنسيق المشترك بين الوكالات لأنشطة المساواة بين الجنسين التي تنفذها الهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في المنطقة. وسيجري التوسع في إجراء الدراسات والبحوث، بما في ذلك متابعة دراسة المعلومات الجديدة المتاحة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٢٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز وتوطيد المؤسسات الوطنية والإقليمية التي تعمل من أجل تقليص الفجوة بين الجنسين في مختلف ميادين التنمية؛ (ب) زيادة دمج المنظور الجنساني في المؤسسات القطاعية الوطنية وفي برنامج عمل اللجنة على نحو منتظم.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٢٨ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة استخدام الدراسات التحليلية المستكملة والمؤشرات المراعية للمنظور الجنساني، والمنهجيات والمعلومات التي تعدها وتتيحها اللجنة لدعم المؤسسات الوطنية والإقليمية بشأن القضايا ذات الأولوية؛ (ب) زيادة عدد البرامج الفرعية للجنة الاقتصادية والمشاريع الممولة من خارج الميزانية التي تكون بحلول نهاية الفترة قد أدمجت المنظور الجنساني بصورة منتظمة في صلب أنشطتها الجارية الرئيسية؛ (ج) تعميم مراعاة المنظور الجنساني عند وضع وتنفيذ السياسة العامة في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة؛ (د) زيادة تقاسم الخبرات والدروس المستخلصة فيما يتعلق بتنفيذ البرنامج الإقليمي؛ (هـ) عدد البلدان المستفيدة من المدخلات المفاهيمية والتعاون التقني المقدمين من اللجنة الاقتصادية التي بلغ في نهاية فترة السنتين عن بروز اتجاهات مؤاتية لتنفيذ الاتفاقات والأهداف التي ينص عليها منهاج عمل بيجين؛ (و) عدد بلدان المنطقة التي تستخدم المجموعة الأساسية المتفق عليها من المؤشرات الجنسانية في تقاريرها الوطنية التي ستقدم في الذكرى العاشرة لاعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين في ٢٠٠٥.

البرنامج الفرعي ٦ السكان والتنمية

الهدف

١٧-٢٩ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تقديم المساعدة للدول الأعضاء في الميادين التالية: (أ) تعزيز قدرتها التقنية في مجال رصد الاتجاهات السكانية لاستخدامها في البرمجة الاجتماعية، وخاصة لتقييم العوامل الاجتماعية والديمقراطية التي تؤدي إلى خلق ضروب الحرمان وغيرها من أشكال الضعف الاجتماعي؛ (ب) رصد وتنفيذ اتفاقات وأهداف برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

الاستراتيجية

١٧-٣٠ تتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة السكان. وتحقيقاً لهذا الهدف، سوف تعمل الشعبة على تعزيز اتفاقات وأهداف برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، فضلاً عن الإجراءات الرئيسية لمتابعة تنفيذ برنامج العمل ذاك وتنسيق التفاعل وتبادل التجارب في مجال رصد وضع تلك الأهداف والاتفاقات وتقديم مساهمات من خلال توليد معلومات متخصصة حديثة بشأن تداخل العلاقات بين السكان والتنمية لاستخدامها في وضع السياسات واتخاذ القرارات الاجتماعية والاقتصادية المناسبة. وتشمل الاستراتيجية أيضاً: (أ) منهجية وتحليل البيانات، وإعداد التحليلات التشخيصية

ووضع مقترحات لتيسير إعداد أنشطة وسياسات تنفيذية مهمة تشجع التعاون الإقليمي، بما في ذلك تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية؛ (ب) تعزيز المساواة الاجتماعية لحماية الفئات المحرومة تاريخياً والقطاعات السكانية الأكثر تضرراً من إعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية؛ (ج) تبادل البيانات والتجارب والإجراءات الوطنية ذات الصلة فيما بين بلدان المنطقة وفي الوقت ذاته وضع قدرة اللجنة في مجال الدراسة التحليلية وصياغة المقترحات الرامية إلى تحسين عملية وضع السياسات في المجال الديمغرافي رهن إشارتها.

٣١-١٧ وسوف يسعى البرنامج الفرعي كذلك إلى رصد معدلات الخصوبة والوفاة والبنية العمرية والهجرة الداخلية وغير ذلك من الاتجاهات بصورة مستمرة، فضلاً عن أنماط توزيع السكان عبر أقاليم المنطقة، استجابة لاهتمامات واضعي السياسات. وبالإضافة إلى ذلك، سيسر البرنامج الفرعي القيام باستعراض دوري للإسقاطات الديمغرافية في المنطقة وإنجاز الأنشطة التنفيذية من خلال مساعدة البلدان في مجال تعزيز قدرتها التقنية على تتبع المتغيرات والاتجاهات الاجتماعية والديمغرافية.

الإنجازات المتوقعة

٣٢-١٧ تشمل الإنجازات المتوقعة بالنسبة إلى البلدان الأعضاء في اللجنة ما يلي: (أ) زيادة القدرة على متابعة وتنفيذ الاتفاقات والأهداف المنصوص عليها في برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ (ب) تعزيز القدرة التقنية في مجال دمج المتغيرات الاجتماعية والديمغرافية في عملية إعداد برامجها ومشاريعها الإنمائية؛ (ج) تحسين القدرة على وضع السياسات والبرامج الرامية إلى التغلب على ضعف القطاعات الاجتماعية المحرومة وانتقال ظروف الحرمان بين الأجيال؛ (د) قيام اللجنة بتوفير المعلومات الجديدة والدراسات وتقديم الدعم التقني الذي يعزز السياسات الرامية إلى تنسيق اتجاهات الهجرة مع أهداف التنمية الوطنية؛ (هـ) تعزيز القدرة على رصد التطورات التي تطال المتغيرات الديمغرافية الرئيسية المطلوبة كمدخلات في البرمجة الاجتماعية.

مؤشرات الإنجاز

٣٣-١٧ تشمل المؤشرات الأمور التالية ولكنها لا تقتصر عليها: (أ) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة وتنفذها لدعم البلدان الأعضاء؛ (ب) عدد اجتماعات الخبراء أو سلطات البلدان الأعضاء التي تنظمها اللجنة لتشجيع تبادل التجارب والدروس المستفادة فيما يتصل بتنفيذ برنامج العمل؛ (ج) إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها حيال مواقيت تقديم المعلومات والوثائق والتقارير التقنية الصادرة عن اللجنة وأهميتها ووثاقه صلتها بالغرض، وتحدد درجة ذلك الارتياح من خلال وسائل كالدراسات الاستقصائية

والاستعراضات واقتباسات نصوص اللجنة في الكتابات المتخصصة ومدى الاطلاع على وثائق اللجنة وتقاريرها التقنية.

البرنامج الفرعي ٧ تخطيط الإدارة العامة

الهدف

٣٤-١٧ هدف البرنامج الفرعي هو تعزيز القدرة المؤسسية للإدارة العامة للدول الأعضاء على الأصعدة الإقليمية والوطنية والمحلية، وخاصة فيما يتعلق بمهام التخطيط الأساسية والتحديات الناشئة عن خصخصة الأنشطة الاقتصادية وتحريرها، وحماية المستهلكين والحاجة إلى تحسين الأطر التنظيمية للمرافق العامة والقطاعات غير التنافسية.

الاستراتيجية

٣٥-١٧ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي. وسوف يتم التركيز في نطاق المساعي المبذولة لبلوغ الأهداف على ما يلي: (أ) تحليل التفاعل بين الإصلاحات الاقتصادية والإدارة العامة الاستراتيجية؛ (ب) إعداد السياسة العامة المتبعة في وضع الميزانية ورصدها وتقييمها في نطاق نظم الإدارة المالية المتكاملة؛ (ج) استعراض وتطوير أساليب تصميم الاستثمار العام وبرمجته وإدارته، مع إيلاء عناية خاصة للأنشطة التدريبية؛ (د) تخطيط وتعزيز وضع سياسات وأدوات متسقة مع لامركزية المهام الحكومية وتخطيط استخدام الأراضي في هذا الإطار؛ (هـ) وضع إطار تحليلي ومقترحات لمساعدة بلدان المنطقة في مجال تعزيز قدرتها المؤسسية ورصيدها من الموارد البشرية الماهرة؛ (و) ضرورة مواصلة عمل البرنامج على تحسين الوظيفة التنظيمية التي تؤديها الدولة بالعمل على تحقيق فعالية سير آليات السوق، وهي وظيفة ضمن وظائف تنظيمية أخرى تؤديها الدولة ولا يزال لها صلاحيتها في السياق الإقليمي.

الإنجازات المتوقعة

٣٦-١٧ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة توفر المعلومات الجديدة وتحسين الخبرة التقنية للموظفين الحكوميين الإقليميين والوطنيين والمحليين المعنيين بتطبيق المبادئ الأساسية لتخطيط الإدارة العامة وميدان تنظيم الدولة.

مؤشرات الإنجاز

٣٧-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) إعراب الدول الأعضاء عن ارتياحها إزاء المساهمات والمقترحات التحليلية، ويمكن تحديد درجة ذلك الارتياح مثلاً عن طريق

الدراسات الاستقصائية واهتمام وسائل الإعلام والاستعراضات والاقتباسات الواردة في المنشورات المتخصصة؛ (ب) طلبات التعاون التقني المنفذة من جانب اللجنة، وخاصة في ميدان التدريب الموجه نحو تحسين وتحديث القدرة التقنية للموارد البشرية المشاركة في أنشطة التخطيط والتنظيم.

البرنامج الفرعي ٨ البيئة والمستوطنات البشرية

الهدف

٣٨-١٧ يهدف البرنامج الفرعي إلى: (أ) مساعدة الدول الأعضاء على مواصلة تنفيذ ورصد جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج الجديدة الأخرى لاتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة العالمية؛ (ب) زيادة قدرة الدول الأعضاء على إدماج الاعتبارات البيئية في صياغة وتنفيذ السياسات الاقتصادية؛ (ج) مساعدة هذه الدول على تخطيط وتنفيذ أنظمة استخدام الأرض لتشجيع الاستيطان البشري المتكامل والمتوازن.

الاستراتيجية

٣٩-١٧ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة البيئة والمستوطنات البشرية. وسوف تركز الاستراتيجية على إجراء تحليل مقارنة لمختلف الأنظمة الوطنية ودون الإقليمية لإدارة البيئة، يشمل السياسات ذات الصلة، ورصد تغيرات الأطر المؤسسية والقانونية لدول المنطقة عملاً على تعزيز تبادل الخبرات والاطلاع على أفضل الممارسات، وتوفير التعاون حسب الاقتضاء، وخاصة التعاون التقني. ومن المسائل التي ستعالج، مسائل التنوع الأحيائي، وتغير المناخ، والتصحر، وحركة النفايات الخطرة عبر الحدود، والمواد الكيميائية السامة، واستنفاد طبقة الأوزون. كما ستركز الاستراتيجية أيضاً على العمل في مجال السياسات، بما في ذلك الإعداد المنهجي للمعلومات وتطوير المنهجيات، خاصة في مجال وضع المؤشرات التي تسهل تحليل اتجاهات الاستدامة، وتحديد الأخطار والقضايا الجديدة المتعلقة بالواقع البيئي. وعلى مستوى الاقتصاد الكلي، سيجري تحليل تجريبي لمساعدة الدول الأعضاء على أن تفهم بقدر أكبر العلاقات المتبادلة بين السياسات التجارية وتخفيف القيود المالية والتحويل إلى القطاع الخاص من ناحية، ومن ناحية أخرى لعلاقة ذلك بالبيئة والإدارة البيئية. أما على مستوى الاقتصاد الجزئي، فسيتم التركيز على اتجاهات تخصص الإنتاج وآليات تشجيع الإنتاج النظيف. كما ستشمل الاستراتيجية أيضاً توفير الدعم التقني للدول الأعضاء.

١٧-٤٠ وستتضمن الاستراتيجية، فضلا عن ذلك، عملا تحليليا لقضايا العدالة بين أبناء الجيل الواحد وبين جيل وآخر، والمشاركة الاجتماعية، والضعف الاجتماعي - البيئي، واختلاف نظم الإدارة المحلية ووضع المعايير لصياغة استراتيجيات مستدامة لإدارة المدن. وستشمل الأنشطة التنفيذية رصد وتنفيذ الاتفاقات الدولية، وخصوصا تلك التي وقع عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل ٢). ومن القضايا الأخرى أيضا الاتجاهات نحو اللامركزية، والعلاقات بين التنمية المدنية والاقتصادية، وإنشاء التجمعات المبنية على استخدام الأرض.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٤١ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) زيادة تطبيق الاتفاقات البيئية العالمية على الصعيدين الوطني والإقليمي؛ (ب) تنمية معارف جديدة ووضع معايير يمكن تطبيقها على تقييم اتجاهات التنمية المستدامة في المنطقة؛ (ج) الإعداد المنهجي للبيانات وتطوير منهجيات تسهل تبني القرارات المتعلقة بالبيئة وتثريها؛ (د) زيادة القدرة الوطنية على تقييم الاتجاهات المنتظمة نحو أنماط التنمية المستدامة؛ (هـ) زيادة القدرة التقنية على إدخال بعد بيئي في تخطيط السياسات الاقتصادية، والاستخدام المبدع للأدوات الاقتصادية في الإدارة البيئية؛ (و) تبني ممارسات الإدارة المتكاملة للمدن، التي تشمل استخدام معايير منهجية للاستدامة تستخدم في وضع سياسات استخدام الأرض؛ (ز) تحسين القدرة التقنية على إدماج المعايير الاجتماعية بصورة منتظمة في تخطيط وتنفيذ السياسات البيئية ووضع استراتيجيات تسمح بزيادة مشاركة المواطنين.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٤٢ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتنجزها؛ (ب) وضع التشريعات والنظم البيئية المتعلقة بتطبيق سياسات مستدامة بيئيا؛ (ج) زيادة عدد الأدوات الاقتصادية وتطبيقها بشكل منهجي في إدارة البيئة؛ (د) تعبير الدول الأعضاء عن ارتياحها لتحليلات اللجنة ومقترحاتها.

البرنامج الفرعي ٩ الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

الهدف

١٧-٤٣ هدف هذا البرنامج الفرعي هو التشجيع على الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية والهياكل الأساسية في قطاعات الطاقة والمياه والمناجم والنقل، وإدارة هذه الموارد بطريقة مستدامة مع مراعاة العدالة الاجتماعية.

الاستراتيجية

١٧-٤٤ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية. وتتكون الاستراتيجية من (أ) تحليل الآليات المؤسسية الجديدة وتحسين الأطر التنظيمية لقطاعات وأنشطة مختلفة، وبخاصة الأنشطة التي حولت إلى القطاع الخاص؛ (ب) ونشر نتائج هذه الدراسات في الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية، لمساعدتها على تبني السياسات والتدابير المناسبة؛ (ج) والشروع في تقديم المساعدة التقنية، مع التركيز بصورة خاصة على التكامل المادي والتجاري بين دول المنطقة والتشجيع على زيادة التنسيق في مجال السياسات؛ (د) والقيام بتحليل قضايا ذات أهمية متزايدة مثل نتائج اللامركزية والآثار المترتبة عليها؛ وتحويل المرافق العامة إلى القطاع الخاص وتدفق أطراف جديدة للمشاركة في إدارة الموارد الطبيعية وفي خدمات المرافق الأساسية. وسيتم أيضا توفير المشورة التقنية وأنشطة التدريب للمسؤولين المشاركين في إدارة الموارد الطبيعية والمرافق الأساسية في الدول الأعضاء في اللجنة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٤٥ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز الخبرة الفنية وتسهيل وضع سياسات مناسبة من أجل التشجيع على الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية والمرافق الأساسية في سياق البيئة المستدامة والعدالة الاجتماعية؛ (ب) زيادة القدرة على إدارة الموارد الطبيعية والمرافق الأساسية على المستويات اللامركزية الإقليمية والمحلية، وبخاصة تعزيز قدرة أصحاب المصالح المشاركين في هذه العمليات.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٤٦ تشمل المؤشرات: (أ) إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها للمدخلات التحليلية للجنة ومقترحاتها وأنشطة التعاون التقني التي تقوم بها، وذلك باستخدام نهج مختلفة منها الدراسات الاستقصائية؛ (ب) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة وتنجزها.

البرنامج الفرعي ١٠ الإحصاءات والتوقعات الاقتصادية

الهدف

١٧-٤٧ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز قدرات المنطقة على إنتاج الإحصاءات والتوقعات اللازمة لصياغة سياسات تهدف إلى تطبيق أساليب تنمية جديدة ورصد هذه السياسات، ورفع مستوى التنسيق بين الأعمال الإحصائية في جميع أنحاء المنطقة.

الاستراتيجية

١٧-٤٨ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الإحصاءات والتوقعات الاقتصادية. والاستراتيجية مصممة بغرض تعزيز أنشطة المؤتمر الإحصائي للأمريكتين وتلبية الطلب على المعلومات الناتج عن اتباع الأساليب الاقتصادية الجديدة في المنطقة، والتي تمخضت عنها الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية، والعولمة المتزايدة للاقتصادات والمجتمعات. وسوف توسع وتقوي عمليات إنتاج الإحصاءات ومصارف البيانات في برامج التعاون التقني التابعة للجنة (على المستويات المنهجية والتكنولوجية والتدريبية). وفي المجال الاقتصادي، سيتم النظر في أوجه معينة، مثل التمويل الداخلي والخارجي، والخدمات الحديثة والاختلافات في قيمة المخزونات المادية والمالية. وفي المجال الاجتماعي، سوف تؤخذ المسائل المتعلقة بالعدالة الاجتماعية بعين الاعتبار عند تقييم الطرائق الاقتصادية الجديدة، مثل الفقر وتوزيع الدخل والقطاعات غير الرسمية أو ذات الإنتاجية المنخفضة. وسيتم إنتاج دراسات وتوقعات استطلاعية لقياس الاتجاهات في السياق الإقليمي الجديد والتحديات القائمة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، ومن أجل توفير الأدوات اللازمة لتقييم الميزات والكلفة والتحديات المرافقة لمختلف مخططات التنمية. وسيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز القدرات على تحليل الأحداث الاقتصادية الجارية بهدف مساعدة البلدان على وضع سياساتها القصيرة الأجل، وإدخال أساليب وتقنيات تسمح بتحسين التغطية المواضيعية والجغرافية وكذلك تحسين نوعية البيانات الإحصائية.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٤٩ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) زيادة قدرة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والدول الأعضاء فيها على إنتاج الإحصاءات، وتوسيع مصارف البيانات، بما في ذلك المتعلقة بالبيئة والمؤشرات الجنسانية، وتحديثها وتطويرها وإنتاج تحليلات للاتجاهات الاقتصادية الحالية، تصلح كمدخلات في تنظيم السياسات القصيرة

الأجل؛ (ب) توسيع وتحسين القدرات التقنية لبلدان المنطقة على إنتاج إحصاءات وتنبؤات تصلح كمدخلات لوضع برامج اقتصادية واجتماعية على المدى القصير والمتوسط والطويل.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥٠ تشمل المؤشرات مايلي: (أ) التحسن في توقيت قواعد البيانات وموثوقيتها وقابليتها للمقارنة وتوسيع نطاقها؛ (ب) زيادة استخدام الدول والمنظمات الإقليمية والدولية للمعلومات الإحصائية التي تنتهجها اللجنة في تنبؤاتها؛ (ج) زيادة التوافر والاستخدام المنهجين للمؤشرات المتعلقة بنوع الجنس لأغراض تقرير السياسات، والتي تقاس تبعاً لدرجة ارتياح المؤتمر الإحصائي للأمريكتين التابع للجنة الاقتصادية، والمكاتب الإحصائية الوطنية ومكاتب المرأة؛ (د) تلبية طلبات التعاون التقني في مجال الإحصاء والتوقعات؛ (هـ) تبني دول المنطقة للتطورات التقنية التي تساعد اللجنة على إدخالها ونشرها على نطاق واسع، وبخاصة النظام المنسق لتصنيف السلع وترميزها.

البرنامج الفرعي ١١ الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى

الهدف

١٧-٥١ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء في المنطقة دون الإقليمية وتوفير الدعم لجهودها الرامية إلى: (أ) وضع وتنفيذ سياسات وتدابير تهدف إلى تعزيز التكامل الاقتصادي دون الإقليمي والدولي، والنمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل؛ (ب) تعزيز قدرة المنطقة دون الإقليمية على تحليل وتخطيط سياسات وبرامج مناسبة للتأثير على التنمية الاجتماعية؛ (ج) صياغة سياسات وتدابير من أجل تعزيز تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الحرة في القطاعين الزراعي والصناعي؛ (د) تعزيز التعاون والتكامل دون الإقليمي في قطاع الطاقة.

الاستراتيجية

١٧-٥٢ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي المقرر دون الإقليمي للجنة في مكسيكو. وستركز الاستراتيجية على المقترحات التي أعدها اللجنة في تحليلها للعوامل المساهمة في التطورات الاقتصادية الحديثة في دول المنطقة، وبخاصة تلك التي تتعلق بالتحولات الاقتصادية الإقليمية والوطنية الجديدة والروابط الاقتصادية التي بدأت تبرز إلى حيز الوجود. وكذلك ستولى أهمية للنمط الجديد من السياسات العامة، ولاستعراض الإصلاحات وتكثيفها، وتعزيز القدرات المؤسسية ودور الاستثمار الأجنبي في تكوين رأس المال، والتغير التكنولوجي وتوفير فرص العمل والتعاون التقني المقدم لدول المنطقة من أجل التنمية.

وستشمل الاستراتيجية أيضا إعداد ونشر الوثائق والتقارير الفنية، وتشجيع تبادل الخبرات والمناقشات التقنية، من خلال الفرق واجتماعات مجموعات الخبراء، وصياغة وتنفيذ برامج التعاون التقني الهادفة إلى الاستجابة للاحتياجات الخاصة للدول في مجالات ذات أهمية حاسمة، والقيام ببعثات استشارية.

١٧-٥٣ وستجرى دراسات تحليلية وتصاغ مقترحات تتعلق بقضايا اجتماعية من قبيل الفقر والاستبعاد الاجتماعي والبطالة وإدماج القضايا الجنسانية، التي تمس دول المنطقة، بطلب منها، بهدف وضع وتنفيذ سياسات عامة في مجالات محددة. وفي القطاع الصناعي، سوف يتم التركيز على السياسات والتدابير التي تنفذ لتحسين القدرة على التنافس، وخاصة من خلال تدريب الموارد البشرية. وسيكون مجال التركيز في القطاع الزراعي على تدابير تحسين الإنتاجية وتشجيع الإنتاج الزراعي المستدام وكذلك التدابير الرامية إلى تخفيف وطأة الفقر وبناء رأس المال البشري في المناطق الريفية. ويمكن صياغة مقترحات تتعلق بتنمية قطاع الطاقة والتوسع فيها، وذلك عن طريق الأنشطة التحليلية وأنشطة التعاون التقني على حد سواء، ويمكن أن يشمل ذلك إرسال البعثات وتنفيذ مشاريع معينة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٥٤ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تحسين القدرات المؤسسية فضلا عن القدرات الاقتصادية والتقنية والمالية لبلدان المنطقة بحيث تتكيف مع التغيرات السريعة على الصعيد الدولي، وبحيث تتعرف على الفرص الجديدة، وزيادة الأثر الإيجابي للعولمة إلى أقصى حد ممكن مع تخفيف حدة أي نتائج ضارة تترتب عليها؛ (ب) تعزيز المؤسسات الهادفة إلى تقليص الهوة بين الجنسين؛ (ج) تيسير صياغة أو استعراض السياسات المتعلقة بإعادة الهيكلة المنتجة في الدول النامية الواقعة في المنطقة؛ (د) تعزيز الدراية التقنية وتسهيل تخطيط سياسات الاستخدام الفعال للطاقة في المنطقة.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥٥ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) إعراب بلدان المنطقة عن رضاها عن البيانات المتخصصة والمعلومات المحدثة التي تولدها اللجنة وتنشرها، كأساس للمفاوضات ورضاها عن الأنشطة التنفيذية (البعثات الاستشارية، مشاريع التعاون التقني، وما إليها) التي تنفذها اللجنة؛ (ب) عدد التغيرات التي تحدث في الأطر التنظيمية في مجال الطاقة في البلدان التي تلقت مساعدة تقنية من اللجنة؛ (ج) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة وتنجزها، والتي تغطي المجالات السالفة الذكر.

البرنامج الفرعي ١٢ الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي

الهدف

١٧-٥٦ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منطقة البحر الكاريبي دون الإقليمية وتوفير الدعم لها في جهودها الرامية إلى: (أ) صياغة وتنفيذ السياسات والتدابير الهادفة إلى تعزيز النمو، وتحسين روابطها الدولية مع الاقتصاد العالمي، وتوطيد التكامل دون الإقليمي؛ (ب) تعزيز قدرة المنطقة دون الإقليمية على تحليل وتخطيط سياسات وبرامج تؤثر في التنمية الاجتماعية، بما فيها إدراج القضايا الجنسانية؛ (ج) تشجيع بناء المؤسسات وتطوير القدرات الوطنية في مجال العلوم والتكنولوجيا؛ (د) تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

الاستراتيجية

١٧-٥٧ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي المقرر دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد دأب هذا المكتب على رصد الاتجاهات السائدة في مجال الاقتصاد الكلي في البلدان الواقعة في منطقة البحر الكاريبي دون الإقليمية، إلى جانب رصد التقدم المحرز في تحقيق التكامل على صعيد هذه المنطقة، الأمر الذي يسهم في تعميق المعرفة بالمشاكل التي تواجه هذه البلدان، والإجراءات المتخذة في مجال السياسات للتغلب على هذه المشاكل. وسوف يستمر هذا الدعم، كما سيولى تركيز خاص لمقارنة الخبرات الوطنية، وتحليل الدروس المستفادة في مجال السياسات. وسيجري على نطاق واسع توزيع الوثائق والتقارير التقنية التي تصدرها اللجنة، كما سيجري التشجيع على تبادل الخبرات وإجراء المناقشات التقنية من خلال تشكيل أفرقة الخبراء وعقد اجتماعات فيما بينها تيسيرا لمناقشة النتائج التي تخلص إليها البحوث. وبالإضافة إلى ذلك، سيجري التشجيع على الاضطلاع بأنشطة تنفيذية، بما في ذلك، عند الطلب، مشاريع التعاون التقني، وبعثات تقديم المشورة، وأنشطة التدريب في الميادين التقنية ذات الصلة. وستقدم المساعدة أيضا إلى المؤسسات العلمية والتكنولوجية في هذه المنطقة الفرعية من أجل وضع وتطبيق السياسات والمقاييس اللازمة لإدارة الأعمال التجارية، والأخذ في قطاعي الصناعات التحويلية والصناعات الزراعية بالتكنولوجيات الجديدة المستخدمة لتحسين القدرة التنافسية. وستستمر هذه المنطقة دون الإقليمية في تلقي الدعم من أجل تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، المقرر استعراضه في عام ٢٠٠٢.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٥٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز المؤسسات في القطاع العام لتيسير عملية التكيف مع التغيرات السريعة التي تشهدها الساحة الدولية والوقوف على الفرص الناشئة، ومضاعفة فوائدها العولمة إلى أقصى حد مع التخفيف من آثارها السيئة، والمضي قدماً في عملية التكامل على صعيد هذه المنطقة دون الإقليمية مع مراعاة الجهود الإقليمية الحالية وعلى نحو يتماشى مع التغييرات في أنظمة التجارة الدولية؛ (ب) تحسين القدرات الاقتصادية والتقنية والمالية لدى بلدان المنطقة؛ (ج) تعزيز السياسات والبرامج والمشاريع الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر؛ (د) التقدم المحرز في البلدان التي تحظى بخدمات التعاون التقني في مختلف المجالات من المقرر دون الإقليمي، فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥٩ تشمل المؤشرات ما يلي: (أ) اضطلاع البلدان في المنطقة دون الإقليمية بوضع عدد إضافي من السياسات المناسبة لتعزيز القدرة التنافسية، والنمو، والتكامل، فضلاً عن السياسات الاجتماعية، ولا سيما الموجه منها نحو القضاء على الفقر، وذلك انبثاقاً من المدخلات التحليلية، والمقترحات، وخدمات التعاون التقني التي يقدمها المقرر دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي التابع للجنة؛ (ب) إعراب بلدان منطقة البحر الكاريبي عن ارتياحها إزاء أهمية الوثائق والتقارير التقنية وجودة توقيتها ونوعيتها، والنتائج التي تحققها الأنشطة التنفيذية التي يجري الاضطلاع بها.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٧

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

قرارات الجمعية العامة

- ١٧٢/٥٣ الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية وبخاصة في البلدان النامية (البرنامج الفرعيان ١ و ١٠)
- ٢١٨/٥٤ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة (البرامج الفرعية ٨، ٩، و ١١، و ١٢)
- ٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٨٢/٥٥ التجارة الدولية والتنمية (البرامج الفرعية ١، ٢، و ٣، و ١١، و ١٢)
- ١٩٩/٥٥ الاستعراض العشري للتقدم المحرز في تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرنامج الفرعيان ٨ و ١٢)
- ٩٥/٥٦ متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٣٢/٥٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (البرامج الفرعية ٥، و ١١ و ١٢)
- ١٥٠/٥٦ الحق في التنمية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٧٧/٥٦ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (البرامج الفرعية ٤، و ٥، و ١١ و ١٢)
- ١٧٨/٥٦ التجارة الدولية والتنمية
- ١٨١/٥٦ نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية (البرامج الفرعية ١، و ٢، و ٣ و ١٠)
- ١٨٢/٥٦ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢)
- ١٨٨/٥٦ المرأة في التنمية (البرامج الفرعية ٥، و ١١ و ١٢)

١٨٩/٥٦	تنمية الموارد البشرية (البرامج الفرعية ٢ و ٤ و ٥)
١٩٥/٥٦	الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (البرنامج الفرعيان ١١ و ١٢)
١٩٩/٥٦	حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (البرنامج الفرعيان ٨ و ٩)
٢٠٧/٥٦	تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦). بما في ذلك الاقتراح القاضي بإنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر (البرامج الفرعية ٤، ٥، ١١ و ١٢)
٢٠٩/٥٦	دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (البرامج الفرعية ١، ٢، ٣ و ١٠)
٢٢٦/٥٦	مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (البرامج الفرعية ٨، ٩ و ١٢)
٢٢٨/٥٦	متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (البرنامج الفرعيان ٤ و ٦)
قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
٤/١٩٩٥	تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢)
٧/١٩٩٥	البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠٠٠
٥٤/١٩٩٥	تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢)
٥/١٩٩٩	القضاء على الفقر وبناء القدرات (البرامج الفرعية ٤، ٥ و ١١، ١٢)
٢٧/٢٠٠٠	المؤشرات الأساسية للتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة على كافة الصُّعد (البرامج الفرعية ٤، ٥ و ٦)
٢١/٢٠٠١	التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (البرامج الفرعية ٤، ٥، ٦، ٨، ١١ و ١٢)

- ٣١/٢٠٠١ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢)
- ٥٣٣ قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرامج الفرعية ١، و ١١، و ١٢) (د-٢٥)
- ٥٣٤ الإقليمية الانفتاحية (البرامج الفرعية ١، و ١١، و ١٢) (د-٢٥)
- ٥٣٦ خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالسكان والتنمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرنامج الفرعيان ٦ و ١٢) (د-٢٥)
- ٥٤٤ الأنشطة المتعلقة بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ١، و ٨، و ٩، و ١١، و ١٢) (د-٢٥)
- ٥٤٦ برنامج زيادة التعاون والتكامل بين أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرامج الفرعية ١، و ١١، و ١٢) (د-٢٥)
- ٥٤٩ تنسيق التنمية (البرنامج الفرعيان ١ و ٢) (د-٢٥)
- ٥٥٢ تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرامج الفرعية ١، و ٢، و ٣، و ٧، و ٨، و ٩، و ١١، و ١٢) (د-٢٦)
- ٥٦٤ قرار أوروبا المتعلق بالعهد المالي: الإيجابيات والسلبيات والتحديات (البرامج الفرعية ٣ و ٤ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٢) (د-٢٧)
- ٥٦٨ متابعة برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ١٩٩٥-٢٠٠١ (البرامج الفرعية ٥، و ١١، و ١٢) (د-٢٧)
- ٥٧١ الفقر، والسكان، والنفقات المالية (البرامج الفرعية ٣ و ٦ و ١١ و ١٢) (د-٢٧)
- ٥٧٢ السكان والتنمية: الأعمال التحضيرية للتقييم الإقليمي لتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامج الفرعيان ٦ و ١٢) (د-٢٧)
- ٥٧٨ برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (جميع البرامج الفرعية) (د-٢٨)

البرنامج الفرعي ٢

تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الخاصة

قرارات الجمعية العامة

الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة	١٧١/٥١
التعاون في ميدان التنمية الصناعية	١٧٧/٥٣

البرنامج الفرعي ٤

التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

دور الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر	١٩٤/٥٢
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١١٧/٥٦
تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين	١١٥/٥٦
التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٢٤/٥٦
العولة وأثرها على التمتع التام بجميع حقوق الإنسان	١٦٥/٥٦
التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية	٢٠٢/٥٦

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تعزيز التعاون الإقليمي من أجل الحد من مخاطر إساءة استعمال المخدرات	١٧/١٩٩٥
متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودور لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل	٧/١٩٩٦
السنة الدولية لكبار السن: نحو مجتمع لجميع الأعمار	١٨/١٩٩٧
الاجتماع الإقليمي الأول الذي عقدته اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لتقييم مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية	٥٦/١٩٩٧
تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما	٤٦/١٩٩٨
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٨/١٩٩٩

٢٩/١٩٩٩ خطة عمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات

البرنامج الفرعي ٥

إدماج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية

قرار الجمعية العامة

٢٢٩/٥٦ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦/١٩٩٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

١٧/١٩٩٧ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام

الحاسم المحددة في منهاج عمل بيجين

١١/١٩٩٨ استعراض منتصف المدة لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة

للنهوض بالمرأة، بما في ذلك مركز المرأة في الأمانة العامة

١٢/١٩٩٨ النتائج التي اعتمدها لجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام الأساسية

المحددة في منهاج عمل بيجين

٢٦/١٩٩٨ النهوض بالمرأة: تنفيذ منهاج عمل بيجين ودور الأنشطة التنفيذية، على

وجه الخصوص، في تعزيز بناء القدرات وتعبئة الموارد لتحسين مشاركة

المرأة في التنمية

١٧/١٩٩٩ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام

الحاسم المحددة في منهاج عمل بيجين

٥/٢٠٠١ الاستنتاجات المتفق عليها في لجنة وضع المرأة فيما يتعلق بالقضايا

المواضعية

٤١/٢٠٠١ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم

المتحدة

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٣٥ (د - ٢٥) مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

- ٥٥٨ (د - ٢٦) برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ٢٠٠١/١٩٩٥
- ٥٧٦ (د-٢٨) متابعة برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ٢٠٠١-١٩٩٥

البرنامج الفرعي ٦

السكان والتنمية

قرارات الجمعية العامة

- ١٧٦/٥١ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
- ٢١٢/٥٤ الهجرة الدولية والتنمية
- د٢ - ٢١/٢ الإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٢/١٩٩٤ برنامج العمل في ميدان السكان
- ٢/١٩٩٦ متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
- ٢/١٩٩٧ الهجرة الدولية والتنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٥٥٥ (د - ٢٦) المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية
- ٥٥٦ (د - ٢٦) خطة العمل الإقليمية المعنية بالسكان والتنمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٦٩ (د - ٢٧) المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - شعبة السكان التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ٧

تخطيط الإدارة العامة

قرار الجمعية العامة

٢٢٥/٥٠ الإدارة العامة والتنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣٤٠ (AC.66) الدورة الاستثنائية الثامنة للجنة الجامعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٤٢ (د - ٢٥) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

٥٥٤ (د - ٢٦) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

٥٧٠ (د - ٢٧) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

البرنامج الفرعي ٨

البيئة والمستوطنات البشرية

قرارات الجمعية العامة

١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

١٩١/٤٧ الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

١٧٧/٥١ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)

١٩١/٥٢ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠

١٨٠/٥٣ دورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل

قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٤٥ (د - ٢٥) الإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ٩

الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

قرارات الجمعية العامة

المحيطات وقانون البحار	٣١/٥٤
منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي	٣٥/٥٤
تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا	٢٢٣/٥٤

قرارات ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تنسيق أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في ميدان الطاقة	٤٤/١٤٦
إدماج المسائل الرئيسية المتصلة بالمعادن في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١	٤٩/١٩٩٦
التنمية والإدارة المتكاملتان للموارد المائية	٥٠/١٩٩٦
توصيات اللجنة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وبتسخير الطاقة لأغراض التنمية في دورتها الثانية	٣٠٣/١٩٩٦

البرنامج الفرعي ١٠

الإحصاءات والتوقعات الاقتصادية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣	٥/١٩٩٣
الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول	٦١/١٩٩٥
إنشاء المؤتمر الإحصائي للأمريكتين التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٧/٢٠٠٠

قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٥٨٠ (د - ٢٨) إنشاء المؤتمر الإحصائي للأمريكتين التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ١١

الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى

قرارات الجمعية العامة

- ٥٨/٥٠ تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلىفرادى البلدان أو المناطق
- ١٣٢/٥٠ الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية
- ١٧٦/٥٢ الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية
- ٣١/٥٣ دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة والمستعادة
- ٩٤/٥٣ الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية
- ٩٦/٩٤ هاء تقديم المساعدة والتعاون الدوليين للتحالف من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى
- ٢٢٦/٥٤ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

البرنامج الفرعي ١٢

الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي

قرارات الجمعية العامة

- ١٧/٥٣ التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

- ١٨٩/٥٣ ألف تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٢٢٤/٥٤ تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٢٢٥/٥٤ تعزيز نهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة
- د١ - ٢/٢٢ إعلان برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وحالة التقدم المحرز بشأنه والمبادرات التي اتخذت لتنفيذه مستقبلاً
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٦٢/١٩٩٧ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية
- قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٤٣ (د-٢٥) مشاركة الأعضاء المنتسبين إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة
- ٥٧٤ (د-٢٧) مشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البرنامج ١٨

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

التوجه العام

١٨-١ يتمثل التوجه العام للبرنامج في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمتكاملة والمنصفة والمستدامة على الصعيدين الوطني والإقليمي، والتي من شأنها في نهاية المطاف أن تساعد بلدان منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا على أن تدير بشكل فعال البيئة العالمية الاقتصادية السريعة التغير، وأن تحسّن من نوعية الحياة لشعوبها. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيعمل البرنامج على تنشيط التعاون والتكامل الإقليميين عن طريق تقديم الدعم للبلدان الأعضاء في صياغة البرامج والآليات والحلول الإقليمية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي بما يساعدها على تحقيق التآزر واتخاذ مواقف مشتركة، ومن ثم تيسير التكامل الإقليمي من ناحية والاندماج المتوازن في الاقتصاد العالمي من ناحية أخرى، مع مراعاة الشواغل الوطنية والإقليمية والعالمية.

١٨-٢ ويقوم الإسهام النهائي للجنة على مساعدة البلدان الأعضاء في تهيئة بيئة مواتية تكون حافزاً على تحقيق التنمية المستدامة القائمة على عناصرها الثلاثة المترابطة والتي يعزز بعضها بعضاً، وهي: التنمية الاقتصادية، والتنمية الاجتماعية، وحماية البيئة.

١٨-٣ ويرد توجه البرنامج في قرارات الجمعية العامة والجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي حدد، في قراره ١٨١٨ (د-٥٥) المؤرخ ٩ آب/أغسطس ١٩٧٣، اختصاصات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، وعدّل، في قراره ١٩٨٥/٦٩ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥، هذه الاختصاصات لإبراز البعد الاجتماعي لمهام اللجنة، وقد تغير آنذاك اسم اللجنة ليصبح اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا لكي يعكس هذا التغيير. وثمة توجه آخر للبرنامج مستمد من قرارات اللجنة، ولا سيما القرار ٢٢٠ (د-٢٠) بشأن اعتماد الدول الأعضاء في اللجنة إعلان بيروت المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٩، بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشاء اللجنة. فقد عرض إعلان بيروت رؤية لدور اللجنة ومهامها في القرن الحادي والعشرين تهدف إلى تعزيز دور اللجنة على الصعيد الإقليمي، تمثيلاً مع الجهود التي يبذلها الأمين العام لتنشيط أداء الأمم المتحدة وهي على أعتاب الألفية الثالثة. ويسترشد توجه البرنامج أيضاً بالتوصية التي اتخذتها اللجنة في دورتها الحادية والعشرين، المعقودة في أيار/مايو ٢٠٠١، بأن تنصب أنشطة أمانة اللجنة على عدد محدود من الأولويات، وأن تحدد تلك الأنشطة وفقاً لذلك. وجرّت التوصية أيضاً بأن ينصب التركيز على التكامل الإقليمي

العربي ودراسة الآليات التي من شأنها تفعيل هذا التكامل، وعلى استعراض الهيكل التنظيمي الحالي للأمانة لكي يخدم التكامل العربي على أحسن صورة.

١٨-٤ وتتولى اللجنة المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج. وتتمحور الاستراتيجية الشاملة للجنة حول ستة برامج فرعية مترابطة ومتكاملة. وتحقيقاً للغاية التي تتوخاها اللجنة، فإنها ستركز على زيادة إدماج العناصر الإنسانية والاجتماعية في التخطيط الإنمائي، مع التركيز على بناء القدرة المؤسسية والقدرة في مجال الإدارة الاقتصادية، وزيادة الإنتاجية والقدرة التنافسية لقطاعات الإنتاج، وزيادة استخدام الموارد البشرية المتاحة، وصياغة وتعزيز القيم الاجتماعية الإيجابية، ودعم المجتمع المدني والحكم السليم.

١٨-٥ وتتجسد العناصر الرئيسية للاستراتيجية التي ستتبعها اللجنة فيما يلي:

(أ) مساعدة البلدان الأعضاء على مواجهة المتطلبات المتعددة الأبعاد للعولمة من خلال تعزيز القدرة التنافسية القائمة على الكفاءة الاقتصادية واقتناء المهارات التكنولوجية اللازمة؛

(ب) العمل كقاعدة للتواصل وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات بين البلدان الأعضاء، وبين جميع الجهات الفاعلة في عملية التنمية، ولا سيما مؤسسات المجتمع المدني، دعماً لشفافية الحكم، وبين وكالات الأمم المتحدة المنوطة بولاية إقليمية؛

(ج) الدعوة إلى نهج متعدد القطاعات في معالجة القضايا ذات الاهتمام البرنامجي المشترك، وبخاصة الحد من الفقر، وإدماج المنظور الجنساني في الأنشطة الرئيسية، وأقل الفئات تمتعاً بالمزايا، واقتناء تكنولوجيات المعلومات والاتصال، وشفافية الحكم، والشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني، والمشاركة الشعبية، والقضايا المتصلة بالبيئة؛

(د) إسداء المشورة للبلدان الأعضاء بشأن إدماج الأبعاد الإنسانية والاجتماعية للتنمية في سياساتها عن طريق التركيز على بناء القدرات فيما يتعلق بالموارد البشرية؛ واقتراح الآليات التي يمكن من خلالها تحديد الموصفات والمؤهلات المطلوب توافرها للموارد البشرية بما يمكن البلدان الأعضاء من أن تصبح قوة دافعة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية؛ وتوفير التدريب الملائم والمساعدة التقنية في الميادين ذات الصلة؛

(هـ) تقديم المساعدة في إنتاج و/أو توليد البيانات والمؤشرات الإقليمية المتوائمة والمكيفة والموثوق بها والتي تتوافق مع المعايير الإحصائية الدولية المعترف بها، كأداة للتحليل السليم وصوغ السياسات الصائبة؛ والمساعدة في جمع البيانات وفي البحث والتحليل، وفي رصد الاتجاهات؛

(و) تقديم الدعم المتواصل إلى البلد العضو الأقل نمواً (اليمن) وبلدان أخرى ذات احتياجات خاصة، ولا سيما من حيث تعزيز التنمية والتعمير في مرحلة ما بعد الصراع في البلدان الأعضاء في اللجنة التي شهدت حروباً ونزاعات أهلية.

١٨-٦ ووفاء من اللجنة بولاياتها، فقد أبقت، وستواصل الإبقاء، على ترتيبات التعاون مع البلدان الأعضاء ومع حشد من المنظمات الإقليمية التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها، وأبرزها جامعة الدول العربية، وبرنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، واللجان الإقليمية الأخرى، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة العمل الدولية، ومؤسسات بریتون وودز.

البرنامج الفرعي ١

السياسات المتكاملة لإدارة الموارد الإقليمية لأغراض التنمية المستدامة

الهدف

١٨-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تحقيق أثر إيجابي على التكامل والتعاون الإقليميين بين البلدان الأعضاء في المنظمة يقوم على الأخذ بنهج متضافر إزاء تكامل الإدارة المستدامة لقطاع المياه والطاقة وقطاع الإنتاج.

الاستراتيجية

١٨-٨ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة بشعبة التنمية المستدامة والإنتاجية. ومما يميّز منطقة اللجنة جنوحها إلى التصحر فضلاً عن شحة الموارد المائية وتوزيعها غير المتكافئ، مع وجود قدر كبير من احتياطات الطاقة الأحفورية والمتجددة، وإن كانت موزعة بصورة غير متكافئة. والمنطقة معروفة أيضاً بانخفاض إنتاجيتها وضعف القدرة التنافسية لقطاع الإنتاج، الأمر الذي يعزى، على الأقل جزئياً، إلى عدم الاستخدام الكفء للمياه والطاقة، لا سيما في مجالي الزراعة والصناعة. وبناء على ذلك، تستهدف الأنشطة أربعة عناصر مترابطة، هي: (أ) الإدارة المتكاملة والمستدامة لموارد المياه والطاقة؛ (ب) السياسات البيئية السليمة؛ (ج) تحقيق التنمية المستدامة من خلال القدرة التنافسية لقطاعات الإنتاج والمواءمة بينها؛ (د) اتباع سياسات واتخاذ تدابير لإدماج البعد الاجتماعي في عملية التنمية المستدامة.

١٨-٩ وسيجري تشكيل وتعزيز آليات التعاون الإقليمي في هذه المجالات. كما ستُبذل الجهود لزيادة وعي صانعي القرار والمستخدمين فيما يتعلق بالقضايا الحاسمة المتعلقة بالمياه

والطاقة. وستجري مساعدة البلدان في التصدي لآثار سياسات الإصلاح الاقتصادي وإعادة التشكيل الاقتصادي والخصخصة في هذه القطاعات.

١٨-١٠ وسيجري التركيز بوجه خاص على تحديد الحلول الملائمة للمشاكل التي ينطوي عليها الأمر، وعلى الدعوة إلى ترشيد استخدام موارد المياه والطاقة. وسيشجع البرنامج الفرعي على تكامل سياسات الإدارة المستدامة والتدابير المتعلقة بالسياسات فيما يتعلق بموارد المياه والطاقة المتاحة والمحتملة من خلال توفير البرامج والمواد التدريبية بشأن بناء القدرات المؤسسية والبشرية في إدارة هذه الموارد، بما يفضي إلى زيادة كفاءة استخدامها، لا سيما في مجالي الزراعة والصناعة. وسيؤدي ذلك أيضا إلى مواصلة استكمال قاعدة بيانات موارد المياه والطاقة، وفي نهاية المطاف إلى نظام معلومات جغرافي لهذه الموارد.

١٨-١١ وسيولى اهتمام خاص لتشكيل وتعزيز آليات التعاون الإقليمي والجوانب القانونية والتقنية لهذا التعاون في إدارة الموارد المائية وشبكات الطاقة المشتركة.

١٨-١٢ وستقدم المشورة إلى البلدان الأعضاء بشأن سبل ووسائل إدماج الحق في التنمية في عملية إدارة موارد المياه والطاقة وحماية البيئة. وستُدعم بوجه خاص الجهود التي يبذلها صانعو القرار لإدماج النواحي الاجتماعية لإدارة الموارد المائية والطاقة والبيئة في سياساتهم وخططهم. وستحدد السبل والوسائل التي تؤدي إلى زيادة حصول الفقراء، ولا سيما الفقيرات، على الطاقة والمياه بسعر رخيص، وبشكل خاص المياه النقية، كما سيجري السعي إلى إيجاد خيارات تيسر إيجاد الوظائف الجديدة وتوليد الدخل، ولا سيما للفقيرات.

١٨-١٣ وستيسر الأنشطة المضطلع بها إنشاء وتنسيق آليات للرصد والإبلاغ بشأن القضايا البيئية، ووضع وتنمية مؤشرات للتنمية المستدامة على نطاق المنطقة، وتعزيز تنفيذ الفصول ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١ عن طريق دعم الجهود التي تبذلها الحكومات لإدماج الاعتبارات البيئية في سياساتها الإنمائية، وتيسير وضع المواقف والمقترحات الإقليمية والتي سيتم الإبلاغ عنها في جدول الأعمال العالمي لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة.

١٨-١٤ وسيقدم الدعم إلى البلدان الأعضاء للقيام، على الصعيدين الوطني والإقليمي، بإعداد وتنفيذ أدوات لتنسيق السياسات القطاعية في مجالي الزراعة والصناعة، بما في ذلك مواءمة القواعد وتطبيق نظم التصديق والاعتماد على الصعيدين الوطني والإقليمي.

١٨-١٥ وسيولى اهتمام خاص لتنمية المشاريع، وإقامة الشبكات والمجموعات، ووضع النظم الابتكارية في مجالي الإدارة والتكنولوجيا، وتحسين الروابط بين التكنولوجيا والتنمية القطاعية، لغرض تسخير الجهود التي تبذلهافرادى البلدان الأعضاء لتحسين قدراتها التنافسية

وتحويل الابتكارات إلى وسيلة فعالة للتنمية. وستبذل الجهود لمساعدة البلدان الأعضاء على سد الفجوات في التسلسل الرأسي للصناعات ذات التقنيات العالية القائمة على المعرفة، و/أو إدخال هذه الصناعات عن طريق تعزيز تنمية قطاعي الإنتاج والخدمات لغرض بلوغ الحد الأقصى من القيمة المضافة والقدرة التنافسية والاستدامة لاقتصادات البلدان الأعضاء والمنطقة. وستحدد التدابير اللازمة لتيسير بناء القدرات من أجل تحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية والتوافق البيئي لنواتج الخدمات والنواتج الصناعية والزراعية.

الإنجازات المتوقعة

١٦-١٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة قدرة البلدان الأعضاء على إعداد سياسات متكاملة من أجل الإدارة الكفؤة والمستدامة لموارد المياه والطاقة؛ (ب) زيادة التعاون الإقليمي في إدارة موارد المياه السطحية والجوفية وشبكات الطاقة؛ (ج) زيادة قدرة البلدان الأعضاء على إعداد وتنفيذ السياسات وتدابير السياسات من أجل التنمية المستدامة؛ (د) زيادة استخدام البلدان الأعضاء لأدوات وتقنيات تحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية في قطاعات الإنتاج.

مؤشرات الإنجاز

١٧-١٨ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي تراعي السلامة البيئية في إعداد السياسات والتدابير المتعلقة بالسياسات والتكنولوجيات من أجل إدارة موارد المياه والطاقة؛ (ب) عدد البلدان التي تنضم إلى تنفيذ الإطار الإقليمي الذي جرى إعداده من أجل التعاون في إدارة موارد المياه المشتركة السطحية والجوفية وشبكات الطاقة المشتركة؛ (ج) عدد البلدان التي تعتمد وتنفذ سياسات وتدابير لإدارة البيئية وضمانات لحماية البيئة والحد من التلوث؛ (د) عدد البلدان التي تعتمد مبادرات ابتكارية في مجال التكنولوجيا والإدارة لتحسين القدرة التنافسية وزيادة استدامة وكفاءة استخدام هذه التكنولوجيا.

البرنامج الفرعي ٢ السياسات الاجتماعية المتكاملة

الهدف

١٨-١٨ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو تحقيق التعاون الإقليمي في مجال الدعوة وتعزيز السياسات الاجتماعية الشاملة والمتكاملة التي تراعي خصائص المنطقة وثقافتها وتكون ذات توجه عملي.

الاستراتيجية

١٨-١٩ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة بشعبة التنمية الاجتماعية، التي تضطلع بدور مهم في مساعدة البلدان الأعضاء على معالجة مشاكل اجتماعية من قبيل عدم التوازن في توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، والحاجة إلى اعتماد سياسات اجتماعية متكاملة وشاملة، والحاجة إلى التصدي للأثر الاجتماعي والثقافي للعولمة على المجتمع، بما في ذلك عدم تكافؤ توزيع الفوائد المخبية من تحرير التجارة، والنمط السريع للتغير التكنولوجي. ولذلك سيوجه البرنامج الفرعي نحو الأخذ بنهج كلي ومتكامل إزاء التنمية الاجتماعية يقوم على الحق في التنمية، وتعزيز القيم الإيجابية الثقافية والاجتماعية. وفي إطار هذا البرنامج الفرعي، فإن وضع السياسات من أجل التنمية الاجتماعية سيظل يشكل أحد الأولويات.

١٨-٢٠ وفي سياق اضطلاع البرنامج الفرعي بالولايات المنوطة به، فإنه سيتبع الاستراتيجيات التالية:

(أ) تعزيز السياسات والنهج والمنهجيات والبرامج المركزة التي تراعي نوع الجنس والتي تسهم في تعزيز التكامل والاندماج والمساواة في الميدان الاجتماعي؛

(ب) تقديم المشورة للبلدان الأعضاء بشأن وضع سياسات اجتماعية شاملة ومتكاملة استناداً إلى البحوث، والمشاريع الرائدة، وأفضل الممارسات، والتي تأخذ في الاعتبار الروابط القوية والمتشابكة بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للتنمية، مع التركيز بوجه خاص على الحد من الفقر والبطالة من خلال وسائل مبتكرة مثل القروض المتناهية الصغر والتعليم المرتبط بالعمالة، وتمكين المرأة، والتكامل الاجتماعي والسكان، والتنمية الحضرية، والمساكن؛

(ج) القيام، عن طريق اللجنة، بتوفير منتدى لإقامة وصلات ثابتة للربط الشبكي وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات بين جميع الشركاء والجهات الفاعلة في عملية التنمية الاجتماعية على المستوى الإقليمي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، ومن أجل تعزيز المشاركة الشعبية والشفافية والمساءلة فيما يتعلق بالسياسات الاجتماعية عموماً والإدارة الحضرية بوجه خاص، كمطلب لا بد منه لتحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية؛

(د) تقديم المساعدة إلى البلدان الأعضاء في تعزيز المؤسسات وقدرة الآليات الوطنية والإقليمية بما يؤدي إلى استجابات إقليمية متكاملة وإجراءات متضافرة فيما يتعلق بمجداول أعمال المؤتمرات العالمية؛

(هـ) مساعدة البلدان الأعضاء في صياغة الاستراتيجيات والسياسات من أجل التنمية البشرية المستدامة وتكامل الإجراءات المتعلقة بالسياسات، مع إيلاء الاعتبار بوجه خاص للحد من الفقر والبطالة، والتركيز على الشباب والمرأة، عن طريق تحسين فرص الحصول على التعليم الأفضل ورفع مستوى المهارات بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل الجديدة. وتحقيقاً لهذه الغاية ستقوم اللجنة بإجراء دراسات استقصائية ميدانية وتحليلات بشأن حالة عمالة الشباب والمرأة، وحالة العرض والطلب من القوى العاملة، ورابطات الأعمال التجارية، وإدخال تحسينات على سياسات العمالة، وإمكانية تبادل اليد العاملة بين البلدان الأعضاء، وبشأن تقديم المشورة أو تنفيذ المشاريع المتعلقة بفرص العمالة الذاتية؛

(و) المساهمة في زيادة الوعي بالقضايا الجنسانية عن طريق القيام بالحملات في وسائل الاتصال، وتنظيم الاجتماعات وحلقات العمل بشأن القضايا الحاسمة، وبناء قدرات الآليات الوطنية من أجل تمكين المرأة والنهوض بها عن طريق الدعوة إلى نهج يقوم على المساواة والإنصاف بين الجنسين في المنطقة، بما في ذلك إدماج المنظور الجنساني في السياسات والخطط والبرامج؛

(ز) تقديم الدعم للبلدان الأعضاء والسلطات المحلية في إعداد السياسات والبرامج الملائمة والابتكارية المتكاملة بشأن السكان والتنمية، وتحسين البيئة العمرانية، ودعم الشراكة بين الحكومات والمجالس البلدية، وزيادة القدرة على المشاركة الشعبية في التنمية الحضرية على المستوى المحلي، ولا سيما في المدن والمناطق الحضرية الأخرى؛

(ح) إيلاء اهتمام خاص لعمليات التعمير في مراحل ما بعد الصراع على نحو يأخذ في الاعتبار الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية للتنمية.

الإنجازات المتوقعة

١٨-٢١ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين قدرة البلدان الأعضاء على إعداد السياسات والبرامج التي تنطوي على القيم الثقافية المتميزة؛ (ب) زيادة آليات الربط الشبكي من أجل التنمية الاجتماعية بين الشركاء والجهات الفاعلة في عملية التنمية على كل من الصعيد الإقليمي والوطني والمحلي؛ (ج) تحسين قدرة راسمي السياسات على إعداد السياسات والتدابير والآليات والبرامج من أجل تنفيذ المشاريع الرامية إلى توفير فرص العمالة المنتجة للسكان؛ (د) زيادة استجابة راسمي السياسات لصوغ السياسات والبرامج والآليات التي تراعي نوع الجنس، وفهم القضايا الرئيسية التي ينطوي عليها تمكين المرأة والتوعية بأهمية إدراج المنظور الجنساني في الأنشطة الرئيسية؛ (هـ) تحسين قدرة راسمي السياسات على

التصدي في استراتيجياتهم للقضايا السكانية والقضايا الحاسمة فيما يتعلق بالإدارة الحضرية السليمة وأمن الحيازات.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٢٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد بلدان اللجنة التي تقوم بإعداد وتنفيذ السياسات الاجتماعية الملائمة؛ (ب) عدد اللجان والمشاريع المشتركة بين الحكومات ومؤسسات المجتمع المحلي على كل من المستوى الإقليمي والوطني والمحلي؛ (ج) زيادة عدد التدابير التي تتخذها البلدان الأعضاء من أجل التقليل من الفقر والبطالة، ولا سيما بين الشباب والنساء، وضمان التعليم و/أو التدريب التقني الكافيين للفقراء؛ (د) عدد البلدان والمؤسسات التي تدمج المنظور الجنساني في سياساتها وخططها وإحصاءاتها، مما يؤدي إلى زيادة مشاركة المرأة في القوى العاملة، وزيادة عدد الفقيرات اللاتي بدأن أعمالهن التجارية الخاصة بهن، والتغيرات في التشريعات لصالح المرأة، وزيادة عدد البلدان المنضمة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ (هـ) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تتناول القضايا السكانية والقضايا المتصلة بالإدارة الحضرية الرشيدة في سياساتها الوطنية.

البرنامج الفرعي ٣

تسخير التحليلات والتنبؤات الاقتصادية لأغراض التنمية الإقليمية

الهدف

١٨-٢٣ هدف هذا البرنامج الفرعي هو زيادة قدرة البلدان الأعضاء على تنسيق سياساتها الاقتصادية وتحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تقديم تقديرات كمية للبيانات والاتجاهات الاقتصادية.

الاستراتيجية

١٨-٢٤ تناط المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة بشعبة التحليل الاقتصادي.

١٨-٢٥ ستوجه الاستراتيجية إلى ثلاث قضايا مترابطة هي: (أ) أداء واتجاهات الاقتصاد الكلي؛ (ب) تحليل أداء قطاعات الإنتاج؛ (ج) التنبؤ الاقتصادي. وسيطلب تنفيذ البرنامج تقديم المساعدة إلى البلدان الأعضاء في إعداد السياسات الاقتصادية المناسبة ووضع الاستراتيجيات استجابة للتحديات والفرص الجديدة. ومن ثم، سيتم في إطار البرنامج الفرعي إجراء عمليات الاستعراض والتقييم والتحليل المتعمقة للحالة والاتجاهات الاقتصادية في المنطقة بغرض تزويد البلدان الأعضاء بالمعلومات والأدوات التي تمكنها من أن تلي على

نحو فعال الاحتياجات الإقليمية والوطنية في مجال رسم السياسات والتخطيط، وأن تسهم في تحقيق التكامل الإقليمي.

١٨-٢٦ وسيضطلع البرنامج الفرعي أيضا بإجراء تحليل للاتجاهات الرئيسية في قطاعات الإنتاج بالاقتصاد، وسيضطلع كذلك بإجراء دراسات اقتصادية مقارنة بين مجموعة أو مجموعة فرعية من قطاعات مختارة للخدمات والإنتاج في البلدان الأعضاء لتقييم مواطن القوة النسبية لهذه القطاعات على الصعيدين المحلي والإقليمي. فضلا عن ذلك، سيجري البرنامج الفرعي تحليلا لقضايا الاقتصاد الكلي وأداء قطاعات الإنتاج باستخدام الأدوات الراهنة للتحليل والتنبؤ والمحاكاة المتعلقة بالسياسات. وستابع الاتجاهات والتحوللات الاقتصادية الدولية ذات الصلة بالاقتصادات الوطنية والإقليمية، وبخاصة تحليل لآثارها على العمالة والقضايا الاجتماعية الأخرى. وسيجرى أيضا تحليل للأسواق المالية الإقليمية وتعبئة الموارد المالية؛ والتطورات الضريبية؛ واتجاهات الديون الأجنبية والمحلية؛ والنظم المصرفية وأسواق الائتمانات، والاتجاهات في مجال تزايد القدرة التنافسية. وسيقدم الدعم إلى البلدان الأعضاء لكي تزيد من قدرتها على التحليل الاقتصادي واتخاذ القرارات على جميع المستويات. وسيجري تحقيق ذلك عن طريق تنظيم برامج التدريب وإعداد المواد التدريبية وتوفير المساعدة التقنية، مع التركيز على جوانب المهارات التحليلية لتنمية الموارد البشرية واستخدام مجموعة متوائمة من مؤشرات وأدوات الاقتصاد الكلي والجزئي، فضلا عن نماذج التنبؤ الاقتصادي ومؤشرات التنمية المتعددة الأبعاد والتخصصات.

١٨-٢٧ وسيركز البرنامج الفرعي أيضا على تقييم سياسات الإصلاح الاقتصادي في البلدان الأعضاء وأثرها على قضايا العمالة والقضايا الاجتماعية.

الإنجازات المتوقعة

١٨-٢٨ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) استخدام صانعي القرارات لمتغيرات واتجاهات الاقتصاد الكلي، والاتجاهات الرئيسية في القطاعات الإنتاجية للاقتصاد من أجل بلوغ الأهداف الإنمائية؛ (ب) زيادة استخدام البلدان الأعضاء لمؤشرات التكامل الاقتصادي؛ (ج) تحسين قدرة البلدان الأعضاء ورابطات الأعمال التجارية على رصد اتجاهات الإنتاجية وأداء قطاعات الإنتاج؛ (د) تحسين قدرة البلدان الأعضاء على تقييم حالتها الاقتصادية النسبية على الصعيدين الإقليمي والدولي، وتحسين قدرة صانعي القرار في البلدان الأعضاء على التدخل في الوقت المناسب.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٢٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة عدد البلدان التي تستخدم نماذج التنبؤ الاقتصادي ومؤشرات التنمية المتعددة الأبعاد والمتعددة التخصصات؛ (ب) عدد التقارير الاقتصادية الإقليمية التي يتم نشرها بالاستعانة بمؤشرات التكامل الإقليمي التي وضعتها اللجنة؛ (ج) عدد البلدان الأعضاء التي تستخدم المؤشرات الاقتصادية في تقييم أداء قطاعات الإنتاج؛ (د) زيادة عدد التقييمات التي أعدتها البلدان الأعضاء لسياسات الإصلاح الاقتصادي التي نفذتها، وحالاتها الاقتصادية النسبية.

البرنامج الفرعي ٤

التكامل الإقليمي والاستجابة للعولمة

المهدف

١٨-٣٠ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تيسير تدفقات السلع والمعلومات والخدمات والأشخاص ورؤوس الأموال عبر الحدود، من أجل مواجهة التحديات واغتنام الفرص التي يطررها الاتجاه صوب العولمة.

الاستراتيجية

١٨-٣١ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة بشعبة العولمة والتكامل الإقليمي. وتشمل الاستراتيجية أربعة مكونات يكمل بعضها البعض وهي:

(أ) تحقيق تكامل الأسواق الإقليمية لمواجهة التكتلات الاقتصادية الناشئة. وسيكون التركيز على تيسير تدفقات السلع والخدمات والأشخاص عبر الحدود، وذلك من خلال:

١' التطوير المستمر للنظام المتكامل للنقل في المشرق العربي الذي بدأ بالفعل. وابتغاء لذلك سيستهدف البرنامج الفرعي إبرام اتفاقات إقليمية حول مواءمة معايير مكونات وسائط شبكة النظام المتكامل للنقل في المشرق العربي، وتطوير قاعدة بيانات إقليمية للنقل، عن طريق المواءمة والوصل الشبكي للمعلومات الإحصائية من النظم الوطنية، فضلا عن صياغة إطار منهجي للتحليل والتطبيق في مجال السياسة العامة؛

٢' تحسين التجارة والسياحة فيما بين الدول العربية بواسطة تيسير عبور الحدود من المرافئ، وداخليا بواسطة تخفيض الإجراءات الجمركية والتشغيلية؛

٣' التعاون مع اللجان الإقليمية في وضع مخططات تنفيذية لبناء قدرة البلدان الأعضاء على استحداث وصلات برية وبحرية إقليمية؛

٤' تعزيز اتفاقات الأمم المتحدة التي من قبيل اتفاقية تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية لعام ١٩٦٥ والاتفاقية الجمركية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع بمقتضى دفاتر النقل الدولي البري لعام ١٩٧٥؛

٥' النهوض باعتماد وتنفيذ توصيات المبادرات العالمية مثل مبادرة اللجنة الاقتصادية لأوروبا المتعلقة بمركز تسهيل إجراءات وممارسات الإدارة والتجارة والنقل وبرنامج كفاءة التجارة التابع للأمم المتحدة؛

٦' تنظيم حملات للتوعية بدور منطقة التجارة الحرة العربية وغيرها من الاتفاقات الثنائية بغية تهيئة أكثر فعالية للبلدان الأعضاء لتحرير التجارة وبناء قدرة إقليمية في هذا المجال؛

(ب) الاستجابة لاتجاهات تحرير التجارة على الصعيد العالمي من أجل مواجهة التحديات واغتنام الفرص التي يوفرها ما يلي:

١' الرصد عن كثب للاتجاهات المتبلورة للنظم التجارية الإقليمية والعالمية الجديدة وتحليلها مع تركيز خاص على منطقة التجارة الحرة العربية ومنظمة التجارة العالمية؛

٢' عقد اجتماعات للخبراء وحلقات عمل حول بناء القدرات من أجل إعداد أكثر فعالية للبلدان الأعضاء للاشتراك في الجولات القادمة من المفاوضات المتعددة الأطراف وصياغة استراتيجية متضافرة بشأن القضايا التي تحظى باهتمام مشترك؛

٣' تقديم الخدمات الاستشارية إلى البلدان الأعضاء بشأن مختلف المسائل المتعلقة بمنطقة التجارة الحرة العربية ومنظمة التجارة العالمية وكذلك بشأن اتفاقات الشراكة؛

(ج) مساعدة البلدان الأعضاء على رسم سياسات كفؤة لتصدير المنتجات الرئيسية والتبادل التجاري فيما بين الدول العربية بغية وقف تراجع حصة منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا في التجارة الدولية وتحسين أدائها التجاري على الصعيدين الإقليمي والعالمي. ولأجل الاستفادة من المنافسة الدولية المتزايدة، ستقدم المشورة إلى البلدان الأعضاء حول سبل تحسين فرص المنافسة الحرة في الأسواق المحلية أمام المنتجات

والخدمات المستوردة. كما سيدرس البرنامج الفرعي الأثر السلبي الذي يمكن أن يترتب على المنافسة بالنسبة للسلع المنتجة محليا ويقدم المشورة بشأن سبل ووسائل تنمية القدرة المحلية على المنافسة؛

(د) تعزيز التنمية الإقليمية من خلال تشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية. وتحقيقا لهذه الغاية سيشمل البرنامج الفرعي ما يلي:

١' استعراض وتقييم وتحليل السياسات القائمة المتعلقة بالائتمان والاستثمار وكذلك الحوافز، والأوساط القانونية في بلدان أعضاء مختارة وإجراء مقارنات مع قصص نجاح منتقاة، مثل قصة نجاح كوريا واليابان، مع تركيز خاص على الحوافز داخل المنطقة؛

٢' صياغة توصيات محددة لتحسين القوانين واللوائح والحوافز المتعلقة بالاستثمارات لزيادة اجتذاب البلدان الأعضاء للاستثمارات المحلية والأجنبية إلى حد كبير مع تركيز خاص على تدفقات رأس المال داخل المنطقة وعائد رأس المال المستثمر خارج المنطقة؛

٣' صياغة اتفاقات بشأن تلك التوصيات لتعتمدها كل من البلدان الأعضاء.

الإنجازات المتوقعة

١٨-٣٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة تيسير تدفقات السلع والخدمات والأشخاص ورؤوس الأموال عبر الحدود فيما بين البلدان الأعضاء؛ (ب) زيادة الوعي بين البلدان الأعضاء بالتحديات التي تواجه اقتصاداتها وبالفرض التي توجدها نظم التجارة الإقليمية والدولية؛ (ج) زيادة جاذبية البلدان الأعضاء للاستثمارات المحلية والأجنبية والاستثمارات داخل المنطقة؛ و (د) زيادة القدرة التصديرية للبلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٣٣ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي تقبل و/أو تعتمد مخططات المواءمة المقترحة من اللجنة من أجل تيسير التدفق عبر الحدود للسلع والأشخاص ورأس المال؛ (ب) عدد البلدان التي تستجيب لمبادرات اللجنة المتعلقة بالعملة والتكامل الإقليمي؛ (ج) عدد البلدان الأعضاء التي توافق على التوصيات والخطط الخاصة بتعزيز اجتذاب محيط الأعمال التجارية للاستثمارات المحلية والأجنبية و/أو تعتمد هذه التوصيات والخطط؛ (د) عدد البلدان التي تعتمد سياسات تصدير كفؤة ينتج عنها زيادة أداء الصادرات.

البرنامج الفرعي ٥ تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصال لأغراض التكامل الإقليمي

الهدف

١٨-٣٤ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى زيادة قدرات البلدان الأعضاء على تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصال لغرض تنميتها.

الاستراتيجية

١٨-٣٥ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة بشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وسيقدم هذا البرنامج الفرعي الدعم فيما يتعلق بوضع السياسات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال وبنيتها الأساسية وتطبيقها. ومن أجل ذلك سيغتنم البرنامج الفرعي قدرة الأمم المتحدة على عقد الاجتماعات ويستهدف تشكيل شراكات بين مختلف أصحاب المصلحة الإقليميين. وسيعتمد على الأنشطة الإقليمية القائمة ويضيف إلى قيمتها عن طريق العمل على حشد هذه الجهود وزيادتها بواسطة تيسير التنسيق والتعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، فضلا عن المؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة. كما سيتابع القضايا المتصلة بتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل التنمية فضلا عن المسائل المحددة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية التي تهم البلدان الأعضاء في اللجنة.

١٨-٣٦ وقد أفسح التطور السريع لتكنولوجيا المعلومات والاتصال المجال لإمكانات لم يسبر غورها يمكن أن توظف لخدمة التنمية المستدامة وتمكّن بلدان اللجنة من الاندماج في الاقتصاد العالمي. غير أن التحدي الذي تفرضه على البلدان النامية الفجوة الرقمية المتزايدة الاتساع قد أدى إلى عدد من المبادرات التي تستهدف وقف هذا الاتجاه وتحويله إلى فرصة رقمية. ومن أهم هذه المبادرات فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات المعلومات والاتصال التي تقودها الأمم المتحدة والتي بدأت عملها في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وهي مبادرة ذات مفهوم عالمي ولكنها تهدف إلى أن تكون إقليمية وخاصة من حيث تلبية الاحتياجات الوطنية والإقليمية، وبخاصة احتياجات الفئات الفقيرة والمهمشة.

١٨-٣٧ و سينظم هذا البرنامج الفرعي حملات لأصحاب المصلحة ويساعد في وضع برامج عريضة القاعدة بغية زيادة الوعي بين متخذي القرارات وكبار المسؤولين في المنطقة فيما يتعلق بأثر تكنولوجيا المعلومات والاتصال والآثار المترتبة عليها بالنسبة لمختلف القطاعات وبالنسبة للسياسات الإنمائية الوطنية والإقليمية. وسيسعى للدعوة عن طريق تنظيم حلقات

دراسة إقليمية لوضعي السياسات، مما ييسر وضع وتعزيز السياسات والاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية وبناء القدرات البشرية والمؤسسية.

٣٨-١٨ وسينشئ هذا البرنامج الفرعي باعتباره وحدة إقليمية آليتي تعاون وتنسيق بين الأطراف الفاعلة الإقليمية، سواء على المستوى العام والخاص، المشتركة في أنشطة تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل تعزيز الترابط والتآزر وتحديد المساعي المشتركة. كما سيجري دراسات تفصيلية من أجل مواءمة المعايير والبروتوكولات المتعلقة بالربط الإلكتروني.

٣٩-١٨ وسيرصد البرنامج الفرعي، من المنظور الإقليمي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، طلبات الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصال المتصلة بتسخير هذه التكنولوجيا لأغراض التنمية وقيّم هذه الطلبات، ويقدم توصيات في هذا الصدد. وبهذا يكون هذا البرنامج الفرعي بمثابة حافز لتجميع الخبرات.

الإنجازات المتوقعة

٤٠-١٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة استجابة البلدان الأعضاء للسياسات المتكاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، وتعزيز القدرات المؤسسية والأطر التنظيمية في عملية التنمية؛ (ب) تحسين الاتصال داخل البلدان الأعضاء وفيما بينها؛ (ج) زيادة التأثير الإيجابي على ميادين إنمائية مختارة من خلال الاستفادة على نطاق أوسع بالتطبيقات الواعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال وبقصص النجاح؛ (د) تحسين فرص حصول الفئات الفقيرة من سكان المنطقة على تكنولوجيا المعلومات والاتصال لأجل تضيق الفجوة الرقمية.

مؤشرات الإنجاز

٤١-١٨ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي توافق على توصيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بشأن سياسة تكنولوجيا المعلومات والاتصال و/أو تعتمدها؛ (ب) عدد المؤسسات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني المشتركة في مشاريع الربط الشبكي على الصعيدين الوطني والإقليمي؛ (ج) عدد البلدان التي تضطلع بتطبيقات واعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال؛ (د) الزيادة في عدد البرامج ومرافق التدريب في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال التي تستهدف الفئات المهمشة في المجتمع.

البرنامج الفرعي ٦

الاستفادة بالإحصاءات المقارنة في تحسين التخطيط والقرارات المتعلقة بالسياسات

الهدف

١٨-٤٢ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تحسين القدرة الإحصائية لدى بلدان المنطقة من أجل اتخاذ القرارات عن اطلاع وتحسين إتاحة المعلومات الإحصائية المقارنة في الوقت المناسب.

الاستراتيجية

١٨-٤٣ ستقوم وحدة تنسيق الإحصاءات بتنسيق أنشطة هذا البرنامج الفرعي، وتقدم تقريرها إلى نائب الأمين التنفيذي. وستضطلع بهذه الأنشطة بالتعاون مع الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة وغيرها من الوكالات الدولية والإقليمية التابعة للأمم المتحدة في مجال استخدام المفاهيم والمنهجيات الإحصائية المتجانسة والاستبيانات الإحصائية المتوافقة قدر الإمكان مع المعايير الإحصائية المعترف بها دولياً في أمانة اللجنة وخارجها. وهذا سيسهم في تطوير الإحصاءات والمؤشرات الموثوق بها والآنية الموحدة والملائمة الخاصة بالإقليم أو البلد التي يحتاجها واضعو السياسات والمحللون وصانعو القرارات والقائمون على المشاريع العامة والخاصة والباحثون والمنظمات الإقليمية والدولية في منطقة اللجنة. كما أنه سيلبي الطلب الناشئ عن ضرورة إعداد إحصاءات ومؤشرات لمنابعة توصيات المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة.

١٨-٤٤ وستضطلع شعبة التنمية المستدامة والإنتاج بإعداد الإحصاءات والمؤشرات الخاصة بالمنطقة للوفاء للفعال بمقتضيات وضع السياسات والتخطيط في البلدان الأعضاء في اللجنة، في المجالات المتخصصة مثل الزراعة والصناعة والطاقة والموارد المائية والإحصاءات والمؤشرات البيئية وغيرها من نظم الإحصاءات والمؤشرات الإنمائية. كما ستقدم الخدمات الاستشارية والتدريب بهدف زيادة القدرة التقنية لدى بلدان المنطقة.

١٨-٤٥ وستضطلع شعبة التنمية الاجتماعية بإعداد الإحصاءات والمؤشرات الاجتماعية الخاصة المطلوبة للوفاء للفعال باحتياجات وضع السياسات الاجتماعية في البلدان الأعضاء في المجالات المتخصصة مثل البيانات الموزعة حسب نوع الجنس، والسكان والتعليم والبطالة والتحضر وغير ذلك من نظم الإحصاءات. كما ستقدم الخدمات الاستشارية والتدريب بهدف زيادة القدرة التقنية لدى بلدان المنطقة.

١٨-٤٦ وستتولى شعبة التحليل الاقتصادي مسؤولية زيادة القدرة التقنية لدى بلدان المنطقة وبصفة خاصة فيما يتعلق بتطبيق البلدان الأعضاء في اللجنة لنظام الإحصاءات القومية لعام

١٩٩٣ وبرنامج المقارنات الدولية بغية إعداد إحصاءات مقارنة لتعادل القوة الشرائية تفي بفعالية احتياجات وضع السياسات والتخطيط في تلك البلدان وإعداد ما يتعلق بالمنطقة من الإحصاءات الاقتصادية ومؤشرات التنمية المستدامة.

١٨-٤٧ وستضطلع شعبة العولمة والتكامل الإقليمي بإعداد الإحصاءات والمؤشرات المتعلقة بتدفقات السلع والأشخاص ورأس المال فيما بين الدول الأعضاء على المستوى الدولي ومستوى المنطقة الإقليمية، فضلا عن المؤشرات في مجالات الفضاء والنقل والبنية الأساسية والتكامل الإقليمي. كما ستقدم الخدمات الاستشارية والتدريب بهدف زيادة القدرة التقنية لدى بلدان المنطقة.

١٨-٤٨ وستتيح أنشطة هذا البرنامج الفرعي للجنة القيام بدور مركز تنسيق للمنطقة جنبا إلى جنب مع الشعبة الإحصائية للأمم المتحدة ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية بجمع وتجهيز وإعداد البيانات الخاصة واستكمال قواعد البيانات التي تشارك فيها تلك الوكالات. وستستخدم هذه البيانات كمدخلات لعدد من الدراسات الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية من أجل جميع البرامج الفرعية للجنة. ومن شأن هذا أن يعزز تكامل المعلومات داخل اللجنة وبين اللجنة وجميع هيئات الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى. كما سيتم الإسهام في بناء القدرة الإحصائية لدى البلدان الأعضاء عن طريق تقديم المساعدة إليها في مجال تحديث القدرات الإحصائية لكوادرها الوطنية وتحسين هياكلها الأساسية الإحصائية وتوسيع نطاقها، وفقا للمعايير والمفاهيم والمنهجيات الدولية، من أجل تيسير تنفيذ التوصيات والبرامج الدولية.

١٨-٤٩ وسيجري مساعدة البلدان الأعضاء على اعتماد الإحصاءات الاقتصادية ومؤشرات القياس والحسابات الوطنية والانتفاع بها، وبصفة رئيسية مؤشرات التنمية المستدامة، اللازمة لرصد السياسات الإنمائية فضلا عن اتخاذ تدابير تصحيحية وتعديل السياسات الاقتصادية. وستعد مجموعة أساسية من مؤشرات القياس والإحصاءات الاجتماعية لكي تعتمد عليها البلدان الأعضاء في اللجنة بغية رصد الجوانب المختلفة للأهداف الإنمائية التي حددها خطة تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، مثل البطالة والفقر والقضايا الجنسانية وغيرها من القضايا. وستعزز الأنشطة التعاون وتبادل المعلومات والآراء والخبرات فيما بين الوكالات الإحصائية الوطنية في المنطقة بغية تعزيز التوافق والتكامل الإقليمي وتحسين الدور الذي تقوم به المنطقة على الساحة الدولية فيما يتعلق بالإحصاءات.

الإنجازات المتوقعة

١٨-٥٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة القدرة الوطنية على إعداد ونشر إحصاءات جيدة؛ (ب) زيادة قدرة البلدان الأعضاء على تطبيق نظام الحسابات القومية المقارنة؛ (ج) تحسين قدرة البلدان الأعضاء على إعداد واستخدام الإحصاءات والمؤشرات القطاعية لقياس الإنتاجية والكفاءة ورصد السياسات الإنمائية في القطاعات المعنية، وبخاصة مؤشرات وإحصاءات التنمية المستدامة في المجالات الجديدة التي من قبيل المنظور الجنساني للفقر؛ (د) زيادة إنتاج البلدان الأعضاء لمجموعة أساسية من المؤشرات الاجتماعية اللازمة لرصد سياسات التنمية الاجتماعية واستخدامها لتلك المؤشرات.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٥١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة عدد البلدان الأعضاء التي تستخدم الأدوات الإحصائية لتحليل البيانات مع الاسترشاد بالمعايير الدولية؛ (ب) زيادة إتاحة البيانات الاقتصادية والاجتماعية الوطنية بواسطة استخدام حسابات وطنية آنية وموثوق بها وقابلة للمقارنة؛ (ج) زيادة استخدام الإحصاءات والمؤشرات القطاعية، لا سيما فيما يتعلق بمؤشرات وإحصاءات التكامل الإقليمي في المجالات الجديدة؛ (د) زيادة إدراج المؤشرات الاجتماعية الأساسية في عملية اتخاذ القرارات.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٨

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

قرارات الجمعية العامة

- ٢/٥٥ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (جميع البرامج الفرعية)
- ٧٦/٥٦ نحو إقامة شراكات عالمية (جميع البرامج الفرعية)
- ٩٥/٥٦ متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
- ١١١/٥٦ تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (جميع البرامج الفرعية)
- ١٣٢/٥٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (جميع البرامج الفرعية)
- ١٥٠/٥٦ الحق في التنمية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٧٧/٥٦ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة (جميع البرامج الفرعية)
- ١٨٢/٥٦ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ١ و ٥)
- ١٨٨/٥٦ دور المرأة في التنمية (جميع البرامج الفرعية)
- ١٨٩/٥٦ تنمية الموارد البشرية (جميع البرامج الفرعية)
- ٢٢٦/٥٦ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (البرنامج الفرعيان ١ و ٥)
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٤٦/١٩٩٦ التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ٤٣/١٩٩٨ إدماج المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)
- ٥/١٩٩٩ القضاء على الفقر، وبناء القدرات (جميع البرامج الفرعية)

٢١/٢٠٠١ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لمؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)

٣٠/٢٠٠١ إنشاء لجنة استشارية للتنمية العلمية والتكنولوجية والابتكار التقني تابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (البرنامج الفرعيان ١ و ٥)

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
٢/١٩٩٧ إدماج المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
٢٢٠ (د-٢٠) اعتماد إعلان بيروت (جميع البرامج الفرعية)

٢٣٧ (د-٢١) إنعاش القطاعات الاقتصادية في فلسطين (جميع البرامج الفرعية)

البرنامج الفرعي ١

الإدارة المتكاملة للموارد الإقليمية لغرض التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

١٨٧/٥٥ التعاون في مجال التنمية الصناعية

١٩٨/٥٥ تعزيز أوجه التكامل فيما بين الصكوك الدولية المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة

١٩٩/٥٥ الاستعراض العشري للتقدم المحرز في تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

١٩٢/٥٦ حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣

١٩٦/٥٦ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

١٩٩/٥٦ حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

٢٠٠/٥٦ تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦-٢٠٠٥

٢٠٢/٥٦ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٨٥/١٩٩١ تنمية الموارد المائية والتقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

٨٦/١٩٩١ تنمية موارد الطاقة واستخدامها بكفاءة

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

٢٣٣ (د-٢١) تعزيز التعاون بين البلدان الأعضاء في اللجنة في ميدان تقاسم الموارد المائية

٢٣٤ (د-٢١) ترشيد وزيادة كفاءة استخدام الطاقة واستخدام مصادر الطاقة المتجددة

قرار لجنة التنمية المستدامة

١/٦ التُّهَج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة

البرنامج الفرعي ٢

السياسات الاجتماعية المتكاملة

قرارات الجمعية العامة

١٩٤/٥٢ دور الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر

١٨٣/٥٣ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

١٠٦/٥٥ حقوق الإنسان والفقر المدقع

٢١٠/٥٥ تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)، بما في

ذلك الاقتراح القاضي بإنشاء صندوق عالمي للتضامن من أجل القضاء على الفقر

١١٣/٥٦ التحضير للذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها

١١٤/٥٦ دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية

١١٥/٥٦ تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في

القرن الحادي والعشرين

١١٧/٥٦ السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

١٢٩/٥٦ تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية

٢٠٢/٥٦ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

- ٢٠٥/٥٦ الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
- ٢٢٨/٥٦ متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة
- قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١٧/١٩٩٧ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام الرئيسية المحددة في منهاج عمل بيجين
- ٤٤/١٩٩٨ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لمؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية للأمم المتحدة
- ١/٢٠٠٠ متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة
- ١٠/٢٠٠٠ مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم

البرنامج الفرعي ٣

تسخير التحليلات والتنبؤات الاقتصادية لأغراض التنمية الإقليمية

قرار الجمعية العامة

- ١٨١/٥٦ نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية

البرنامج الفرعي ٤

التكامل الإقليمي والاستجابة للعولمة

قرارات الجمعية العامة

- ١٨٠/٥٢ التدفقات المالية العالمية وتأثيرها على البلدان النامية
- ١٩٧/٥٣ السنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥
- ١٩٧/٥٤ نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية، لا سيما في البلدان النامية
- ١٩١/٥٥ دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي
- ٢٧٩/٥٥ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

- ١٦٥/٥٦ العولة وأثرها على التمتع التام بحقوق الإنسان
- ١٧٨/٥٦ التجارة الدولية والتنمية
- ١٨١/٥٦ نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية
- ١٨٤/٥٦ تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية
- ٢٠٢/٥٦ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
- ٢٠٩/٥٦ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولة والاعتماد المتبادل
- قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
- ٢٣٥ (د-٢١) اعتماد الاتفاق المتعلق بطرق الربط بين بلدان المشرق العربي

البرنامج الفرعي ٥

تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصال لأغراض التكامل الإقليمي

قرار الجمعية العامة

- ٢٣١/٥٤ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولة والاعتماد المتبادل
- ٢٠٢/٥٦ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ١/١٩٩٧ الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول

البرنامج الفرعي ٦

الاستفادة بالإحصاءات المقارنة في تحسين التخطيط والقرارات المتعلقة بالسياسات

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣

البرنامج ١٩

حقوق الإنسان

التوجه العام

١٩-١ الغرض من برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان هو تشجيع التمتع العالمي بجميع حقوق الإنسان بالإعمال الفعلي لإرادة وتصميم المجتمع الدولي كما أعربت عنهما الأمم المتحدة. وولاية البرنامج مستمدة من المواد ١ و ١٣ و ٥٥ من ميثاق الأمم المتحدة، ومن إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (A/CONF.157/24 (Part I) Chap.III) وأقرتهما الجمعية العامة فيما بعد في قرارها ١٢١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، ومن ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على النحو المحدد في القرار ١٤١/٤٨ الصادر في نفس التاريخ، ومن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة، وقرارات ومقررات هيئات تقرير السياسة، بما في ذلك، بصفة خاصة، قرار الجمعية العامة ٢/٥٥ المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وقرار الجمعية العامة ٩٥/٥٦ بشأن متابعة نتائج مؤتمر القمة للألفية. ويقوم البرنامج على المبادئ والتوصيات الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

١٩-٢ ويتولى مسؤولية هذا البرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الذي يؤدي مهامه في ظل توجيهات وسلطة الأمين العام وفقا للقرار ١٤١/٤٨. وتتمثل أهداف البرنامج في أداء دور رئيسي فيما يتصل بقضايا حقوق الإنسان والتشديد على أهمية إدراج حقوق الإنسان في الخطط الدولية والوطنية والنهوض بالتعاون الدولي من أجل أعمال حقوق الإنسان؛ وتنشيط وتنسيق العمل في هذا المضمار على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، والعمل على كفالة تصديق الجميع على المعايير الدولية وتنفيذها والمساعدة على وضع معايير جديدة؛ ودعم أجهزة حقوق الإنسان والهيئات التي تتولى رصد تنفيذ المعاهدات؛ والتحسب لأي انتهاكات جسيمة والتصدي لها؛ والتركيز على الإجراءات الوقائية في مجال حقوق الإنسان والدعوة إلى إنشاء هياكل أساسية وطنية في مجال حقوق الإنسان؛ والاضطلاع بأنشطة وعمليات ميدانية فيما يتصل بحقوق الإنسان؛ وتوفير الخدمات التثقيفية والإعلامية والاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان.

١٩-٣ ومن المتوقع أنه بحلول الفترة المشمولة بهذه الخطة المتوسطة الأجل سيكون قد تم إنجاز ما يلي:

(أ) تعزيز وتوطيد التعاون الدولي بقدر كبير في ميدان حقوق الإنسان. بما يفضي إلى زيادة فعالية الآلية الدولية وتعزيز احترام حقوق الإنسان على الصعيد الوطني من خلال عدة طرق، من بينها، كفالة تصديق الجميع على معاهدات حقوق الإنسان الدولية كافة وإدراج تلك المعايير في التشريعات المحلية للدول ومواصلة تكييف آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مع الاحتياجات في الحاضر والمستقبل في مجال العمل على النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، حسبما يرد في إعلان وبرنامج عمل فيينا؛

(ب) توطيد التنسيق في مجال حقوق الإنسان على نطاق المنظومة، بما يفضي إلى اتباع نهج شامل ومتكامل حيال مسألة النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها استناداً إلى مساهمة كل من أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة التي تتناول أنشطتها حقوق الإنسان، وإلى ازدياد التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات؛

(ج) اعتماد وتنفيذ استراتيجية متكاملة ومتعددة الأبعاد من أجل النهوض بالحقوق في التنمية وحمايته مع توفير الدعم القوي من الهيئات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة لهذا الغرض؛

(د) تقديم الأمانة العامة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للمساعدة المناسبة لكفالة الاسترشاد في النهوض بجميع حقوق الإنسان وحمايتها بمبادئ الحيدة والموضوعية واللاانتقائية، انطلاقاً من روح الحوار والتعاون الدوليين بشكل بناء؛

(هـ) امتثال المفوضية للاعتبارات الهامة المتمثلة في كفالة أعلى معايير الكفاءة والنزاهة، ومع المراعاة الواجبة لأهمية تعيين الموظفين من أكبر عدد ممكن من المناطق الجغرافية، على أن يكون مبدأ التوزيع الجغرافي العادل متمشياً مع توفير أعلى معايير الكفاءة والنزاهة؛

(و) الاعتراف بشكل متزايد بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع زيادة الأنشطة الكفيلة بحمايتها، مما يشمل إدماج تلك الحقوق في استراتيجيات وبرامج المنظمات والوكالات والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية، ووضع مقاييس للإنجاز تبين مدى النجاح في كفالة احترام تلك الحقوق، واتباع إجراءات إبلاغ تتصل بعدم الامتثال للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ز) اعتماد نظام محسن لرصد المعاهدات بحيث يتناول التزامات متعددة في مجال الإبلاغ وينبني على نهج وطني شامل، وتنفيذه بالتدريب؛

(ح) تطبيق نظام قوي للإجراءات الخاصة ينبني على موافقة العمل وترشيده؛

(ط) تدعيم الأمم المتحدة بوصفها المنتدى الوحيد على نطاق العالم أجمع لمناقشة وتسوية مسائل حقوق الإنسان محل الاهتمام الدولي، بمشاركة جميع العناصر الفاعلة في هذا المضمار؛

(ي) اعتماد وسائل أكثر فعالية داخل الأمم المتحدة للنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها بعدة طرق من بينها منع انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم وتذليل العقبات التي تعترض إعمال حقوق الإنسان بالكامل؛

(ك) قيام الأمم المتحدة بتنفيذ برنامج شامل لمساعدة الدول، بناء على طلبها، على وضع وتنفيذ خطط عمل قطرية لحقوق الإنسان تعزز، مثلاً، الهياكل القطرية التي لها تأثير على الديمقراطية وسيادة القانون؛ وإقامة مؤسسات وطنية لإعمال الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ فضلاً عن مساعدة الدول، بناء على طلبها، وفي نطاق ولاية كل من الأمانة العامة والمفوضية في عملية التصديق على صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ل) أداء الولايات المسندة إلى الأمانة العامة لتقديم المساعدة المناسبة وفقاً لقرارات ومقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات وهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء فضلاً عن الموجود من الصناديق الاستثنائية للتبرعات؛

(م) إدماج حقوق المرأة والطفلة كبشر بالكامل في أنشطة منظومة الأمم المتحدة ككل وفي آلياتها لحقوق الإنسان على وجه الخصوص؛

(ن) تنفيذ تدابير فعالة للنهوض بالمساواة والكرامة والتسامح ومكافحة العنصرية وكرهية الأجانب وحماية الأقليات والسكان الأصليين والعمال المهاجرين والمعوقين وغيرهم على أن تراعى في ذلك، أيضاً، نتائج المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المزمع عقده في عام ٢٠٠١؛

(س) إنشاء برامج تعليمية وإعلامية فعالة وتعزيز مساهمة المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية ومنظمات القواعد الشعبية والمجتمع المدني في أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان على المستويات كافة وفقاً للولايات التشريعية السارية فيما يتعلق بتلك القضايا؛

(ع) تزويد الدول وهيئات الأمم المتحدة والخبراء والدوائر الأكاديمية ببحوث وتحليلات راقية بشأن قضايا حقوق الإنسان، تتناول ضمن ما تتناول المشاكل المستجدة وعملية وضع معايير وصكوك جديدة.

البرنامج الفرعي ١ الحق في التنمية والبحث والتحليل

ألف - الحق في التنمية

الأهداف والاستراتيجية

١٩-٤ تشمل الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج الفرعي أعمال وحماية الحق في التنمية. وفي هذا الصدد، يهدف البرنامج الفرعي إلى وضع استراتيجية متكاملة ومتعددة الأبعاد لأعمال وتنسيق وتعزيز الحق في التنمية وفقاً للإعلان المتعلق بالحق في التنمية (قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، المرفق) والولايات اللاحقة وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وذلك بهدف تيسير الأعمال التي ستضطلع بها هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها الهيئات المنشأة بمعاهدات والمؤسسات الإنمائية والمالية الدولية والمنظمات غير الحكومية، من أجل أعمال الحق في التنمية بوصفه جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، وكفالة أعمال الحق في التنمية على نطاق برنامج حقوق الإنسان، وإعمالها من قبل الوكالات المتخصصة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة؛ وتعزيز أعمال الحق في التنمية على الصعيد الوطني من خلال التنسيق مع المسؤولين الذين تعينهم الدول؛ والوقوف على المعوقات الوطنية والدولية؛ والتوعية بمضمون وأهمية الحق في التنمية، وذلك مثلاً من خلال الأنشطة الإعلامية والتثقيفية.

الإنجازات المتوقعة

١٩-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة ما يلي:

(أ) التوسع في إدماج و/أو إدراج مسألة تعزيز وحماية الحق في التنمية بهدف الأعمال التامة للحق في التنمية، ولا سيما على نطاق برنامج حقوق الإنسان وبرامج العمل ذات الصلة التي تضطلع بها إدارات و/أو مكاتب الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة فضلاً عن برامج المنظمات والمحافل الدولية الرئيسية المتصلة بهذه المسألة؛

(ب) زيادة التوعية والمعرفة والتفهم لجميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في

التنمية.

مقاييس الإنجاز

٦-١٩ مقاييس الإنجاز هي عناصر تستخدم كأدوات للقياس، عند الإمكان، بتبين مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

٧-١٩ وتشمل مقاييس إنجاز الأمانة العامة ما يلي:

(أ) مدى إدماج الحق في التنمية في برامج عمل إدارات ومكاتب الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، مع تقديم أمثلة مصنفة على الخطوات المحددة المتخذة في هذا الصدد؛

(ب) مدى تنفيذ الولايات ذات الصلة بالتنمية المعهود بها إلى الأمانة العامة، بما في ذلك عقد حلقات دراسية وحلقات عمل تنظمها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والواردة في القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة، بما فيها القراران ٢/٥٥ و ٩٥/٥٦ المتعلقان بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ومتابعة نتائج هذا الإعلان، وكذلك القرارات والمقررات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان؛

(ج) مدى إسهام أنشطة المفوضية في زيادة المعرفة والوعي والتفهم من أجل النهوض بالإعمال التام للحق في التنمية، وفقا للإعلان المتعلق بالحق في التنمية.

باء - البحث والتحليل

الأهداف والاستراتيجية

٨-١٩ فيما يتعلق بالبحث والتحليل، يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان عن طريق زيادة المعرفة والوعي والتفهم لقضايا حقوق الإنسان من خلال جمع البيانات وإجراء البحوث والتحليلات. وسيجري السعي إلى تحقيق هذه الأهداف في إطار تكامل وترابط جميع حقوق الإنسان، بهدف تيسير تطبيق المعايير، وأعمال الهيئات المنشأة بموجب المعاهدة وأعمال المقررين الخاصين والهيئات الأخرى، وتيسير وضع معايير جديدة؛ وكفالة الاعتراف على الصعيدين القطري والدولي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتعزيز الديمقراطية والمؤسسات الوطنية العاملة في مجال حقوق الإنسان وإجراءات كفالة سيادة القانون؛ والمساهمة في القضاء على العنصرية والفصل العنصري وكراهية الأجانب وأشكال التمييز الجديدة وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة والطفلة؛ وحماية الفئات المستضعفة مثل الأقليات، والعمال المهاجرين والسكان الأصليين.

الإنجازات المتوقعة

٩-١٩ تشمل الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة ما يلي:

- (أ) تدعيم تنسيق حقوق الإنسان في كامل منظومة الأمم المتحدة، بما يفضي إلى اعتماد نهج شامل ومتكامل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على أساس مساهمات كل واحدة من هيئات الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المتخصصة التي تُعنى أنشطتها بمسائل حقوق الإنسان وعلى أساس تحسين التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات؛
- (ب) تعزيز الجهود التي تسهم في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- (ج) زيادة التوعية والمعرفة والتفهم لجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية؛

(د) التوسع في الاعتراف بحقوق المرأة والطفل والأقليات والعمال المهاجرين والسكان الأصليين والمعوقين، وتعزيز حماية الفئات المستضعفة.

مقاييس الإنجاز

١٠-١٩ مقاييس الإنجاز هي عناصر تُستخدم كأدوات للقياس، حيثما أمكن ذلك، ببيان مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

١١-١٩ ويشمل قياس منجزات الأمانة العامة ما يلي:

- (أ) مدى الوفاء بالولايات الموكولة إلى الأمانة العامة والواردة في القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة، بما فيها، منذ عهد أقرب، القراران ٢/٥٥ و ٩٥/٥٦ المتعلقان بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ومتابعة نتائج هذا الإعلان، وفي القرارات والمقررات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان؛
- (ب) عقد حلقات دراسية وتدريبية برعاية مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، أو بالتعاون مع المفوضية، ومدى إسهام تلك الحلقات في تنفيذ أهداف هذا البرنامج الفرعي؛

(ج) زيادة عدد زوار موقع المفوضية على شبكة الإنترنت؛

(د) عدد المنشورات الجديدة للمفوضية ومدى توزيعها وتقييم مستعملاتها

لنوعيتها وجدواها.

البرنامج الفرعي ٢ دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

الأهداف والاستراتيجية

١٩-١٢ أهداف هذا البرنامج الفرعي هي دعم هيئات وأجهزة الأمم المتحدة العاملة في مجال حقوق الإنسان، وتيسير مداولاتها بكفالة وتعزيز سير أعمالها بفعالية؛ والإسهام في زيادة المعرفة والوعي، وإبراز أهمية جميع معاهدات حقوق الإنسان الدولية؛ وتحسين الإجراءات المعمول بها بترشيدها وتنسيق مشاركة الحكومات والخبراء والوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات الحكومية الدولية في أعمالها؛ وكفالة توافر القدرة التحليلية لدى الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان في مجال استعراض تقارير الدول الأطراف المقدمة في إطار المعاهدات الدولية، وفي مجال تجهيز الرسائل.

الإنجازات المتوقعة

١٩-١٣ تشمل إنجازات الأمانة العامة المتوقعة ما يلي:

- (أ) توفير الدعم اللازم والمناسب في حينه للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء والهيئات المنشأة بمعاهدات، وذلك مثلاً للإسهام في التقليل من حجم الأعمال المتراكمة لدى آليات الاستعراض التي تنظر في تقارير الدول الأطراف؛
- (ب) توفير الدعم اللازم والمناسب في حينه للهيئات الحكومية الدولية وهيئات المتخصصة والهيئات المنشأة بمعاهدات، وذلك مثلاً للإسهام في تقليل حجم الأعمال المتراكمة لدى آليات الاستعراض التي تنظر في الشكاوى.

مقاييس الإنجاز

١٩-١٣ مقاييس الإنجاز هي عناصر تستخدم كأدوات للقياس، عند الإمكان، بتبين مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

١٩-١٤ تشمل مقاييس إنجاز الأمانة العامة ما يلي:

- (أ) نوعية وتوقيت الخدمات التي تقدمها المفوضية؛
- (ب) تقليل الزمن المنقضي بين تقديم تقارير الدول الأطراف ونظرها من قبل الهيئة المختصة المنشأة بمعاهدات؛
- (ج) تقليل الزمن المنقضي بين تقديم الشكاوى والبت فيها، حسب الاقتضاء، من قبل الآليات المختصة؛

(د) عدد التقارير التي تعدها الأمانة العامة وفقا للقرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، ومدى مراعاة توقيت عرضها على الأجهزة العاملة في مجال حقوق الإنسان للنظر، مع التقيد بفترة الأسابيع الستة التي تنطبق على إصدار الوثائق.

البرنامج الفرعي ٣

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تقصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان

الأهداف والاستراتيجية

١٥-١٩ في مجال الخدمات الاستشارية والتعاون التقني، تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في وضع خطط عمل قومية شاملة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وإسداء المشورة وتوفير الدعم للمشاريع المحددة الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان؛ ووضع برامج شاملة ومنسقة تنفذها الأمم المتحدة لمساعدة الدول على بناء وتعزيز الهياكل القومية التي تعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ وزيادة الوعي والمعرفة التخصصية بحقوق الإنسان من خلال تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية وتدريبية، وإصدار مجموعة واسعة من المواد التثقيفية والتدريبية والإعلامية.

١٦-١٩ وفي مجال تقديم الدعم لهيئات تقصي الحقائق، تتمثل الأهداف في كفالة فعالية سير عمل آليات رصد حقوق الإنسان من خلال مساعدة المقررين والممثلين الخاصين والخبراء والأفرقة العاملة المكلفة من قبل هيئات تقرير السياسات، وذلك مثلاً من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالانتهاكات والحالات المزعومة للنظر فيها، وتوفير الدعم للبعثات والاجتماعات؛ وزيادة كفاءة عمل هيئات تقرير السياسات من خلال توفير المعلومات التحليلية المتعلقة بحالات حقوق الإنسان.

١٧-١٩ وفيما يتعلق بالأنشطة الميدانية، يتمثل الهدف في كفالة كفاءة البعثات الميدانية والوجود الميداني، وذلك من خلال إقامة اتصالات مع الحكومات والقطاعات المختصة في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية وسواها، وذلك بدعم وتطوير تلك الأنشطة من خلال وضع برامج ومواد تدريبية لموظفي حقوق الإنسان الميدانيين، والتدريب في مجال حقوق الإنسان بالنسبة للعناصر المختصة في عمليات الأمم المتحدة الميدانية الأخرى.

الإنجازات المتوقعة

١٨-١٩ تشمل إنجازات الأمانة العامة المتوقعة ما يلي:

(أ) تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية والمالية، بناء على طلب الدول المعنية أو، حسب الاقتضاء، المنظمات الإقليمية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وذلك بغية دعم الإجراءات والبرامج المتصلة بحقوق الإنسان؛

(ب) تنفيذ الولايات الموكلة إلى مفوضية الأمم المتحدة في القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، من أجل دعم آليات رصد حقوق الإنسان، كالمقررين والممثلين الخاصين والخبراء والأفرقة العاملة المكلفة من قبل هيئات تقرير السياسات؛

(ج) زيادة الوعي والمعرفة والتفهم لجميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية؛

(د) تقديم المساعدة الملائمة إلى المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا لكفالة سير عمله بشكل سلس وفعال.

مقاييس الإنجاز

١٩-١٩ مقاييس الإنجاز هي عبارة عن عناصر تستخدم كأدوات للقياس، عند الإمكان، بتبين مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

٢٠-١٩ تشمل مقاييس إنجاز الأمانة العامة ما يلي:

(أ) عدد الحلقات الدراسية والتدريبية والدورات التدريبية التي تعقدتها أو تدعمها المفوضية، وعدد الأشخاص المدربين والمشاركين في الحلقات الدراسية والتدريبية، فضلا عن الزمالات الممنوحة والبيانات المتعلقة بتوزيعها الجغرافي، ومدى إسهامها في تنفيذ أهداف هذا البرنامج الفرعي؛

(ب) عدد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء، وحسب الاقتضاء، من منظمات حقوق الإنسان الإقليمية، التي تتلقاها وتنفذها المفوضية، فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية والمالية، بغية دعم الإجراءات والبرامج المتصلة بحقوق الإنسان؛

(ج) توقيت وأهمية وجدوى الخدمات الاستشارية والتعاون التقني؛

(د) تقديم المساعدة الملائمة إلى المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا لكفالة سير عمله بشكل سلس وفعال.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٩

حقوق الإنسان

قرارات الجمعية العامة

المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان	١٢١/٤٨
المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها	١٤١/٤٨
التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (البرنامجان الفرعيان ١٩-١ و ١٩-٢)	١٦٦/٥٣
العنف ضد العاملات المهاجرات (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢)	١٣٨/٥٤
احترام حق الجميع في حرية السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢)	١٦٩/٥٤
إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية	٢/٥٥
تعزيز الديمقراطية وتوطيدها	٩٦/٥٥
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية	٩٥/٥٦
تعزيز الحق في نظام دولي ديمقراطي وعادل	١٥١/٥٦
احترام المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة تحقيقاً للتعاون الدولي في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفي حل المشاكل الدولية ذات الطابع الإنساني	١٥٢/٥٦
تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاتنقائية والحياد والموضوعية	١٥٣/٥٦
احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية بوصفها عنصراً هاماً لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (البرنامجان الفرعيان ١ و ٣)	١٥٤/٥٦
تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية (البرنامجان الفرعيان ١ و ٣)	١٥٩/٥٦

العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان	١٦٥/٥٦
التنفيذ والمتابعة الشاملان لمؤتمر الأمم المتحدة العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	٢٦٦/٥٦
د-٢٧/٢ عالم صالح للأطفال	٢٧/٢
قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي إنشاء منتدى دائم يعنى بقضايا السكان الأصليين	٢٢/٢٠٠٠
استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها تنسيق متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا	٢/١٩٨٨
قرارات لجنة حقوق الإنسان المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (البرنامج الفرعيان ١ و ٢)	٩٥/١٩٩٤
تكوين ملاك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	٧٣/٢٠٠٠
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٣٨/٢٠٠٢
البرنامج الفرعي ١	
الحق في التنمية، والبحث والتحليل	
قرارات الجمعية العامة إعلان الحق في التنمية	١٢٨/٤١
تعزيز سيادة القانون	١٤٢/٥٣
حقوق الإنسان والفقر المدقع	١٤٦/٥٣
الممارسات التقليدية أو العرفية التي تؤثر في صحة المرأة والبنات	١٣٣/٥٤
اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة	١٣٤/٥٤
تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية	١٣٥/٥٤
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٣٧/٥٤

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين	١٤١/٥٤
العمل من أجل القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف	٦٦/٥٥
القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك الجرائم المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"	٦٨/٥٥
احترام حق الجميع في حرية السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة	١٠٠/٥٥
مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	١٠٣/٥٥
الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا	١١١/٥٥
الثقافة والتنمية	١٩٢/٥٥
حقوق الطفل	١٣٨/٥٦
الطفلة	١٣٩/٥٦
العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم	١٤٠/٥٦
الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير	١٤١/٥٦
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	١٤٣/٥٦
حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد	١٤٨/٥٦
تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان	١٤٩/٥٦
الحق في التنمية	١٥٠/٥٦
الحق في الغذاء	١٥٥/٥٦
حقوق الإنسان والتنوع الثقافي	١٥٦/٥٦
القضاء على جميع أشكال التعصب الديني	١٥٧/٥٦
حقوق الإنسان والإرهاب	١٦٠/٥٦
حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل	١٦١/٥٦

التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية	١٦٢/٥٦
الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا	١٦٣/٥٦
توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا	١٦٤/٥٦
العولمة وأثرها على التمتع التام بجميع حقوق الإنسان	١٦٥/٥٦
اتفاقية دولية شاملة/متكاملة تستهدف تعزيز وحماية حقوق المعوقين وكرامتهم	١٦٨/٥٦
حماية المهاجرين	١٧٠/٥٦
استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	٢٣٢/٥٦
العقد الثالث لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري	٢٦٥/٥٦
تدابير لمناهضة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	٢٦٧/٥٦
مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	٢٤٥/٢٠٠١
قرارات لجنة حقوق الإنسان	
آثار سياسات التكيف الاقتصادي الناشئة عن الديون الخارجية على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وبخاصة على تنفيذ إعلان الحق في التنمية	٢٢/١٩٩٩
مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق	٢٥/١٩٩٩
أشكال الرق المعاصرة	٤٦/١٩٩٩
الحق في الغذاء	٢٥/٢٠٠١
آثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٧/٢٠٠١

مسألة الاحتجاز التعسفي	٤٠/٢٠٠١
الحق في حرية الرأي والتعبير	٤٧/٢٠٠١
الاتجار بالنساء والفتيات	٤٨/٢٠٠١
إدماج حقوق الإنسان للمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	٥٠/٢٠٠١
المدافعون عن حقوق الإنسان	٦٤/٢٠٠١
تعزيز الحق في نظام دولي ديمقراطي وعادل	٦٥/٢٠٠١
مسألة عقوبة الإعدام	٦٨/٢٠٠١
الإفلات من العقاب	٧٠/٢٠٠١
المعايير الإنسانية الأساسية	١١٢/٢٠٠١

البرنامج الفرعي ٢

دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

قرارات الجمعية العامة

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٢١٠٦ ألف (د-٢٠)
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٢٢٠٠ (د-٢١)
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٤٦/٣٩
اتفاقية حقوق الطفل	٢٥/٤٤
التنفيذ الفعال للصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان	١٣٨/٥٣
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	١٤٤/٥٦
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	١٤٥/٥٦

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

إجراءات التعامل مع الرسائل المتصلة بانتهاكات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية	١٥٠٣ (د-٤٨)
--	-------------

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية	٣٦/١٩٧٩
توسيع لجنة حقوق الإنسان وزيادة تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية	٤٨/١٩٩٠
ترشيد أعمال لجنة حقوق الإنسان	٢٥٦/١٩٩٩
استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها	
تنسيق متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا	٢/١٩٩٨
قرار لجنة حقوق الإنسان	
التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان	٢٢/٢٠٠٠
إدماج حقوق الإنسان للمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	٥٠/٢٠٠١
البرنامج الفرعي ٣	
الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تقصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان	
قرارات الجمعية العامة	
الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان	٩٢٦ (د - ١٠)
الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	١٤٨/٥٣
المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	١٥٨/٥٦
حقوق الإنسان والهجرات الجماعية	١٦٦/٥٦
عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان	١٦٧/٥٦
المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا	٢٣٠/٥٦
استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	٢٣٢/٥٦
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٥٣/٥٦

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٢٣٥ (د - ٤٢) مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز العنصري والفصل العنصري في جميع البلدان، ولا سيما بالإشارة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة

قرار لجنة حقوق الإنسان

٥٣/١٩٩٥ الخدمات الاستشارية وصندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

٧٤/١٩٩٨ حقوق الإنسان والإجراءات المواضيعية

البرنامج ٢٠

المساعدة الإنسانية التوجه العام

٢٠-١ الغرض العام لهذا البرنامج هو ضمان استجابة المجتمع الدولي للكوارث وحالات الطوارئ في الوقت المناسب وبشكل مترابط ومنسق؛ وتعزيز الحد من الكوارث الطبيعية؛ وتسهيل الانتقال السلس من الإغاثة في حالات الطوارئ إلى الإنعاش والتنمية. وينبع السند والولاية التشريعيان لهذا البرنامج من قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي أعادت فيه الجمعية تأكيد المبادئ الأساسية التوجيهية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية وعززت القرارات والمقررات التي سبق أن اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الصدد والدور القيادي للأمم العام في الاستجابة للكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية. ويضطلع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بمسؤولية تنفيذ البرنامج وتحقيق أهدافه.

٢٠-٢ وتقوم استراتيجية تنفيذ البرنامج على: الحاجة إلى وضع وتعزيز سياسة عامة مشتركة بشأن المساعدة الإنسانية وذلك بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة وشركائها؛ وحشد وتنسيق المساعدة في حالات الطوارئ المعقدة؛ والدعوة للمبادئ والاعتبارات الإنسانية؛ وتعزيز الحد من الكوارث الطبيعية؛ وحشد وتنسيق المساعدة المتصلة بالكوارث؛ وتوفير المعلومات في الوقت المناسب بشأن حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية لتسهيل المساعدة الإنسانية العالمية.

البرنامج الفرعي ١ السياسة العامة والتحليل

الهدف

٢٠-٣ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو ضمان استجابة دولية فعالة في الحالات التي تستدعي تقديم مساعدة إنسانية.

الاستراتيجية

٢٠-٤ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية فرع وضع السياسات العامة وأنشطة الدعوة واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وأمانة اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الإنسانية. وسيقوم الفرع بوضع سياسات عامة مترابطة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمسائل الإنسانية، بما في ذلك المسائل المتصلة بالوصول إلى الضحايا المدنيين للصراع المسلح والكوارث الطبيعية وحمايتهم، والمسائل

المتصلة بتوفير الأمن لموظفي الشؤون الإنسانية وإمدادها. وسيقوم أيضا بدعم وتعزيز جهود حكومات البلدان المتضررة بناء على طلبها، وجهود الوكالات الأخرى، بموافقة الحكومة المعنية لمساعدة المشردين داخليا وحمايتهم. وسيوفر الدعم لتخطيط أنشطة المساعدة الإنسانية والعناصر الإنسانية من عمليات حفظ السلام فضلا عن بناء قدرات تخطيطية فعالة لإدارة الانتقال من الإغاثة إلى التعمير والتنمية. وإضافة إلى ذلك، ستبذل جهود لضمان تطبيق الدروس المستفادة من التجارب السابقة لتعزيز أنشطة المساعدة الإنسانية المقبلة. وستقوم أمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بتوفير الدعم للجنة في جهودها الرامية إلى ضمان الاستجابة للأزمات الإنسانية بشكل يتسم بحسن التنسيق. وستقدم بصفة منتظمة للدول الأعضاء إحاطات عن أنشطتها.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة تحسين إيصال المساعدة الإنسانية بشكل مُنسق، واتباع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لسياسات عامة تهدف إلى التنفيذ الفعال لترتيبات تختلف باختلاف البلدان.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز تقديم منظومة الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية في وقت أكثر مناسبة؛ وتعزيز التنسيق والتعاون بين الوكالات في القضايا المتعلقة ببلد محدد من خلال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

البرنامج الفرعي ٢ حالات الطوارئ المعقدة

الهدف

٢٠-٧ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو ضمان استجابة منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المختصة في حالات الطوارئ المعقدة في الوقت المناسب على نحو مترابط وفعال.

الاستراتيجية

٢٠-٨ في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على كاهل فرع الاستجابة لحالات الطوارئ المعقدة وفرع أنشطة الاتصال الخاصة بحالات الطوارئ. وسيقوم فرع الاستجابة لحالات الطوارئ المعقدة بتوفير الدعم للمنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية في الميدان لضمان التنسيق الفعال على الصعيد الميداني؛ والقيام عند

الاقتضاء، بتنفيذ التخطيط الاستراتيجي الميداني لخطط المساعدة الإنسانية المشتركة للأمم المتحدة؛ ووضع النداءات لطلب الدعم من مجموعة المانحين. وسيوفر فرع أنشطة الاتصال الخاصة بحالات الطوارئ لمنظومة الأمم المتحدة المعلومات والمشورة في الوقت المناسب فيما يتعلق بأنشطة المساعدة. بما يتفق تماما مع مبادئ الإنسانية والحياد والتزاهة الواردة في أحكام قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦. ولما كان تقديم المساعدة الإنسانية من المهام التي تكلف بها عملية ما من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام فلا بد من التنسيق بين المساعدة الإنسانية وعناصر حفظ السلام. بما يكفل عدم تعارض أهدافهما ويضمن حيده المساعدة الإنسانية.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-٩ ستشمل الإنجازات المتوقعة الاستجابة في وقت أكثر مناسبة وبشكل أكثر تنسيقا وتوفير مزيد من الدعم للبلدان التي تعاني أزمة أهلية أو تكون خارجة منها؛ وتحقيق زيادة في تمويل الأنشطة الإنسانية.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز تحسين وقت الاستجابة لحالات الطوارئ المعقدة، وتحسين إدارة وحدات التنسيق الميداني، وزيادة استجابة مجموعة المانحين للنداءات الموحدة من أجل حالات الطوارئ المعقدة.

البرنامج الفرعي ٣ الحد من الكوارث الطبيعية

الهدف

٢٠-١١ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو الحد من الضعف في مواجهة الكوارث الطبيعية، وكفالة استجابة دولية فعالة في حالة وقوع كوارث طبيعية وذلك بتنفيذ سياسات متجانسة في هذا الصدد.

الاستراتيجية

٢٠-١٢ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، التي تخضع مباشرة لسلطة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية. وعملا بأحكام قرار الجمعية العامة ٢١٦/٥٤، تقوم الأمانة بدعم فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالحد من الكوارث والتي كلفت بالاضطلاع خلال فترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ باستعراض الترتيبات المتعلقة بالحد من الكوارث في المستقبل. وستقوم فرقة العمل بتوفير مبادئ توجيهية

تتعلق بالسياسات إلى الأمانة وعقد اجتماعات مخصصة للخبراء لبحث المسائل المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية.

٢٠-١٣ تتولى أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية مهمة تنسيق الاستراتيجيات والبرامج الخاصة بالحد من الكوارث وكفالة التأزر بين هذه الاستراتيجية والبرامج وبين المجالات الاجتماعية الاقتصادية والإنسانية. وستكون أيضا بمثابة مركز لتبادل المعلومات ونشرها، بما في ذلك نشر قائمة بأسماء المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي توفر الحماية للمدنيين والاستجابة في حالات الطوارئ على جميع الصعد، إضافة إلى آخر المعلومات عن مخزونات الموارد المتوفرة للمساعدة في التصدي للكوارث الطبيعية. وستقوم أيضا بدعم الأنشطة التي تقوم بها اللجان الوطنية. وستكون فرقة العمل بصفقتها منتدى متعدد الاختصاصات لتحسين عملية الحد من الكوارث وتنفيذ الاستراتيجية الدولية، بمثابة منتدى داخل منظومة الأمم المتحدة لوضع استراتيجيات وسياسات للحد من الأخطار الطبيعية، وتحديد الفجوات في السياسات والبرامج المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية والتوصية باتخاذ إجراء علاجي. وتشمل الأولويات التي حددها فرقة العمل الإنذار المبكر بالكوارث الطبيعية، وبناء القدرات في البلدان النامية، وجعل عملية الحد من الكوارث جزءا من التنمية المستدامة، وتطبيق العلوم والتكنولوجيا في عملية الوقاية من الكوارث.

٢٠-١٤ إضافة إلى ذلك، ستركز الأنشطة تحت هذا البرنامج الفرعي على زيادة الوعي العام بالمخاطر التي تشكلها الأخطار الطبيعية والتكنولوجية والبيئية على المجتمعات الحديثة. وستحاول في هذا الخصوص الحصول على التزام السلطات العامة بالحد من المخاطر على الناس وسبل عيشهم وعلى الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية والموارد البيئية. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضا بدعوة عامة للناس للمشاركة على جميع صعد التنفيذ بغية خلق مجتمعات قادرة على مقاومة الكوارث من خلال زيادة الشراكات وتوسيع شبكات الحد من المخاطر على جميع الصعد. وستوجه الجهود أيضا نحو تعزيز القدرات التشغيلية للبلدان النامية في ميادين الوقاية من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها من خلال التعاون الإنمائي والتعاون التقني الدوليين، ولا سيما من خلال الأنشطة التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-١٥ ستشمل الإنجازات المتوقعة زيادة قدرة البلدان النامية على التأهب لمنع الكوارث وتخفيف حدتها، بما في ذلك زيادة المشاركة في عملية الحد من الكوارث المتصلة بالتدريب

وحلقات البحث؛ وتوسيع نطاق المعارف العلمية والتقنية عن تخفيف حدة المناعة في مواجهة الكوارث الطبيعية؛ وزيادة الوعي العام بالمخاطر المرتبطة بالأخطار الطبيعية والتكنولوجية والبيئية؛ وتحسين تعبئة الدعم الدولي بغية المساعدة في مجال الوقاية من الكوارث الطبيعية وإدارتها وفي مجال الإنعاش في مرحلة ما بعد الكارثة.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-١٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد البلدان التي لديها القدرة التقنية على التعامل مع الوقاية من الكوارث وتخفيف حدتها؛ وتحسين عمليات الإنذار المبكر من الكوارث الطبيعية والتكنولوجية والبيئية؛ وزيادة عدد شبكات تخفيف حدة المخاطر؛ وزيادة المشاركة في حلقات البحث التدريبية بشأن الوقاية من الكوارث؛ وتحسين عملية تعبئة الدعم الدولي بغية المساعدة على الوقاية من الكوارث الطبيعية وعلى الإنعاش في مرحلة ما بعد الكارثة.

البرنامج الفرعي ٤ الإغاثة في حالات الكوارث

الهدف

٢٠-١٧ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو تسهيل إيصال مساعدة الإغاثة في حالات الكوارث بناء على طلب الدول الأعضاء المعنية إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ البيئية بما فيها الحوادث التكنولوجية في الوقت المناسب.

الاستراتيجية

٢٠-١٨ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي، داخل المكتب فرع الاستجابة للكوارث. وسيواصل الفرع العمل على القيام في الوقت المناسب بمحشد وتنسيق المساعدة الدولية للبلدان المتأثرة بالكوارث الطبيعية وغيرها من الكوارث المفاجئة من خلال تعزيز التعاون بين البلدان المقدمة للمساعدة وتلك المتلقية لها والوكالات والمنظمات الموفرة للإغاثة الإنسانية. وسيعزز نظام الاستجابة لحالات الطوارئ القائم من خلال: (أ) التأهب للاستجابة لحالات الكوارث بما في ذلك الآليات الاحتياطية؛ (ب) أدوات تقييم الاحتياجات والتنسيق، من قبيل أفرقة الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق، واستخدام تكنولوجيا الاتصالات السلكية واللاسلكية وتحسين القدرات الوطنية والإقليمية؛ (ج) توفير الدعم للدول الأعضاء وشبكات الاستجابة الدولية لضمان تحسين التعاون والتنسيق في إدارة الأزمات؛ (د) استخدام تحليلات الكوارث الطبيعية والدروس المستفادة في أعقاب وقوعها؛ (هـ) تنمية القدرات على الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية والحوادث الصناعية؛ (و) القيام بشكل يتسم بقدر أكبر من حسن التوقيت، بتنسيق الجهود الدولية للبحث والإنقاذ عقب حدوث الزلازل. وستتخذ أيضا مبادرات لتعزيز

الخدمات المقدمة للمكاتب الميدانية من خلال زيادة المشاركة في الهيكل المشترك بين الوكالات عن طريق مبادرات التدريب على إدارة الكوارث وعن طريق المستشارين الإقليميين للاستجابة في حالات الكوارث. وسيواصل الفرع جهوده الرامية إلى تشجيع دعم المانحين من خلال الاجتماعات الإعلامية واجتماعات الإحاطة التي تجرى في أعقاب البعثات، وكذلك من خلال إعداد النداءات المشتركة بين الوكالات، بالتعاون مع الوكالات العاملة، في أعقاب الكوارث الكبرى بغية تسهيل الانتقال من الإغاثة إلى الإنعاش والتنمية.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-١٩ تشمل الإنجازات المتوقعة التخفيف في توقيت أفضل، من المعاناة التي تسببها الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ البيئية مثل الحوادث التي تتسبب فيها التكنولوجيا، وزيادة قدرة البلدان النامية على النهوض بعملية الإغاثة في حالات الكوارث.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-٢٠ ستشمل مؤشرات الإنجاز القيام في توقيت أفضل بإيصال المساعدة لضحايا الكوارث الطبيعية والطوارئ البيئية ومن بينها الحوادث التي تتسبب فيها التكنولوجيا في تحسين تنسيق الاستجابات للبلدان المتضررة من الكوارث؛ وزيادة المشاركة في الحلقات الدراسية التدريبية بشأن إدارة الكوارث؛ وتحسين التعاون الميداني والإقليمي في إدارة الكوارث؛ وزيادة استجابة المانحين للنداءات المشتركة بين الوكالات.

البرنامج الفرعي ٥

المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية

الهدف

٢٠-٢١ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تسهيل صنع القرار من جانب المجتمع الدولي والإنساني بشأن الإغاثة، والسوقيات، والتمويل، والتخطيط للطوارئ، وزيادة التأييد للمسائل المتعلقة بالمساعدة الإنسانية والوعي بها.

الاستراتيجية

٢٠-٢٢ في المكتب، تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على كاهل فرع خدمات إدارة المعلومات. وسيوفر الفرع معلومات موثوق بها يكون وقت إتاحتها عاملا حاسما بالنسبة للاستفادة بها؛ وذلك بشأن حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية في بدء حدوثها وذلك من أجل المساعدة الإنسانية العالمية. وسيوفر الفرع أيضا للمكتب دعما متصلا بتكنولوجيا المعلومات باستخدام أحدث تكنولوجيات المعلومات لتسهيل الوصول إلى

المعلومات. وسيزيد نطاق وصول المنشورات إلى المجتمع الإنساني إلى أقصى حد. وسيقوم بإدارة وتعزيز المواقع الخاصة بالمكتب على الشبكة العالمية بما في ذلك الموقع Reliefweb/OCHA-Online، وشبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة (IRIN) وغير ذلك من المواقع المتصلة بالميدان على الشبكة العالمية. وذلك لضمان توافر المعلومات المتصلة بحالات الطوارئ في الوقت المناسب. وسيجري زيادة تعزيز المعلومات المتاحة للمستعملين من خلال الشراكة مع أعضاء مجموعة الهيئات الإنسانية الآخرين من أجل تبادل المعلومات وتنسيقها وتوحيدها. وفيما يتعلق بحالات الطوارئ الإنسانية سيبادر الفرع بتوفير معلومات فيما يتصل بالتدابير الوقائية وتدابير التأهب. وسيواصل توفير خدمات السكرتارية والدعم التقني لإطار الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات لأفرقة التنسيق ولمساعدة أفرقة الأمم المتحدة القطرية في إعداد خطط الطوارئ.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-٢٣ تشمل الإنجازات المتوقعة القيام في توقيت أنسب بتوفير الإغاثة، والإمداد والتموين، والتمويل، والتخطيط للطوارئ، نظرا للوصول الموسع للمعلومات الموفرة في الوقت المناسب عن حالات الطوارئ وزيادة استعمالها، وزيادة مستوى التأهب للتصدي لحالات الطوارئ، وزيادة فهم القضايا الإنسانية.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-٢٤ تشمل مؤشرات الإنجاز تحسن في زمن الاستجابة للطوارئ بسبب توافر المعلومات، وزيادة في عدد المستعملين للمعلومات المتاحة من خلال الموقع Reliefweb/OCHA-Online، وشبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٠ المساعدة الإنسانية

قرارات الجمعية العامة

١٨٢/٤٦	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ
١٢٠/٤٧	برنامج للسلم: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة
١٩٢/٥٣	الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
٩٥/٥٤	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ
٩٦/٥٤	تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الدولية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق
١٩٢/٥٤	سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة

١/١٩٩٩	الاستنتاجات المتفق عليها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث
--------	--

قرار لمجلس الأمن
١٢٦٥ (١٩٩٩)

البرنامج الفرعي ١ السياسة العامة والتحليل

قرارات الجمعية العامة

١٢/٥٢ ألف وباء تحديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح

- ١٧١/٥٢ اشتراك المتطوعين، "ذوي الخوذ البيض"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية
- ٩٨/٥٤ اشتراك المتطوعين "ذوي الخوذ البيض"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإصلاح والتعاون التقني لأغراض التنمية
- ١٦٧/٥٤ توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا

البرنامج الفرعي ٢

حالات الطوارئ المعقدة

- قرارات الجمعية العامة
- ١٧٢/٥٢ تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها
- ٢١١/٥٢ ألف تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها
- ٢١١/٥٢ باء الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين
- ٩٧/٥٤ تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الكوارث الطبيعية

- قرارات الجمعية العامة
- ٢١٩/٥٤ العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: ترتيبات الخلافة
- ٢٢٠/٥٤ التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو
- ٢٣٣/٥٤ التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية في مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو ٤٦/١٩٩٩
العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: ترتيبات الخلافة ٦٣/١٩٩٩

البرنامج الفرعي ٤
الإغاثة في حالات الكوارث

قرار الجمعية العامة
الاستجابة الطارئة لحالات الكوارث ٣٠/٥٤

البرنامج ٢١

توفير الحماية والمساعدة للاجئين

التوجه العام

٢١-١ إن الهدف العام لهذا البرنامج هو توفير الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يعنى بهم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والبحث عن حلول دائمة لمشاكلهم، فضلا عن كفالة تقديم المساعدة الإنسانية لهم. والمساعدة هي أحد جوانب الحماية الدولية وهي وسيلة لتيسير هذه الحماية. ومهمة المساعدة جذورها مؤصلة في طابع الحماية الذي يهيمن على عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كما أنها نابعة منه. وتسعى المفوضية في سياق أنشطتها التنفيذية إلى تحقيق التكامل بين توفير الحماية وتقديم المساعدة الإنسانية. والبحث عن حلول دائمة لمشاكل اللاجئين يشكل جوهر الحماية والهدف الرئيسي لهذا البرنامج.

٢١-٢ وترد الولاية المتعلقة بهذا البرنامج في قرار الجمعية العامة ٣١٩ ألف (د-٤) الذي أنشأت الجمعية المفوضية. بموجبه اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥١، وقرارها ٤٢٨ (د-٥) الذي يتضمن النظام الأساسي للمفوضية. ودعت الجمعية أيضا المفوض السامي إلى كفالة تلقي العائدين للمساعدة بما يسهم في زيادة إدماجهم على نحو مستدام، فضلا عن رصد سلامتهم ورفاههم عند العودة (انظر القرار ١١٨/٤٠). وبالإضافة إلى ذلك، تقدم المفوضية المساعدة الإنسانية والحماية للمشردين داخليا، وذلك بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة وبموافقة الدولة المعنية (انظر القرار ١١٦/٤٨). وفيما يتعلق بأنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية، وسَّعت الجمعية نطاق الأحكام الأساسية للنظام الأساسي بموجب قرارها ٨٣٢ (د-٩).

٢١-٣ والأساس القانوني الدولي لحماية اللاجئين يتجلى بصورة رئيسية في اتفاقية عام ١٩٥١ وبرتوكول عام ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين. وبالإضافة إلى ذلك، هناك عدد من الصكوك الدولية الأخرى التي لها صلة بحماية اللاجئين، مثل اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩. وعلى الصعيد الإقليمي، توجد أيضا صكوك وإعلانات هامة، مثل اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم الجوانب الخاصة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا، وإعلان كارتاخينا بشأن اللاجئين، الذي اعتمدته الندوة المعنية بالحماية الدولية للاجئين في أمريكا الوسطى والمكسيك وبنما، وإعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين.

٢١-٤ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج.

٢١-٥ وتتألف الاستراتيجية العامة التي ستتبع في هذا الصدد من مجموعة من الأنشطة سيُضطلع بها بالتعاون مع الدول والمنظمات الأخرى بتركيز قوي ومتواصل على تحسين الكفاءة والشفافية والمساءلة، لا سيما عن طريق إنشاء نظام متكامل لإدارة العمليات. ومن أبرز هذه الأنشطة ما يلي:

(أ) السعي، بالتعاون مع الدول والمنظمات الأخرى، إلى اتباع استراتيجيات شاملة ترمي إلى تخفيف حدة الحركات السكانية القسرية ومنع مسبباتها، إلى جانب إيجاد الحلول لها عند حدوثها؛

(ب) مواصلة وضع نظام قانوني للحماية الدولية، ولا سيما من خلال التشجيع على الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية المتصلة بمركز اللاجئين أو التي تفيدهم من نواح أخرى، والإعمال الفعلي لحقوق اللاجئين، وترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ الحماية؛

(ج) القيام، بالتنسيق مع المنظمات الأخرى، بمواصلة تطوير التخطيط للطوارئ والتأهب لحالات الطوارئ وقدرات الاستجابة، وذلك بغية التصدي بكفاءة وفعالية لحالات النزوح البشري القسري؛

(د) كفالة قيام المفوضية وشركائها بتقديم المساعدة الإنسانية بطريقة مراعية للاعتبارات البيئية، وبأسلوب يجعلها تدعم المبادرات الإنمائية وتعززها قدر الإمكان؛

(هـ) كفالة قيام المفوضية وشركائها بإدماج مراعاة الاحتياجات والقدرات الخاصة للاجئين ولكبار السن اللاجئين والاحتياجات الخاصة للأطفال والمراهقين اللاجئين في أنشطة إيصال المساعدة الإنسانية بجميع جوانبها؛

(و) القيام، بالتشاور مع الأطراف المعنية، بمواصلة إيجاد خيارات لكفالة الأمن في مخيمات اللاجئين ومستقطناتهم وجعل الطابع المدني والإنساني مهيمنا عليها، فضلا عن توفير الأمن في مناطق العودة؛ واستطلاع مزيد من الطرق الفعلية لتعزيز سلامة وأمن موظفي المفوضية وغيرهم من العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية مع اللاجئين والعائدين؛ وفي هذا الصدد يتعين إيلاء الاعتبار الواجب إلى التزام مسؤولي الأمم المتحدة في أدائهم لواجباتهم، بالمراعاة التامة لقوانين ولوائح الدول الأعضاء ولواجباتهم والتزاماتهم حيال المنظمة؛

(ز) المتابعة المنتظمة للتوصيات ذات الصلة الواردة في خطط العمل المنبثقة من المؤتمرات الدولية المعقودة مؤخرا والمقبلة؛

(ح) إشراك المنظمات الإنسانية الأخرى الوطنية والدولية، في أقرب وقت ممكن، في تقديم المساعدة الإنسانية للاجئين والأشخاص الآخرين المعنيين.

٢١-٦ ويخضع البرنامج للتوجيه الحكومي الدولي من جانب اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وفقا لاختصاصات تلك اللجنة المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢).

البرنامج الفرعي ١ الحماية الدولية

الهدف

٢١-٧ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو توفير الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يعنى بهم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والتماس حلول لمشاكلهم.

الاستراتيجية

٢١-٨ يدخل هذا البرنامج الفرعي في إطار المسؤولية العامة لإدارة الحماية الدولية. والهدف العام للبرنامج هدف متعدد الجوانب، وسيسعى إلى تحقيقه بعدة طرق. فسيجري التشجيع على انضمام مزيد من الأطراف إلى اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمرکز اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧، وكذلك إلى اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بمرکز الأشخاص العديمي الجنسية واتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض عدد حالات انعدام الجنسية. وسيسهم رصد تقيد الدول بالمعايير المقبولة دوليا لمعاملة اللاجئين، ولا سيما المبادئ الأساسية للجوء وعدم الإعادة القسرية، في كفالة الأعمال الفعال لحقوق اللاجئين من جانب الدول المعنية. وهذا يستلزم الاضطلاع بأعمال تستهدف على وجه الخصوص جعل الدول تضع إجراءات تتسم بالنزاهة والكفاءة لتحديد مركز اللاجئين، أو تنشئ، حسب الاقتضاء، آليات أخرى لكفالة تحديد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية ومنحهم تلك الحماية، وكفالة سبل الوصول إلى هذه الإجراءات والآليات لجميع الأشخاص المتمسكين بالحماية الدولية. وكفالة لمزيد من الفعالية في الاستجابة لاحتياجات الحماية اللازمة للنساء والأطفال والمراهقين اللاجئين وكبار السن، سيجري على نطاق أوسع نشر السياسات والمبادئ التوجيهية المتصلة باللاجئين الأطفال والنساء وكبار السن، وستبذل جهود أكثر تضافرا لكفالة تنفيذ هذه السياسات والمبادئ التوجيهية. ومن الوسائل الأخرى التي ستستخدم لتنفيذ الهدف المحدد لهذا البرنامج ترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ حمايتهم، لا سيما عن طريق تدريب المسؤولين الحكوميين وغير الحكوميين، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والمنظمات

الأخرى ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه في الحالات التي توفر فيها المفوضية الحماية للمشردين داخليا، بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو من أحد الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة وبموافقة الدولة المعنية، ستفعل المفوضية ذلك بناء على المعايير المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وبالتعاون الوثيق مع الكيانات والوكالات الأخرى المعنية. وعملا على تنشيط الشراكات القديمة الداعمة لنظام الحماية الدولية للاجئين، وعلى بناء شراكات جديدة من هذا القبيل، سيتواصل بذل الجهود من أجل تعزيز التعاون بشأن حماية اللاجئين مع مجموعة واسعة النطاق من الأطراف الفاعلة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وعملا على إيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين، ستبذل الجهود من أجل التشجيع على وضع نهج إقليمية أكثر شمولاً لإيجاد حلول لحالات اللجوء وغيرها من أشكال النزوح القسري، حسب الاقتضاء.

الإنجازات المتوقعة

٢١-٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) زيادة عدد حالات الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة؛
- (ب) تحسين تقييد الدول بالمعايير المقبولة دوليا لمعاملة اللاجئين، ولا سيما المبادئ الأساسية للجوء وعدم الإعادة القسرية؛
- (ج) الاستجابة في التوقيت المناسب وعلى نحو أكثر فعالية لاحتياجات الحماية اللازمة للاجئين الأطفال والنساء وكبار السن؛
- (د) زيادة استخدام النهج الشاملة والإقليمية لاتقاء حالات اللجوء وغيرها من أشكال النزوح القسري وإيجاد حلول لها؛
- (هـ) إحراز تقدم نحو إيجاد حلول دائمة لحالات النزوح القسري الكثيرة.

مؤشرات الإنجاز

٢١-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) عدد حالات الانضمام الإضافية إلى الصكوك القانونية ذات الصلة؛
- (ب) عدد اللاجئين والأشخاص المعنيين الآخرين العائدين من حالة النزوح القسري؛

(ج) حدوث انخفاض في عدد الحالات التي يوجه إليها نظر المفوضية بشأن الأشخاص المتهمين لمركز اللاجئين الذين لم يعاملوا وفقا للمعايير المقبولة دوليا أو تعرضوا لإعادة القسرية؛

(د) حدوث انخفاض في عدد اللاجئين والأطفال والمسنين الذين لم تستوف احتياجاتهم الأساسية من الحماية.

البرنامج الفرعي ٢ المساعدة

الهدف

٢١-١١ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو كفالة توفير المساعدة الإنسانية للأشخاص الذين تعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين منذ نشوء أي حالة طوارئ إلى أن يعاد بنجاح إدماج المستفيدين من هذا البرنامج في مجتمعاتهم الأصلية؛ وإيلاء انتباه خاص في الوقت نفسه لقدرات واحتياجات الفئات ذات الأولوية من اللاجئين، وهي فئات اللاجئين والأطفال والمراهقين اللاجئين وكبار السن.

الاستراتيجية

٢١-١٢ تتولى المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي إدارة العمليات، التي تضم مختلف العمليات الإقليمية. وستتبع المفوضية عدة استراتيجيات في هذا الصدد. وتهتم المفوضية بأن يكون إيصال المساعدة على نحو يشمل، حيثما تسنى، المستفيدين منها، وينتفع بإمكانيات اللاجئين وكبار السن اللاجئين، وأن تعطى تلك المساعدة بطريقة لا تضعف القدرات المحلية على التحمل، بل تقويها. وبالإضافة إلى ذلك، ستعمل المفوضية بكل جد مع جميع الأطراف المعنية لإزالة الفروق القائمة بين مستويات المساعدة المقدمة إلى اللاجئين في مناطق العالم المختلفة. وهناك شاغل آخر للمفوضية هو ألا تكون برامج المساعدة متعارضة مع العودة في أقرب وقت ممكن إلى عملية التنمية المستدامة، أو معوقة لها. وتستهدف المفوضية تقديم المساعدة الإنسانية بطريقة سليمة بيئيا ومتسقة مع السياسة البيئية التي اعتمدها لجنيتها التنفيذية في دورتها السادسة والأربعين (١٩٩٥)، وعلى النحو المبين في المبادئ التوجيهية التنفيذية ذات الصلة.

٢١-١٣ وسيكون من الاعتبارات الهامة بصفة خاصة خلال فترة الخطة مواصلة تعزيز آليات المفوضية للتأهب والاستجابة لحالات الطوارئ، مع مراعاة التقييم المستقل الذي أجري مؤخرا لأداء المفوضية خلال عملية كوسوفو؛ وسيتم هذا بالتشاور الوثيق مع مكتب

تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة والوكالات الأخرى. وستضع المفوضية أيضا تدابير محددة إضافية للتأهب على الصعيد القطري، خصوصا عن طريق التخطيط المشترك لحالات الطوارئ داخل البلدان مع الدول والشركاء التنفيذيين، بما في ذلك كفالة إدماج الموارد المحلية في آليات الاستجابة المخططة. وستستعرض المفوضية أيضا تعاونها التنفيذي مع الجهات العسكرية في توفير المساعدة في حالات الطوارئ، خصوصا فيما يتعلق بالخدمات التي يمكن أن تضيف فيها هذه الجهات إنجازا له قيمته من حيث القدرات التقنية والتنظيمية الكبيرة، في حالات الطوارئ الإنسانية الواسعة النطاق. وعملا على مواصلة تعزيز فعالية وكفاءة المساعدة الإنسانية التي تقدمها المفوضية، ستنشئ المفوضية أيضا، خلال فترة الخططة، مشاريع تعاونية مع الوكالات التي تضطلع بولايات أو اختصاصات مكملية لولاية المفوضية واختصاصاتها. وعلى وجه التحديد، سيجري استعراض مذكرات التفاهم أو الاتفاقات الإطارية المبرمة مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة على نحو يكفل زيادة إمكانية التنبؤ على الصعيد التنفيذي. وستعمل المفوضية على زيادة إشراك المنظمات الإنسانية الأخرى، الوطنية والدولية إلى أقصى حد ممكن، في توفير المساعدة الإنسانية للاجئين والأشخاص الآخرين المعنيين، حيثما اتفق. وعلاوة على ذلك، ستواصل المفوضية تنفيذ الإعلان وخطة العمل المعتمدين في المؤتمر العالمي للشراكة في العمل الذي عقدته المفوضية والمنظمات غير الحكومية (أوسلو، ١٩٩٤)، وتحسين عملية الشراكة مع المنظمات غير الحكومية. وستواصل المفوضية أيضا إشراك شركائها على صعيد التنفيذ، الحكوميين منهم وغير الحكوميين، في تخطيط البرامج، وكفالة تلقيهم للتدريب والدعم الملائمين كي يتقيدوا بالشروط المتصلة بتنفيذ المشاريع لحساب المفوضية، خصوصا مع بدء تنفيذ نظام إدارة العمليات الجديد في الميدان.

٢١-١٤ وستقوم المفوضية بتحسين إجراءاتها المتصلة برصد التقدم المحرز فيما يتعلق بتعميم مراعاة فئات الأولويات البرنامجية التي حددها اللجنة التنفيذية، وهي فئات اللاجئين، واللاجئين الأطفال والمراهقين، وكبار السن، والبيئة. وتعتقد المفوضية أن من الضروري بذل جهد متسق لكفالة المزيد من الفعالية في تنفيذ سياساتها المتصلة باللاجئين والأطفال اللاجئين في الميدان، وذلك منذ المراحل الأولى لأي حالة طوارئ. وسيولى مزيد من الاهتمام لصياغة البرامج بناء على تحليل جنساني وعلى تحديد واضح للاحتياجات المتصلة بالسن.

٢١-١٥ وترى المفوضية أن من المهم القيام، بالتشاور مع الحكومات المضيفة، بكفالة الأمن وهيمنة الطابع المدني والإنساني في مخيمات اللاجئين والمناطق التي يقطنها اللاجئون، فضلا عن كفالة الأمن في مناطق العائدين. وستقوم المفوضية، بالتشاور مع الدول، التي تقع على عاتقها المسؤولية الأساسية في هذا الصدد، ومع إدارة عمليات حفظ السلام بالأمانة العامة

وغيرها من الهيئات ذات الصلة، بمواصلة تطوير مفهوم الأمن في مناطق اللاجئين والعائدين، وتحديد مجموعة من التدابير الفعلية التي يمكن أن تسهم بها، تبعاً للحالة، في تحقيق ذلك الأمن. وتثبيتاً لعودة الذين شردوا قسراً إلى مجتمعاتهم الأصلية، ستواصل المفوضية كفالة الارتباط من عدة أوجه بين المساعدة الإنسانية والجهود الإنمائية الأوسع نطاقاً. وستقوم المفوضية لدى صياغتها لحلول في هذا الصدد بالعمل على نحو وثيق مع الكيانات الإنمائية والمؤسسات المالية الدولية لكفالة اتباع نهج شامل في تخطيط البرامج.

الإنجازات المتوقعة

٢١-١٦ ستكون زيادة الكفاءة والفعالية معلماً مميزاً لجميع مراحل الدورة البرنامجية للمفوضية. وتشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تعزيز القدرة المحلية على تحمل حالات اللجوء؛
- (ب) تحسين آليات التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ، بما في ذلك تدابير التأهب على الصعيد القطري؛
- (ج) تحسين التعاون التنفيذي مع الحكومات المضيفة المعنية، وزيادة المشاريع التعاونية مع الوكالات الحكومية الدولية التي تضطلع بولايات أو اختصاصات متممة لولاية المفوضية واختصاصاتها ومع المنظمات غير الحكومية على أن تقوم المفوضية في الوقت نفسه بتعزيز التعاون مع تلك المنظمات في مجال تقديم المساعدة الإنسانية حيثما اتفق؛
- (د) إحراز تقدم فيما يتعلق بتعميم مراعاة فئات الأولويات البرنامجية التي حددها اللجنة التنفيذية، وهي فئات اللاجئين، والأطفال والمراهقين اللاجئين، وكبار السن، والبيئة؛
- (هـ) مواصلة تطوير مفهوم الأمن في مناطق اللاجئين والعائدين.

مؤشرات الإنجاز

٢١-١٧ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) أدوات القياس المحددة التي ستجري صياغتها لإحلال الأمن في مناطق اللاجئين والعائدين؛
- (ب) الإجراءات التي سيتم وضعها أو تحسينها لإحراز تقدم في تعميم مراعاة الأولويات البرنامجية التي حددها اللجنة التنفيذية؛
- (ج) تعزيز قدرة المفوضية على الاستجابة لحالات الطوارئ، مقاسة على أساس خطة عمل تضعها اللجنة التنفيذية.
- (د) عدد اللاجئين الذين قدمت لهم المساعدة وأعيدوا إلى أوطانهم.

الولايات التشريعية البرنامج ٢١ توفير الحماية والمساعدة للاجئين

البرنامج الفرعي ١ الحماية الدولية

الاتفاقيات وإعلانات المؤتمرات

الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين (١٩٥١) وبروتوكولها (١٩٦٧)

الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص العديمي الجنسية (١٩٥٤)

الاتفاقية المتعلقة بتخفيض عدد حالات انعدام الجنسية (١٩٦١)

اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا (١٩٦٩)

إعلان كارتاخينا بشأن اللاجئين (١٩٨٤)

اتفاقية حقوق الطفل (قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤) (١٩٨٩)

إعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين (١٩٩٤)

قرار الجمعية العامة

١٤٦/٥٤ مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

تقرير اللجنة التنفيذية

تقرير الدورة الخمسين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي (A/AC.96/860)

البرنامج الفرعي ٢

المساعدة

قرار مجلس الأمن

١٢٠٨ (١٩٩٨) بشأن حالة مخيمات اللاجئين في أفريقيا

تقرير اللجنة التنفيذية

تقرير الدورة الخمسين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي (A/AC.96/928)

إعلان مؤتمر

إعلان وخطة عمل الشراكة في العمل (أوسلو، ١٩٩٤)

مذكرات التفاهم

مذكرة التفاهم مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (١٩٩٦)

مذكرة التفاهم مع برنامج الأغذية العالمي (١٩٩٧)

الاتفاق الإطاري للتعاون التنفيذي بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(١٩٩٧)

إطار التعاون بين المفوضية والبنك الدولي (١٩٩٨)

البرنامج ٢٢

اللاجئون الفلسطينيون

التوجه العام

٢٢-١ تتمثل الاستراتيجية العامة لهذا البرنامج في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان وفي الضفة الغربية وقطاع غزة إلى أن يتم التوصل إلى حل نهائي لمسألة اللاجئين الفلسطينيين. وتشمل هذه المساعدة توفير الخدمات التعليمية والصحية والغوثية والاجتماعية الأساسية للاجئين الفلسطينيين المستحقين. يشمل البرنامج أيضا توفير المساعدة الغوثية في حالات الطوارئ للسكان المستفيدين والاستجابة للطلبات المقدمة من السلطة الفلسطينية والحكومات المضيضة والأمين العام لدى نشوء هذه الحالات وبما يتناسب والموارد المتاحة.

٢٢-٢ وولاية هذا البرنامج، الذي تتولى مسؤوليته وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، مستمدة من قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د - ٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، الذي أنشئت بموجبه الأونروا بصفتها كيانا مستقلا داخل منظومة الأمم المتحدة. وجددت ولاية الأونروا مرارا، وكان أحدث تجديد لها بموجب قرار الجمعية العامة ٤٦/٥٣ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، حيث مددت بموجبه حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وقررت الجمعية العامة في قرارها ٣٣٣١ (د - ٢٩) بقاء المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ أن تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥، المصروفات اللازمة لدفع مرتبات الموظفين الدوليين العاملين في الأونروا، والتي كانت ستقيد لولا ذلك خصما على التبرعات، وذلك طوال ولاية الوكالة.

٢٢-٣ والأونروا مسؤولة مباشرة أمام الجمعية العامة. ويتولى الاستعراض العام لبرامج وأنشطة الأونروا اللجنة الاستشارية المؤلفة من ١٠ أعضاء، منهم ممثلون عن الجهات المانحة الرئيسية للوكالة والحكومات المضيضة. وللجنة الاستشارية علاقة عمل مع منظمة التحرير الفلسطينية.

٢٢-٤ ويتمثل اهتمام الوكالة في تحقيق الاعتماد على الذات لمجتمع اللاجئين. ومن المواضيع الرئيسية لأنشطة الوكالة تحقيق قدرة برامجها على الاستمرار في الأجل الطويل والاستدامة. وستواصل الأونروا، متى كان ذلك عمليا ومستصوبا، إدماج تدابير تقاسم التكاليف والدعم الذاتي في برامجها العادية لكفالة الاستخدام الفعال لمواردها ودعم مشاركة السكان المستفيدين في تقديم خدمات الوكالة.

الهدف

٢٢-٥ يتمثل هدف البرنامج في:

- (أ) تلبية الاحتياجات التعليمية الأساسية للاجئين الفلسطينيين وزيادة فرصهم في التعليم والعمالة؛
- (ب) تلبية الاحتياجات الصحية الأساسية للاجئين الفلسطينيين، وتحسين الحالة الصحية العامة لمجتمعهم؛
- (ج) دعم اللاجئين الفلسطينيين الذين يعانون من أشد أشكال الحرمان الاجتماعي - الاقتصادي وتيسير سبل اعتمادهم على النفس؛
- (د) تحسين نوعية الحياة بالنسبة لأصحاب الأعمال الصغيرة والبسيطة، ودعم الوظائف، والحد من البطالة وتوفير فرص توليد الدخول للمحتاجين من النساء والرجال عن طريق توفير الائتمانات؛
- (هـ) تحسين أحوال الهياكل الأساسية والأحوال الاجتماعية - الاقتصادية في مناطق عمل الوكالة الخمس.

الاستراتيجية

٢٢-٦ تنطوي الاستراتيجية العامة لتلبية أهداف البرنامج على توفير ما يلي:

- (أ) توفير الخدمات التعليمية للاجئين الفلسطينيين، بما في ذلك التعليم العام، والتعليم المهني/التقني وتعليم المعلمين، في إطار المناهج الدراسية الإلزامية للحكومات المضيفة والسلطة الفلسطينية، وفقاً لاحتياجات اللاجئين وهويتهم وتراثهم الثقافي وبما يتماشى مع معايير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)؛
- (ب) توفير الخدمات الصحية لحماية وصون وتحسين الحالة الصحية للاجئين الفلسطينيين المسجلين وتلبية احتياجاتهم الصحية الأساسية بما يتماشى مع المبادئ والمفاهيم الأساسية لمنظمة الصحة العالمية ومع المعايير التي حققها قطاع الصحة العامة في مناطق عمل الوكالة؛
- (ج) توفير الخدمات الغوثية والاجتماعية سعياً إلى تنفيذ سياسة للرعاية الاجتماعية الإنمائية الرامية إلى تيسير الخدمات وتعزيز الاعتماد على الذات فيما بين أعضاء مجتمع اللاجئين الفلسطينيين، من أجل تلبية احتياجاتهم، والحفاظ على مستوى معقول من الحياة المعيشية لهم، وتحسين قدرتهم على تحقيق الاعتماد على النفس.

٢٢-٧ وتتوقع الأونروا أن تواصل، في إطار برنامج تنفيذ المشاريع الذي تضطلع به، الاضطلاع بمشاريع لتحسين أحوال الهياكل الأساسية والأحوال الاجتماعية - الاقتصادية في المناطق الخمس لعمل الوكالة، وفقاً لاحتياجات اللاجئين وإلى المدى الذي تسمح به الأموال التي توفرها الجهات المانحة. وتعتبر المشاريع في الوقت الراهن جزءاً لا يتجزأ من برنامج أنشطة الوكالة. وهذه المشاريع هي الوسيلة التي تغطي بها الوكالة تقريباً جميع تكاليفها الرأسمالية (بناء المدارس، وتحسين مستوى المراكز الصحية، وما إلى ذلك)، علاوة على مختلف التكاليف غير المتكررة المرتبطة بالخدمات (تحسين الصحة البيئية، إصلاح المأوى، وما إلى ذلك). وهي أيضاً تمكن الأونروا من تعزيز مخصصات الميزانية العادية في مجالات رئيسية (مثل العلاج في المستشفيات).

٢٢-٨ وفي إطار برنامج توليد الدخل، ستواصل الأونروا الأخذ بأفضل ممارسات الترتيبات المتعلقة بالتمويل الصغير مع الالتزام بالمعايير التي تحددها هذه الترتيبات. وستسعى أيضاً إلى بلوغ مستويات دولية من الكفاءة وإيصال الخدمات على نحو يتيح توفير الخدمات الفعالة من حيث التكلفة للمستفيدين بطريقة مستدامة.

٢٢-٩ وقامت الأونروا دائماً بتكييف دورها وخدماتها بما يتماشى مع احتياجات اللاجئين والبيئة المتغيرة التي تعمل فيها. وقد أثبتت الوكالة، على مدى تاريخها الطويل في المنطقة، قدرتها على تكييف وتحسين برامجها حسب الاقتضاء لمواجهة التطورات الحادثة في المنطقة، وهي على استعداد لمواصلة القيام بذلك وفقاً للولاية التي أناطتها بها الجمعية العامة.

الإنجازات المتوقعة

٢٢-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تحسين نوعية ما يجري توفيره من تعليم للاجئين الفلسطينيين على جميع المستويات، فضلاً عن الحفاظ على بيئة مفضية إلى التعلم من خلال تحسين وإنشاء المرافق، وتحسين مهارات وكفاءات موظفي التعليم والتدريب التابعين للوكالة؛

(ب) تحسين الحالة الصحية العامة للاجئين الفلسطينيين والتقليل من مخاطر الصحة البيئية في مخيماتهم؛

(ج) التقليل من اعتماد اللاجئين الفلسطينيين على المساعدة المتعلقة بالخدمات الغوثية والاجتماعية من أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية والحفاظ على مستوى معيشي معقول وتحسين قدرتهم على تحقيق الاعتماد على النفس؛

(د) التوسع في برنامج توليد الدخل الذي تضطلع به الوكالة؛

(هـ) تحسين أحوال الهياكل الأساسية والأحوال الاجتماعية - الاقتصادية في مناطق عمل الوكالة الخمس وهي الأردن، والجمهورية العربية السورية، ولبنان، والضفة الغربية، وقطاع غزة.

مؤشرات الإنجاز

٢٢-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) الحفاظ على المعدلات المرتفعة نسبياً لنجاح التلاميذ الملتحقين بالتعليم الابتدائي، وانخفاض معدلات انقطاعهم عن الدراسة بالمقارنة مع المؤسسات التي تديرها السلطات المضيفة؛

(ب) اعتماد وتحسين محتويات ومناهج الدورات الدراسية في مرافق التعليم الخاصة بالتدريب المهني لتلبية الاحتياجات المتغيرة للسوق؛

(ج) الاستجابة للتغيرات في الطلب على المرافق التعليمية تمشياً مع العوامل الديمغرافية وغيرها؛

(د) عدد المرافق التعليمية الإضافية أو غيرها من مرافق الهياكل الأساسية التي يتم إنشاؤها أو تجديدها؛

(هـ) تحقيق خفض في معدل وفيات الرضع؛

(و) الحفاظ على معدلات التحصين العالية؛

(ز) تحقيق زيادة في النسبة المئوية للمأوي مع توفير مرافق داخلية للمياه، وربط المآوي بمرافق الصرف الصحي الملائمة؛

(ح) عدد الأفراد المنتمين إلى فئات مهمشة معينة داخل مجتمع اللاجئين الفلسطينيين الذين طرأ تحسن على حالتهم الاجتماعية - الاقتصادية ؛

(ط) عدد المشتركين في برامج توليد الدخل؛

(ي) عدد المشاريع المنجزة.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٢

اللاجئون الفلسطينيون

قرارات الجمعية العامة:

القرار ٣٠٢ (د-٤) تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

القرار ٤٦/٥٣ تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

القرار ٦٩/٥٤ تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

البرنامج ٢٣

الإعلام

التوجه العام

٢٣-١ الغرض العام لهذا البرنامج هو زيادة الوعي والتفهم بين شعوب العالم فيما يتعلق بأعمال الأمم المتحدة ومقاصدها. ومن أجل المساعدة على بناء قاعدة عريضة من الدعم الجماهيري العالمي لأهداف المنظمة، يقوم البرنامج بإبراز القضايا ذات الاهتمام بالنسبة للمجتمع الدولي، بما في ذلك القضايا التي تتناولها المؤتمرات الدولية الرئيسية والدورات الاستثنائية للجمعية العامة. وقد وفرت الجمعية العامة الولايات الخاصة بالبرنامج، والتي وردت، أصلاً، في قرارها ١٣ (د-١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦، وبعد ذلك في قراراتها بشأن المسائل المتصلة بالإعلام، وأحدثها قرارا الجمعية العامة ٨٢/٥٤ ألف وباء. وتضطلع إدارة شؤون الإعلام، في إطار الأمانة العامة، بالمسؤولية الفنية عن البرنامج.

٢٣-٢ وتقوم استراتيجية البرنامج على فرضية مؤداها أن أنشطة شؤون الإعلام والاتصالات يجب أن تكون في صميم الإدارة الاستراتيجية للأمم المتحدة، وأن ثقافة للاتصالات ينبغي أن تسود جميع مستويات المنظمة كوسيلة لاطلاع شعوب العالم بصورة تامة على أهداف الأمم المتحدة وأنشطتها. ومن خلال تعزيز وعي وفهم الجماهير لغايات الأمم المتحدة ومثلها، سيكون بمقدور المنظمة أن تعزز الدعم العالمي لأهدافها. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيجري التركيز على الإعلان بصورة فعالة وفي الموعد المناسب عن أنشطة المنظمة والصلة الوثيقة لأعمالها بالحياة والشواغل اليومية للناس في كل مكان، وذلك من خلال الدوائر المستهدفة الرئيسية، مثل وسائل الإعلام، والمنظمات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات التعليمية، والمنظمات التجارية والمهنية، وغيرها من قطاعات المجتمع المدني بغية المساهمة في سد الفجوة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في ميدان الإعلام والاتصالات. وستولى عناية خاصة للمجالات التي تهم بوجه خاص البلدان النامية وغيرها من البلدان ذات الاحتياجات الخاصة، وحسب الاقتضاء، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وسيولى اهتمام خاص للاحتياجات الخاصة للبلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً آخذاً في الاعتبار أن معظم البلدان النامية لا تستفيد بصورة كاملة من الثورة الإعلامية وأن فجوة تكنولوجيا المعلومات آخذة في الاتساع.

٢٣-٣ ومن أجل تقديم صورة للمنظمة باعتبارها مؤسسة عامة تتسم بالوضوح والشفافية، سيجري التركيز على مواصلة خلق ثقافة اتصالات في جميع أنحاء المنظمة. وسيجري تعزيز الشراكات على مستوى المقرر والمستويات الميدانية، وهو أمر أساسي لتمكين الإدارة من

تحديد المواضيع التي يتعين التركيز عليها خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل، ولتنسيق أنشطة الإعلام التي تضطلع بها المنظمة من أجل تقديم صورة موحدة. وسيجري تنفيذ خطط وحملات الإعلام والاتصالات بالتعاون مع الإدارات والمكاتب من أجل التعريف بأعمال المنظمة في القطاعات المتعلقة بكل من هذه الإدارات والمكاتب. وسيجري أيضا تعزيز التعاون بين جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وسيجري إقامة التعاون والشراكات مع جهات إعادة البث، على جميع المستويات، سواء في المقر أو في الميدان. وستعمل مختلف عناصر المنظومة مع بعضها البعض في عملية تستخدم فيها وسائط الإعلام المتعددة التي تكون سهلة الاستعمال والتي تركز بدرجة أكبر على توفير الأنباء، وتقديم المعلومات بصورة مباشرة لحرري الأخبار الدوليين في جميع الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام ودوائرها ومكاتبها في جميع أنحاء العالم.

٢٣-٤ وستجري زيادة الاستعانة بأحدث التكنولوجيا، سواء في وسائط الإعلام التقليدية أو الإلكترونية، بما في ذلك الإنترنت، لنقل الأخبار بصورة مباشرة وفورية إلى وسائط الإعلام في جميع أنحاء العالم. وسيولى اهتمام خاص لنشر الأنباء حسب مختلف المناطق الموجهة إليها، مع مراعاة قدرتها التكنولوجية.

٢٣-٥ وستبذل كل الجهود بما يكفل ضمان أن تشتمل منشورات الأمانة العامة وغيرها من الخدمات الإعلامية، بما في ذلك موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية، معلومات موضوعية ومتوازنة عن القضايا المعروضة على المنظمة. وسيراعى في تحرير المواد الإعلامية الاستقلال والتراهة والدقة وحسن التوقيت وعدم الانتقائية والامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ومقرراتها.

٢٣-٦ وستقوم لجنة الإعلام بتوفير التوجيه عموما للإدارة في تنفيذ هذا البرنامج.

البرنامج الفرعي ١

الخدمات الترويجية

الهدف

٢٣-٧ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تعزيز الوعي بالدور المركزي للأمم المتحدة وارتباطه الوثيق بحياة الناس في كل مكان من أجل التصدي للتحديات التي تواجه البشرية.

الاستراتيجية

٢٣-٨ في إطار إدارة شؤون الإعلام، تضطلع أساسا بمسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي إدارة الشؤون العامة، يعاونها مكتب وكيل الأمين العام وشبكة مراكز ودوائر الأمم المتحدة

للإعلام. وتتمثل الاستراتيجية في معالجة الصورة العامة للمنظمة بشكل فعال، والحفز على تكوين رؤية موحدة لما تقوم به الأمم المتحدة من أعمال. وفي هذا السياق، ستعمل الإدارة بصورة وثيقة مع الإدارات الفنية الأخرى بالأمم المتحدة ومع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لوضع حملات إعلامية مواضيعية بشأن القضايا ذات الأولوية التي تهم المجتمع الدولي، ومن أجل تنفيذها على كل من المستوى الدولي والإقليمي والوطني. وستتناول هذه الحملات، بوجه خاص، السلام والأمن، بما في ذلك بناء ثقافة للسلام وعدم العنف؛ والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر، ومكافحة العنصرية، وتعزيز حقوق الإنسان والحق في تقرير المصير؛ وقضية فلسطين، فضلا عن قضايا التنمية المتعددة الجوانب ونزع السلاح والقضاء على وباء الإيدز والحوار فيما بين الحضارات والكوارث الطبيعية.

٢٣-٩ وسيجري تعزيز حشد الدعم لحملاتها الإعلامية، وشراكاتها مع الأوساط المناصرة الرئيسية، بما في ذلك وسائط الإعلام، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات التعليمية، والمنظمات المهنية والتجارية، وغير ذلك من قطاعات المجتمع المدني وفقا لمقررات الجمعية العامة ذات الصلة. وستقوم أيضا شبكة مراكز الإعلام بتعزيز وتوسيع شراكاتها مع المجتمع المدني على المستويين الوطني والمحلي. وستقيم المراكز روابط أوثق مع المنظمات التعليمية من أجل الوصول إلى الطلاب، بسبل من بينها استخدام الإنترنت والتداول عن طريق استخدام الفيديو، حيثما توفر ذلك. وسيولى اهتمام خاص لتطوير برنامج "الحافلة المدرسية الأثرية"، وهي جزء يتعلق بصغار السن على موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية، وتحويله إلى موقع يمكن أن يلتقي فيه التلاميذ ومدرسوهم لغرض تيسير التدريس والتعلم فيما يتعلق بالأمم المتحدة وأنشطتها عن طريق صفحات تفاعلية على الشبكة العالمية.

٢٣-١٠ وسيجري توفير سبل الوصول المباشر لعامة الجمهور وذلك بعدة طرق من بينها وسائل النشر التقليدية وموقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية، وعن طريق إتاحة تجربة إعلامية للزوار في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة في جنيف ونيروبي وفيينا. ومن أجل إيصال رسالة الأمم المتحدة لأكبر عدد ممكن من الجمهور، ستستخدم في الأنشطة الترويجية اللغات الرسمية الست، وكذلك، قدر الإمكان، اللغات المحلية لمراكز الإعلام.

٢٣-١١ وستشمل الخدمات الترويجية إصدار مواد إعلامية، بما في ذلك كتيبات ونشرات وصحائف وقائع ورسوم حائطية ومجموعات مواد إعلامية ونشرات صحفية وإنشاء صفحات خاصة على موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية؛ وعقد مؤتمرات صحفية وجلسات إحاطة إعلامية عن أنشطة الأمم المتحدة؛ وتنظيم مناسبات خاصة، مثل الاحتفال بالأيام والسنوات التذكارية للأمم المتحدة، وتنظيم مواعيد مستديرة للصحفيين والحررين،

وتنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل؛ وتدريب الإذاعيين والصحفيين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ وتنظيم برامج التدريب الداخلي. وستكفل الإدارة الاستخدام السليم للمواد الإعلامية والتحسين المتواصل للأنشطة الرامية إلى تعزيز ما تقوم به المنظمة من أعمال. وتحقيقاً لهذا الهدف، سيجري بصفة منتظمة ومنهجية استعراض المواد والأنشطة الإعلامية في ضوء ما صممت من أجله من أهداف محددة. وسيجري أيضاً الاستفادة بالتكنولوجيا الإلكترونية والتكنولوجيا السمعية وتكنولوجيا الفيديو. وستنظم المعارض والجولات المصحوبة بمرشدين والمحاضرات من أجل إبراز أعمال الأمم المتحدة.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-١٢ سيجري تعزيز تفهم الجمهور واهتمامه بأهداف وغايات المنظمة، كما سيعزز الدعم الجماهيري لأعمال المنظمة؛ وستقام شراكات أقوى بين المنظمة ومختلف مؤسسات المجتمع المدني؛ وستتدفق المعلومات على نحو أسرع وأكثر فعالية من خلال زيادة استعمال أحدث تكنولوجيا الاتصالات، ومن بينها شبكة الإنترنت؛ وستعزز الشراكات داخل منظومة الأمم المتحدة ومع منظمات ومؤسسات خارج المنظومة.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-١٣ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة في مستوى تغطية الصحف والإذاعة والتلفزيون ومواقع الإنترنت ذات الصلة على نطاق العالم لأنشطة الأمم المتحدة وفي مستوى الاهتمام الذي سيبداه الجمهور المستهدف؛ وزيادة عدد الطلبات والاستفسارات المتعلقة بالمنتجات والخدمات الترويجية؛ وزيادة عدد زوار موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية؛ وزيادة عدد زوار أماكن عمل الأمم المتحدة في إطار برنامج الجولات المصحوبة بمرشدين.

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات الإعلامية

الهدف

٢٣-١٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو زيادة اهتمام المؤسسات الإخبارية ووسائل الإعلام بآخر الأخبار والمعلومات المتعلقة بالمنظمة وأنشطتها وزيادة فرص حصولها عليها.

الاستراتيجية

٢٣-١٥ في إطار إدارة شؤون الإعلام، ستضطلع أساساً بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة الأخبار ووسائل الإعلام، يساعدها في ذلك مكتب المتحدث باسم الأمين العام، ومكتب وكيل الأمين العام، ومراكز ودوائر الأمم المتحدة للإعلام. ومن شأن الاحتياجات المتغيرة

للمؤسسات الإخبارية، والجمع بين وسائط الإعلام التقليدية والانترنت، وقدرة التكنولوجيا الجديدة على الاتصال العالمي الفوري أن يتيح النقل المباشر للأنباء العاجلة والنواتج الإعلامية إلى وسائط الإعلام الإخبارية، بما في ذلك مجموعات البرامج الإخبارية للتلفزيون والإذاعة، (بما في ذلك البث الحي) والتغطية الكاملة المتعددة الوسائط لأنشطة الأمم المتحدة.

٢٣-١٦ وبغية ضمان الحصول بشكل أسرع على الأخبار والمعلومات بشأن المنظمة، سيجري استحداث خدمة إخبارية متعددة الوسائط عن طريق الإنترنت، تعززها خدمة "إشعار إخباري" عن طريق البريد الإلكتروني، والنقل المباشر للبرامج الإذاعية، وزيادة استخدام عمليات البث الحي من الإذاعة والتلفزيون. وسيجري أيضا استحداث وضع برامج للفيديو لاستخدامها وتوزيعها عبر الإنترنت.

٢٣-١٧ ولكفالة نشر معلومات موضوعية ملائمة عن عمليات حفظ السلام وبعثات تقديم المساعدة الإنسانية سيجري تنمية قدرة إعلامية فعالة.

٢٣-١٨ ولا يزال الإرسال الإذاعي يشكل أحد أهم وسائط الإعلام المتاحة للمنظمة من أجل نشر المعلومات وذلك من حيث فعالية تكلفتها وبعد مداها. وستجري زيادة إتاحة إرسال إذاعة الأمم المتحدة ومنتجاتها بصورة فورية ومباشرة لكل من المستمعين ووسائط الإعلام الجماهيري. وستقوم الإدارة في ضوء خبرتها المكتسبة في المشروع الرائد الخاص بتطوير قدرة إذاعية دولية وفي ضوء القرار الذي اتخذته الدول الأعضاء بدراسة تحسين قدرتها الإذاعية. ومن شأن استحداث التكنولوجيا الجديدة للاتصالات، مثل البث الإذاعي من خلال المواقع على الشبكة العالمية، والبث الإذاعي السمعي بالطريقة الإلكترونية الرقمية، وتوزيع المواد الإعلامية بالسواتل، والبث الإذاعي المباشر عن طريق السواتل، أن يتيح فرصا هائلة لتوسيع النطاق التقليدي لوصول البث الإذاعي للأمم المتحدة.

٢٣-١٩ وستظل مراكز الأمم المتحدة للإعلام واسطة مهمة لنشر المعلومات بين قطاعات عديدة من السكان في الدول الأعضاء وبخاصة في البلدان النامية. وفي هذا السياق ستشاور الإدارة مع الدول الأعضاء التي أدمجت أو أغلقت فيها مراكز الأمم المتحدة للإعلام بهدف إحياء تلك المراكز، حيثما اتفق.

٢٣-٢٠ وسيستمر العمل بشأن إنشاء وتحسين وتعزيز موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية بجميع اللغات الرسمية فضلا عن مواقع في مراكز الأمم المتحدة للإعلام على الشبكة باللغات المحلية بهدف نهائي يتمثل في التعجيل بنشر المعلومات والبيانات على جمهور أوسع نطاقا. وفي هذا الصدد ستواصل الإدارة العمل على تحقيق المساواة بين كل من اللغات

الرسمية الست. وسيجري ترشيد هيكل موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية لجعله أيسر استعمالاً وأكثر مرونة.

٢٣-٢١ ومن أجل التعامل بصورة فعالة مع سرعة تقدم التكنولوجيا، سيولى اهتمام خاص لتحديث الاحتياجات التقنية والمادية للتغطية التلفزيونية والإذاعية والفوتوغرافية عن طريق التحول إلى التكنولوجيا الرقمية في جميع وسائط الإعلام.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-٢٢ تشمل الإنجازات المتوقعة بحلول نهاية فترة الخطة تحقيق زيادة في تغطية أهداف المنظمة وأنشطتها من جانب المنظمات الإعلامية حول العالم، وزيادة وعي الجمهور بالقضايا التي تعالجها المنظمة وزيادة وعي الجماهير الرئيسية على وجه الخصوص بعمليات حفظ السلام، وحصول وسائط الإعلام وغيرها من الجماهير على نشرات الأخبار الصادرة عن الأمم المتحدة بمزيد من السرعة، وتأمين خدمة إخبارية أوسع نطاقاً من خلال زيادة تطوير وتحسين نشرات الأخبار اليومية الحالية Daily Highlights وتعزيز قدرة الإدارة على الرد الإعلامي السريع؛ وتطوير القدرة على البث الفعال للرسائل الصوتية والصور والفيديو ذات الجودة العالية عند الطلب؛ وتعزيز التعاون مع هيئات الإذاعة والتلفزيون الدولية لتغطية أنشطة الأمم المتحدة وتطوير قدرة إعلامية فعالة.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٢٣ ستشمل مؤشرات الإنجاز تحقيق زيادة في عدد الزيارات والاتصالات بالمواقع الإخبارية للأمم المتحدة من مواقع خارجية؛ وزيادة حجم الجمهور الذي تم التوصل إليه عن طريق إعادة البث الإذاعي، وزيادة مدى الانتشار الجغرافي؛ وزيادة التصوير الواقعي والإيجابي لأنشطة المنظمات من قبل وسائط الإعلام، لا سيما الإذاعة والتلفزيون والصحف وتطوير أدوات كشبكة الإنترنت؛ والقيام في ظل التشاور مع الدول الأعضاء التي أدمجت فيها مراكز الأمم المتحدة للإعلام أو أغلقت باستعراض حالة تلك المراكز؛ وزيادة عدد الاستفسارات والطلبات من المواد الإخبارية؛ والحصول على ردود فعل إيجابية من المؤسسات الإعلامية بشأن ملائمة المواد الإخبارية المقدمة وحسن توقيتها وزيادة فعالية القدرات الإعلامية في ميدان عمليات حفظ السلام.

البرنامج الفرعي ٣ خدمات المكتبة

الهدف

٢٣-٢٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تيسير الحصول في الوقت المناسب على أحدث المنتجات والخدمات التي توفرها المكتبة لاستعمال أعضاء الوفود، والبعثات الدائمة للدول الأعضاء، والأمانة العامة، والباحثين، ومكتبات الإيداع حول العالم.

الاستراتيجية

٢٣-٢٥ تضطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة المكتبة وموارد المعلومات ومراكز الأمم المتحدة للإعلام ودوائر الأمم المتحدة للإعلام. وعن طريق إعداد وحفظ وإتاحة مجموعة من المحفوظات لوثائق ومنشورات الأمم المتحدة فضلا عن الشرائط والمخطوطات للتاريخ الشفوي للأمم المتحدة، ستعمل الشعبة على تيسير فرص الوصول إلى خدمات المكتبة واستخدامها، وتوفير معلومات بليوغرافية ووقائية عن المنظمة وعن أعمالها. وسيجري التوسع في نقل المعلومات المجهزة حسب الطلب نقلا مباشرا إلى الحواسيب المكتبية للمستعملين عن طريق خدمات الإنترنت، كما سيجري توفير التدريب للمستعملين (البعثات الدائمة، وموظفو الأمانة، وأخصائيو مكتبات الإيداع) على الاستفادة من خدمات المكتبة. وبالإضافة إلى ذلك، ستتاح فرص الاستفادة من خدمات المعلومات الإلكترونية المتاحة تجاريا بطريقة فعالة من حيث التكلفة ومن خلال تشكيل اتحاد يضم مجموعة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

٢٣-٢٦ وستجري زيادة قدرة مكتبة داغ همرشولد عن طريق الربط الشبكي مع المكتبات الأخرى. وستجري زيادة تطوير مكتبات الإيداع التابعة للأمم المتحدة، والتي يربو عددها على ٣٥٠ مكتبة، على نحو يجعل منها قنوات فعالة للاتصال. وسيجري، قدر الإمكان، تعزيز إرسال الوثائق إلكترونيا إلى مكتبات الإيداع، لضمان توزيع الوثائق السريع والكامل والفعال من حيث التكلفة. وستعزز شبكة مكتبات الأمم المتحدة التي تتقاسم المسؤولية عن فهرسة وثائق الأمم المتحدة وحفظها. وستوفر المساعدة التقنية من أجل إنشاء نظام موحد لمكتبات الأمم المتحدة على المستوى القطري.

٢٣-٢٧ وستجري مواصلة تحسين إنتاج وتجهيز البيانات داخليا، بما في ذلك إعداد وإصدار معايير ومبادئ توجيهية مستكملة للمراقبة البليوغرافية، وإصدار الأدوات المرجعية المتعددة اللغات، واستكمال مصطلحات الفهرسة باللغات الرسمية الست. وعلاوة على ذلك، سيستمر العمل في تحويل حفظ وثائق الأمم المتحدة القديمة بجميع اللغات من نظام البطاقات

المجهرية أو في شكلها الورقي إلى نظام الحفظ الرقمي لغرض تحميلها على نظام الأقراص الضوئية وموقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية.

٢٣-٢٨ وسيجري تدعيم وزيادة تطوير موقع الشبكة على الإنترنت قدر الإمكان بجميع اللغات الرسمية الست باعتباره مصدرا رئيسيا لمعلومات الأمم المتحدة، مع إتاحة قدرات استرجاع المعلومات بلغات متعددة. كما ستقوم قاعدة البيانات الرئيسية، وهي نظام الأمم المتحدة للمعلومات البليوغرافية، باستخدام الإنترنت كقاعدة رئيسية لنشر المعلومات على الجمهور.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-٢٩ ستشمل الإنجازات المتوقعة في إطار هذا البرنامج الفرعي استفادة المستعملين بصورة أسرع وبعدد أكبر من منتجات المكتبة وخدماتها.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٣٠ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد الطلبات والاستفسارات بشأن منتجات المكتبة وخدماتها، وزيادة عدد زوار موقع المكتبة على الشبكة العالمية، والحصول على رد فعل إيجابي من المشتركين في برامج التدريب بشأن الاستخدام الفعال لخدمات المكتبة، وزيادة التنسيق فيما بين المكتبات الوديدة ومراكز الإعلام والمكاتب الميدانية لمنظومة الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٤ خدمات النشر

الهدف

٢٣-٣١ يتمثل هدفا هذا البرنامج الفرعي في زيادة المطلعين على منشورات الأمم المتحدة في جميع الأشكال التي تصدر بها وزيادة تفهم نطاق أنشطتها. وستقوم الإدارة بتحسين كفاءة عمليتي النشر والتوزيع بالمنظمة وفعاليتها من حيث التكلفة.

الاستراتيجية

٢٣-٣٢ ستضطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة المكتبة وموارد المعلومات. وستقوم الشعبة بتوفير خدمات النشر، بما في ذلك وضع سياسات وإجراءات إنتاج المواد المطبوعة والإلكترونية، ومنتجات الخرائط، والمعلومات الجغرافية، وتصميم الرسوم، علاوة على إدارة برنامج المنشورات. وستكون هناك زيادة في استخدام التكنولوجيا المتطورة من أجل تحسين

نوعية تصميم الرسوم البيانية وطباعة جميع المنشورات المطبوعة. وسيجري تعزيز مجلس المنشورات لتحقيق المواءمة بين سياسات النشر، وتحسين رصد وتنسيق برنامج النشر الذي تضطلع به المنظمة.

٢٣-٣٣ وتتولى الشعبة مسؤولية إعداد ونشر "حولية الأمم المتحدة" و "وقائع الأمم المتحدة"، و "إنعاش أفريقيا"، و "الأعمال التجارية في مجال التنمية". وسيجري تعزيز الاطلاع الإلكتروني على "وقائع الأمم المتحدة" و "إنعاش أفريقيا" على الشبكة العالمية بالإضافة إلى نسختيهما المطبوعتين، لغرض زيادة عدد قرائهما. وستتاح أيضا "حولية الأمم المتحدة" للمبيع على قرص مدمج. وستؤدي إتاحة الاشتراك عن طريق الاتصال المباشر في منشور "الأعمال التجارية في مجال التنمية" إلى تيسير الإعلان في الوقت المناسب عن فرص الشراء وفرص المشاريع التعاونية التي توفرها المشاريع التي تقوم على تنفيذها مختلف المؤسسات على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٢٣-٣٤ وسيجري توفير منتجات الخرائط وخدمات المعلومات الجغرافية لدعم الأنشطة الفنية للأمانة العامة، بما في ذلك احتياجات مجلس الأمن. وسيجري إنشاء ودعم قاعدة بيانات جغرافية مشتركة للأمم المتحدة، يمكن الوصول إليها عن طريق تكنولوجيا الشبكة العالمية. وستجري مواصلة الجهود لتعزيز تعددية اللغات في وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-٣٥ يتمثل الإنجاز المتوقع في زيادة الاهتمام بمنشورات الأمم المتحدة.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٣٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد المشتركين في منشورات الأمم المتحدة وزيادة عدد المنشورات المباعة، وزيادة عدد زوار موقع منشورات الأمم المتحدة على الشبكة العالمية.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٣

الإعلام

قرارات الجمعية العامة

أنشطة الإعلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة	١٠٨٦ (د-١١)
استعراض وتقييم سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام	٢٨٩٧ (د-٢٦)
الأنشطة المدرة للدخل	٣٠٤٧ (د-٢٧)
المسائل المتصلة بالإعلام	١١٥/٣٣ ألف - جيم
المسائل المتصلة بالإعلام	١٨٢/٣٤
العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم (٢٠١٠-٢٠١١)	٢٥/٥٣
برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٧٨/٥٣ هاء
تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات	٩٠/٥٣
تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية	١٨٣/٥٣
إعلان وبرنامج عمل بشأن ثقافة للسلام	٢٤٣/٥٣ ألف وباء
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية	٢٣/٥٤
متابعة السنة الدولية لكبار السن: مجتمع لكل الأعمار	٢٤/٥٤
عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي	٢٨/٥٤
البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة بشأن قضية فلسطين	٤١/٥٤
تعدد اللغات	٦٤/٥٤
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية	٦٨/٥٤
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات	٨١/٥٤

المسائل المتصلة بالإعلام	٨٢/٥٤ ألف وباء
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٩١/٥٤
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	٩٢/٥٤
سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات	١١٣/٥٤
السياسات والبرامج المتصلة بالشباب	١٢٠/٥٤
تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين	١٢١/٥٤
عقد الأمم المتحدة لحو الأمية: توفير التعليم للجميع	١٢٢/٥٤
متابعة السنة الدولية للأسرة	١٢٤/٥٤
مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	١٢٥/٥٤
التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية	١٣٢/٥٤
اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة	١٣٤/٥٤
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين	١٤١/٥٤
العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم	١٥٠/٥٤
العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	١٥٤/٥٤
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	١٥٧/٥٤
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	١٥٨/٥٤
القضاء على جميع أشكال التعصب الديني	١٥٩/٥٤
عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ١٩٩٥-٢٠٠٤، والأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان	١٦١/٥٤

١٧٣/٥٤	تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية
١٧٦/٥٤	المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
٢٠٦/٥٤	تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع
٢٠٨/٥٤	تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
٢١٨/٥٤	تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة
٢٢٤/٥٤	تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
٢٣١/٥٤	دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل
٢٣٢/٥٤	تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
٢٣٥/٥٤	تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا
٢٤٨/٥٤	خطة المؤتمرات (الجزء هاء، تكنولوجيا المعلومات)
٢٤٩/٥٤	المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

البرنامج ٢٤

خدمات الدعم الإداري والمركزي

التوجه العام

٢٤-١ تتمثل أهداف هذا البرنامج عموماً في دعم عمليات المنظمة على الصعيد الحكومي الدولي بتوفير خدمات دعم فعالة تقدمها الأمانة العامة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية وما يتبعها من أجهزة فرعية وأيضاً إلى مختلف المؤتمرات والاجتماعات الخاصة المعقودة تحت رعاية الأمم المتحدة. كما تشمل تلك الأهداف تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في تنظيم مواردها الإدارية والمالية والبشرية. وتستمد الولاية الأساسية من المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، وهي تحديد المواد ٨ و ١٧ و ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١. فضلاً عن ذلك، يشكل النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والنظام الأساسي والنظام الإداري للموظفين والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية، ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8)، وقرارات الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ والقرارات اللاحقة الصادرة سنوياً بشأن استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة، علاوة على قرارات الجمعية العامة ١٢/٥٢ ألف وباء، و ٢٢٠/٥٢، و ٢٣١/٥٥ و ٢٥٨/٥٥، وقراراتها الأخرى ذات الصلة، الأساس الذي ينهض عليه تنفيذ هذا البرنامج.

٢٤-٢ وتتبع إدارة الشؤون الإدارية في استراتيجيتها المنتهجة عموماً في تنفيذ أهداف هذا البرنامج برنامج الأمين العام للإصلاح الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٢/٥٢ بء و ٢٢٠/٥٢ وسائر قراراتها ومقرراتها ذات الصلة. وتهدف الإدارة إلى تعزيز قدرة الأمانة العامة على تنفيذ البرامج الصادر بشأنها تكليفات، لا سيما من خلال إدخال الميزنة على أساس النتائج باعتبارها أداة إدارية لتعزيز المسؤولية والمساءلة في تنفيذ البرامج والميزانيات. وسوف تتواصل الجهود الرامية إلى تبسيط الإجراءات حيثما يتسنى ذلك ودون النيل من جودة الخدمات التي ستقدم عموماً، وذلك بوجه خاص من خلال الارتقاء تدريجياً بالقدرة التكنولوجية للأمانة العامة مما يشمل تحديد كيف ومتى يمكن الاضطلاع بالعمليات على أفضل وجه، على أن تترك للإدارة المركزية مهمة التركيز على وضع السياسات وعلى التوجيه ورصد الامتثال. وسيولى الاهتمام لزيادة تدعيم الخدمات العامة والمشاركة القائمة والتوسع في المستجدين من الخدمات العامة والمشاركة فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة وتطويرها كلما وحيثما كانت هي الترتيب الأكثر فعالية في توفير خدمات الدعم. وفي هذا السياق ستتخذ تدابير محددة لتعزيزها للخدمات العامة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٢٤-٣ وتتولى إدارة الشؤون الإدارية بالمقر ومكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج وتحقيق أهدافه.

البرنامج الفرعي ١ خدمات الإدارة

الهدف

٢٤-٤ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في دعم التحسين المستمر في مجالي التنظيم والإدارة على صعيد الأمانة العامة.

الاستراتيجية

٢٤-٥ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بفريق السياسات الإدارية الاستراتيجية أو لجنة السياسة الإدارية المؤلفة من وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة وثلاثة أمناء عامين مساعدين في إدارة الشؤون الإدارية ويساعدها مكتب السياسة الإدارية التابع للإدارة وإدارة مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي. وستواصل لجنة السياسة الإدارية العمل على كفالة اتباع نهج متكامل في تنفيذ قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة وفي تحسين الإدارة على مستوى الأمانة العامة. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيجري إرساء نظامين فعالين للإبلاغ والرصد وإنشاء آليات مناسبة للمساءلة وسيجري تبسيط وترشيد العمليات والإجراءات والقواعد بقدر أكبر وستنشأ قدرة تخطيط وتقييم تتسم بالفعالية وتشمل معايير لقياس الأداء وتقارير أداء تحليلية. وستقيم الإدارة اتصالات فعالة مع الدول الأعضاء وتجري معها مشاورات بشأن المسائل المتصلة بتحسين الإدارة قوامها الشفافية وتكفل مد الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية المختصة بدعم فني فعال فيما يتعلق بتلك المسائل.

٢٤-٦ وفي مجالات بعينها من البرنامج الفرعي من قبيل إدارة الأصول المالية وإقامة العدل سيظل الاهتمام منصبا على إدارة الموارد المالية المتاحة للمنظمة إدارة فعالة، وعلى تيسير أداء نظام العدل الداخلي التابع للأمانة العامة لمهامه من خلال الرصد المتواصل للسياسات والإجراءات المقررة ووضع تدابير لحماية مصالح المنظمة وصون أصولها.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-٧ تشمل الإنجازات إجراء تحسينات إدارية يكون من شأنها تخفيف عبء الإدارة وكفالة أن يقوم مديرو البرامج بتنفيذ البرامج الصادر بشأنها تكليفات، على نحو فعال مع الخضوع للمساءلة التامة.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-٨ ستتمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

(أ) نتائج تقييم تجريبه الجمعية العامة ويتناول تنفيذ الإصلاح الإداري في الأمانة العامة؛

(ب) مقدار ما تعرب عنه الجمعية العامة ومستعملو خدمات معينة يؤديها مكتب السياسة الإدارية من رضا عن تلك الخدمات.

البرنامج الفرعي ٢ تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

الهدف

٢٤-٩ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تيسير المداولات التي تجريبها الجمعية العامة على الصعيد الحكومي الدولي واتخاذ القرارات بشأن المسائل المتصلة بالتخطيط والبرمجة والميزنة وحسابات المنظمة؛ وكفالة الإدارة المالية السليمة للمنظمة ورصد أصولها وإدارتها على نحو فعال مما يشمل تقييم الخدمات في حينها إلى الأمانة العامة والمستعملين الآخرين.

الاستراتيجية

٢٤-١٠ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات تدعمه في ذلك الوحدات التنفيذية ذات الصلة في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي. وخلال فترة الخطة، سينصب الاهتمام على تعزيز السياسات المتصلة بالميزانية والسياسات الحاسبية وعلى زيادة امتثال الأمانة العامة وإدارتها على نحو منهجي للنظام المالي والقواعد المالية والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم وسائر السياسات والتوجيهات ذات الصلة بما يكفل كفاءة استخدام موارد المنظمة. وسيجرى مزيد من التحسينات في عملية ترجمة الولايات التشريعية إلى خطط وميزانيات برنامجية وتطبيق الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج على الميزانية العادية وميزانيات عمليات حفظ السلام وميزانيتي المحكمتين الدوليتين والموارد الخارجة على الميزانية من خلال إدخال نظام الميزنة على أساس النتائج بما ييسر إدارة وتنفيذ ورصد وتقييم أنشطة المنظمة ومواردها على نحو فعال. وستتخذ، أيضاً، تدابير تكفل الدقة وحسن التوقيت في أداء المنظمة لالتزاماتها المالية في امتثال تام للنظام المالي والقواعد المالية للمنظمة، وفي جمع وتسجيل وتجهيز البيانات المالية ذات الصلة، وفي زيادة تحسين الرقابة والشفافية الماليتين في عرض البيانات والحسابات المالية للمنظمة المقدمة إلى مجلس مراجعي

حسابات الأمم المتحدة. وستبذل جهود خاصة لكفالة استغلال إمكانيات نظام المعلومات الإدارية المتكامل بصورة تامة وذلك بتعزيز تدريب الموظفين وإعداد تقارير تحليلية للوقوف على فرص خدمة المستعملين بشكل أفضل مع كفالة حسن التوقيت.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-١١ تشمل الإنجازات قيام إدارات الأمانة العامة ومكاتبها بتنفيذ النظام المالي والقواعد المالية والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج وقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة على نحو أفضل. ومن شأن تحسين رقابة الميزانية ومراقبة النفقات أن يفضي إلى استخدام الموارد على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة وخفض التفاوتات بين الموارد المأذون بها والنفقات الفعلية تدريجياً، وزيادة دقة التقارير المتعلقة بالميزانية والتقارير المالية ودقة توقيتها. وسوف تلبى احتياجات المستعملين في توقيت أنسب.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-١٢ ستمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

- (أ) رأي مراجعي حسابات الأمم المتحدة في البيانات المالية للأمم المتحدة؛
- (ب) توافر الوثائق المتعلقة بالميزانية والتقارير المالية في المواعيد المطلوبة؛
- (ج) رضا المستعملين عن نوعية وتوقيت الخدمات المقدمة، وتشمل تجهيز كشوف المرتبات والتأمين والفواتير والمطالبات؛
- (د) تحسن تطبيق النظام المالي والقواعد المالية والأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج وغير ذلك من الإجراءات والمبادئ التوجيهية المعتمدة فيما يتعلق بالميزانية العادية وميزانيات حفظ السلام والموارد الخارجة عن الميزانية وميزانيتي المحكمتين الدوليتين وفقاً لقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة وفي امتثال تام لها.

البرنامج الفرعي ٣ إدارة الموارد البشرية

الهدف

٢٤-١٣ يتمثل الهدف الأساسي من هذا البرنامج الفرعي في مواصلة تطوير وصون نظام قوامه الإدارة الجيدة للموارد البشرية يكفل للأمانة العامة إمكانية أدائها لمهامها بكفاءة وفعالية.

الاستراتيجية

٢٤-١٤ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب إدارة الموارد البشرية تدعمه الوحدات التنظيمية المختصة في مكاتب الأمم المتحدة خارج المقر. وخلال فترة الخطة، ستركز الاستراتيجية، بوجه خاص، على وضع سياسات شاملة وناجعة ومنهجية في مجالات التعيين والتنسيب والتطوير الوظيفي؛ وعلى التخطيط الاستراتيجي؛ وتنمية الكفاءات والمهارات؛ وتحسين ظروف الخدمة؛ وعلى القيام تدريجياً بإنشاء وتنفيذ نظام لتقدير أداء الموظفين، وإقامة آلية جيدة التصميم لمساءلة ومحاسبة الموظفين على جميع المستويات. ولنفيوض رؤساء الإدارات والمكاتب سلطة أداء المهام الإدارية المتصلة بإدارة الموارد البشرية سنشأ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢١/٥٣ آلية للمساءلة جيدة التصميم، وفي الوقت نفسه سيواصل مكتب إدارة الموارد البشرية أداء دوره بوصفه السلطة المركزية المسؤولة عن صوغ السياسات والتخطيط والمتابعة وسيجري تعزيز ذلك الدور. ووفقاً لما قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٥٨/٥٥، سيركز المكتب على المسائل المتعلقة بتحسين المساءلة والمسؤولية في عملية إصلاح إدارة الموارد البشرية، بالإضافة إلى آليات الرصد والرقابة الفعالة، ووضع مزيد من المعايير فيما يتعلق بالحراك الوظيفي للموظفين لتحقيق أقصى فوائد ممكنة للمنظمة. بما يتفق وأحكام الفقرة ١ من الجزء الخامس من القرار ٢٥٨/٥٥. وسيكفل المكتب الامتثال التام لقرارات ومقررات الجمعية العامة المتعلقة بإدارة الموارد البشرية. وسيستمر أيضاً إيلاء الاهتمام لتعزيز نظام العدل الداخلي.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-١٥ سيقبل موظفو الأمانة العامة على العمل بقدر كبير من الحماس، وستكون مهاراتهم قد طوعت بعناية لتوائم المهام المسندة إليهم وسيكونون على إلمام بآخر تطورات التكنولوجيا المعمول بها وبقضايا الساعة وسيؤسسون مديرون ينصب اهتمامهم على الأداء.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-١٦ ستمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

- (أ) انخفاض الوقت اللازم لتجهيز الإجراءات الرئيسية المتعلقة بالموارد البشرية ومن بينها إجراءات التعيين والنقل وانتهاء الخدمة؛
- (ب) وجود موظفين يتمتعون بمهارات متعددة وأكثر تنوعاً، وتوافر قدرة إدارية محسنة؛
- (ج) تحسين التوزيع الجغرافي على النحو المبين في تكوين الأمانة العامة؛
- (د) مقدار ما يعرب عنه مستعملو الخدمات، وتشمل التدريب، من رضا فيما يتعلق بنوعية تلك الخدمات وتوقيتها؛
- (هـ) إقامة نظام سليم قوامه المساءلة والشفافية وإدراك المسؤولية فضلاً عن تحسين النظام الحالي لإقامة العدل بوصف ذلك جزءاً لا يتجزأ من إدارة الموارد البشرية؛
- (و) التنفيذ الفعال لقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة بإدارة الموارد البشرية.

البرنامج الفرعي ٤ خدمات الدعم

الهدف

٢٤-١٧ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في: (أ) كفالة الاستمرار على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية والجودة في دعم البرامج الفنية في مجالات الأمن والسلامة وتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات والشراء والسفر والنقل وإدارة المرافق وإدارة المحفوظات والسجلات وإدارة الأنشطة التجارية؛ (ب) ضمان كفاءة الأمانة العامة في تقديم خدمات الدعم إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية وأجهزتها الفرعية في أثناء انعقادها وإلى المؤتمرات والاجتماعات الخاصة المعقودة تحت رعاية الأمم المتحدة؛ (ج) القيام، من خلال توفير المعلومات والوثائق، بتيسير مداورات الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية المختصة بشأن ما يكون قيد استعراضها من مسائل تتصل بخدمات الدعم. وفي سياق إصلاحات الإدارة التي يضطلع بها الأمين العام، يغطي هذا البرنامج الفرعي، أيضاً، عملية تعزيز الموجود من الخدمات العامة والمشاركة والتوسع في المستجد من الخدمات العامة والمشاركة فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة وتطويرها.

الاستراتيجية

٢٤-١٨ تناط المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي بمكتب خدمات الدعم المركزي بالمقر وبالوحدات التنفيذية المختصة في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي. وستتمحور الاستراتيجية التي ستتبع عموماً في تحقيق أهداف البرنامج الفرعي حول التعاون الوثيق بين مقدمي الخدمات ومختلف الإدارات والمكاتب في المقر وخارجه. وستركز الاستراتيجية على اعتماد نهج موجه نحو الخدمات يشدد على حسن التوقيت والكفاءة والفعالية من حيث التكلفة والنوعية من خلال ما يلي:

(أ) وضع استراتيجيات أمنية وبرامج تدريبية وإنفاذ المعايير الأمنية المشتركة بغية هئية بيئة عمل تكفل سلامة وأمن المندوبين والموظفين والشخصيات المرموقة الزائرة داخل مباني الأمم المتحدة؛

(ب) وضع وتنفيذ استراتيجية طويلة الأجل فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات تهدف إلى مواءمة الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات في جميع مقار العمل وتحسين إدارة المعلومات؛

(ج) التنفيذ الفعال لعملية إصلاح نظام الشراء على النحو المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

(د) مواصلة تقديم خدمات سفر ونقل تتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة وذلك، بوجه خاص، من خلال التعاون الوثيق مع سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛

(هـ) إدارة جميع المرافق المادية الموجودة التابعة للمنظمة على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة وذلك، بوجه خاص، من خلال المواظبة على صيانتها وإجراء التجديدات اللازمة في حينها؛

(و) التطوير التدريجي لإدارة المحفوظات وذلك، بوجه خاص، من خلال تطبيق تكنولوجيا معلومات متقدمة وتحويل الدائرة إلى مركز للبحوث المتعلقة بمحفوظات الخدمات العامة تستعين به الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة ومنظمات ومؤسسات أخرى شتى.

٢٤-١٩ وستبذل جهود لتعزيز نظام الخدمات العامة والتوسع فيه باستهلال جهود تعاونية وإرساء التواصل الشبكي بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات المنظومة.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-٢٤ ستشمل الإنجازات في نطاق هذا البرنامج الفرعي تحسين ظروف الأمن والسلامة داخل مباني الأمم المتحدة، وإيجاد بيئة تكنولوجية أرفع مستوى في المنظمة وتبسيط الإجراءات الإدارية وكفالة شفافيتها وزيادة فعاليتها في مجالات الشراء والسفر والنقل وإدارة المعلومات، وتحسين حالة مباني الأمم المتحدة، وهيئة بيئة عمل أفضل للوفود والموظفين، وتوفير خدمات أكثر فعالية في مجال المحفوظات وغير ذلك من الخدمات العامة المقدمة للمستعملين.

مؤشرات الإنجاز

٢١-٢٤ ستتمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

- (أ) نتائج تقييم تجريه الجمعية العامة ويتناول مستوى ونطاق خدمات الدعم المحددة المقدمة في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي؛
- (ب) مقدار ما يعرب عنه مستعملو خدمات معينة من رضا ردا على استطلاعات للرأي يجريها مكتب خدمات الدعم المركزي ومكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٤

خدمات الدعم الإداري والمركزي

البرنامج الفرعي ١

خدمات الإدارة

قرارات الجمعية العامة

٢١٣/٤١ استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

٢١١/٤٢ تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١

١٢/٥٢ ألف وباء تحديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح

٢٢٠/٥٢ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨

٢٣١/٥٥ الميزنة على أساس النتائج

٢٥٣/٥٦ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

قرارات الجمعية العامة

٢٣٣/٤٩ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ

السلام

٢٣١/٥٥ الميزنة على أساس النتائج

٢٥٣/٥٦ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية

قرارات الجمعية العامة

٢٢٢/٤٩ ألف وباء إدارة الموارد البشرية

٢٢٦/٥١ إدارة الموارد البشرية

تنقيحات للمادة الأولى من النظام الأساسي للموظفين والفصل الأول من المجموعة ١٠٠ من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة	٢٥٢/٥٢
إدارة الموارد البشرية	٢٢١/٥٣
إدارة الموارد البشرية	٢٥٨/٥٥
تحسين وضع المرأة في منظومة الأمم المتحدة	١٢٧/٥٦
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٥٣/٥٦

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم

قرارات الجمعية العامة

ممارسة الاستعانة بمصادر خارجية	٢٣٢/٥٥
إصلاح نظام الشراء	٢٤٧/٥٥
المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٥٣/٥٦

البرنامج ٢٥

الرقابة الداخلية

التوجه العام

٢٥-١ الغرض العام لهذا البرنامج هو زيادة فعالية تنفيذ كافة البرامج عن طريق آليات الرقابة الداخلية الجاري تحسينها باستمرار داخل المنظمة. وولاية البرنامج مستمدة من مسؤولية الأمين العام باعتباره المسؤول الإداري الأول في الأمم المتحدة، وهي المسؤولية الموكلة إليه بموجب المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة. والولايات المتعلقة تحديداً بمسؤوليته عن الرقابة الداخلية مستمدة من قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بءاء و ٢٤٤/٥٤ والأحكام ذات الصلة الواردة في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وفي الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8). وفي داخل الأمانة العامة، يعهد بالمسؤولية الفنية عن البرنامج إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي يساعد الأمين العام على أداء مسؤولياته الرقابية الداخلية فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها.

٢٥-٢ وتستند الاستراتيجية الموضوعة لتلبية أهداف البرنامج إلى ضرورة مساعدة الدول الأعضاء والمنظمة على كفاءة امتثال أنشطة البرنامج للقرارات والأنظمة والقواعد والسياسات؛ وإنجاز أنشطة المنظمة بقدر أكبر من الكفاءة والفعالية؛ وتحقيق نتائج أفضل بتحديد جميع العوامل التي تنال من تنفيذ البرامج بكفاءة وفعالية؛ ومنع واكتشاف الاحتيال والتبديد وإساءة الاستعمال والمخالفات وسوء الإدارة. وفي اضطلاع المكتب بأعماله يستهدف نهجه العام، ما يلي: (أ) تعزيز إدارة موارد المنظمة البشرية والمالية على السواء؛ (ب) تيسير المزيد من الشفافية في إسناد المسؤوليات وفي المساءلة؛ (ج) تحسين نظم الرقابة الداخلية، برصد الامتثال لتوصيات الرقابة؛ (د) حماية أصول المنظمة.

٢٥-٣ وسيقوم المكتب بإعادة تنظيم البرامج الفرعية الأربعة القائمة إلى ثلاثة برامج فرعية هي المراجعة الداخلية للحسابات؛ والرصد والتقييم والمشورة؛ وشعبة التحقيقات على التوالي. وتستهدف عملية إعادة التنظيم هذه تعزيز التعاضد الوظيفي في رصد البرامج والتقييم والمشورة الإدارية، وبخاصة تحسين نوعية خدمات الرقابة ونواتجها بصفة عامة.

٢٥-٤ كما سينسق المكتب أنشطته مع مجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة، لكي يكفل مجال تغطية كاف للرقابة الداخلية بينما سيقوم علاقة عمل وثيقة مع دوائر التفتيش والرقابة الأخرى بمنظومة الأمم المتحدة.

٢٥-٥ وستقدم الجمعية العامة التوجيه اللازم لتنفيذ هذا البرنامج.

البرنامج الفرعي ١ المراجعة الداخلية للحسابات

الهدف

٢٥-٦ يتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي في ضمان قيام مديري البرامج بتنفيذ وإدارة البرامج والأنشطة والعمليات بكفاءة وفعالية وفقاً للولايات التشريعية ذات الصلة.

الاستراتيجية

٢٥-٧ في داخل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، تتولى شعبة مراجعة الحسابات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وستقوم الشعبة بفحص استعمال الموارد المالية واستعرضه وتقييمه ضماناً لتنفيذ البرامج والولايات التشريعية؛ والتيقن من تقييد مديري البرامج بالأنظمة والقواعد المالية والإدارية وبما يُجاز من توصيات هيئات الرقابة الخارجية؛ والاضطلاع بمراجعات حسابية واستعراضات ودراسات استقصائية لعملية الإدارة بهدف تحسين هيكل المنظمة واستجابتها لاحتياجات البرامج والولايات التشريعية؛ ورصد فعالية نظم الرقابة الداخلية الموجودة بالمنظمة؛ وضمان سلامة إدارة أصول المنظمة ومواردها.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة الامتثال لتوجيهات الجمعية العامة وللأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المقررة؛ وتعزيز الشفافية والمساءلة في المنظمة؛ وزيادة الكفاءة.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-٩ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد توصيات مراجعة الحسابات التي نفذها مديرو البرامج؛ (ب) استخدام الموارد المالية على نحو أكثر فعالية لضمان تنفيذ البرامج والولايات واتخاذ إجراءات أكثر فعالية؛ (ج) مقدار المستعاد من النفقات التي أنفقت بطريق الخطأ أو دون إذن؛ (د) تحسين التنسيق مع هيئات الرقابة الخارجية.

البرنامج الفرعي ٢ الرصد والتقييم والمشورة

ألف - الرصد والتفتيش المركزيان

الهدف

٢٥-١٠ يتمثل هدف هذا العنصر من البرنامج الفرعي في تعزيز تنفيذ البرامج عن طريق رصد أدائها ونواتجها وتقرير ما إذا كانت ملائمة وحسنة التوقيت ومتفقة مع الولايات،

وما إذا كانت تتناول بشكل فعال الأهداف المحددة للبرامج وما إذا كانت الموارد مستخدمة بكفاءة.

الاستراتيجية

٢٥-١١ في داخل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ستكون شعبة الرصد والتقييم والمشورة مسؤولة عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي. وسترصد الشعبة التغييرات المدخلة خلال فترة السنتين على برنامج العمل على النحو المبين في الميزانية البرنامجية، كما ستحدد، في نهاية فترة السنتين، التقدم الفعلي المحرز في سبيل بلوغ الأهداف والإنجازات المتوقعة بتحقيق الناتج النهائي بمقارنة بالأهداف المحددة في السرد البرنامجية للميزانية البرنامجية المجازة. وستفحص الشعبة مدى تماشي الأنشطة مع الولايات وأسباب الإرجاء أو إعادة الصياغة أو الإلغاء أو الإضافة. وستساعد الشعبة مديري البرامج على تحسين الكفاءة الإدارية وكفاءة البرمجة بالاضطلاع باستعراضات (عمليات تفتيش) مخصصة لمساعدتهم على تحديد المشكلات التي تؤثر على إنجاز نواتجهم بفعالية وكفاءة. وضمانا لتنفيذ التدابير العلاجية الموصى بها، ستجري الشعبة استعراضات للمتابعة. كما ستقدم الشعبة إلى مديري البرامج المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات المتعلقة بالإبلاغ عن الأداء لمساعدتهم على تحديد المشكلات المؤثرة في فعالية تنفيذ برامج عملهم وفي كفاءته.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-١٢ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة فعالية رصد مديري البرامج لتنفيذ الأنشطة؛ وتقديم تقارير في هذا الصدد إلى الجمعية العامة من خلال لجنة البرنامج والتنسيق؛ وإنجاز البرامج في وقت أنسب.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-١٣ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة في اعتماد مديري البرامج لإجراءات الرصد وخطط العمل لمتابعة التقدم المحرز في سبيل تحقيق الإنجازات؛ ومستوى تقييد مديري البرامج بتوصيات التفتيش؛ وتقديم تقارير في حينها وفقا للمادة ٦-٣ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم.

باء - التقييم المركزي

الهدف

٢٥-١٤ هدف هذا العنصر من البرنامج الفرعي هو كما يلي: (أ) تمكين الهيئات الحكومية الدولية من القيام، بأقصى حد ممكن من المنهجية والموضوعية، بتقييم كفاءة أنشطة المنظمة

وفعاليتها بالنسبة للأهداف المحددة لتلك الأنشطة؛ (ب) تمكين الأمانة العامة والدول الأعضاء من التفكير منهجياً، بهدف زيادة فعالية البرامج الرئيسية للمنظمة.

الاستراتيجية

٢٥-١٥ في داخل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، تتولى المسؤولية الفنية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي شعبة الرصد والتقييم والمشورة. وستجري الشعبة تقييمات تيسر للهيئات الحكومية الدولية تقدير أهمية نواتج وأنشطة البرنامج أو البرنامج الفرعي ومدى فعاليتها وتأثيرها بالنسبة لأهدافه. وستستخدم الشعبة بيانات خط الأساس ومؤشرات التقدم، من أجل تقييم التأثير البرنامجي من حيث الأهداف، كما ستعين العوامل المرتبطة بالفعالية والتنفيذ والتأثير وتحللها. وستقدم الشعبة أيضاً المساعدة إلى إدارات الأمانة العامة ومكاتبها فيما يختص بتنفيذ توصيات التقييم المجازة من الجمعية العامة، وفيما يختص بتطوير أنشطة التقييم الذاتي التي تضطلع بها هذه الإدارات والمكاتب. وستنظم الشعبة حلقات عمل وستوفر التدريب بشأن التقييم بناء على طلب الإدارات والمكاتب، وستقدم الدعم بطرائق أخرى للتقييم الذاتي.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-١٦ تتمثل الإنجازات المتوقعة في تحسّن المساعدة المقدمة للهيئات الحكومية الدولية من أجل تقدير مدى أهمية وكفاءة وفعالية البرامج والأنشطة الصادرة تكاليفات بها.

مؤشرات الإنجازات

٢٥-١٧ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد توصيات التقييم الموافق عليها من الهيئات الحكومية الدولية المختصة ونفّذها مديرو البرامج؛ (ب) تحسين التنسيق مع هيئات الرقابة الداخلية؛ (ج) نوعية توصيات التقييم ومدى إسهامها في تحسين تحليل مدى تنفيذ وفعالية البرامج التي تضطلع بها الهيئات الحكومية الدولية؛ (د) نوعية ومدى التقييمات الذاتية التي يجريها مديرو البرامج.

جيم - المشورة الإدارية

الهدف

٢٥-١٨ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا العنصر من البرنامج الفرعي في ضمان قيام مديري البرامج بتنفيذ وإدارة البرامج والأنشطة والعمليات بكفاءة وفعالية وفقاً للولايات التشريعية ذات الصلة.

الاستراتيجية

٢٥-١٩ في داخل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، تتولى المسؤولية الفنية عن هذا العنصر من البرنامج الفرعي شعبة الرصد والتقييم والمشورة. فضلا عن توفير خدمات المشورة الإدارية لتحسين مستوى إنجاز الخدمات وتعزيز استجابة المنظمة لاحتياجات البرامج والولايات التشريعية، ستقوم الشعبة بفحص استعمال الموارد المالية واستعراضه وتقييمه ضمانا لتنفيذ البرامج والولايات التشريعية؛ والتيقن من تقييد مديري البرامج بالأنظمة والقواعد المالية والإدارية وبما يجاز من توصيات هيئات الرقابة الخارجية. وستساعد الشعبة مديري البرامج على تعزيز إطار مساءلتهم ورقابتهم الداخلية، وذلك بتعيين أفضل الممارسات والفرص التي تتيحها الظروف المتغيرة.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-٢٠ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة الامتثال لتوجيهات الجمعية العامة وللأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المقررة؛ وتعزيز الشفافية والمساءلة في المنظمة؛ وزيادة الفعالية والكفاءة في إدارة البرامج نتيجة لما يتم توفيره من خدمات المشورة الإدارية.

مؤشرات الإنجازات

٢٥-٢١ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) استخدام الموارد على نحو أكثر فعالية لضمان تنفيذ البرامج والولايات واتخاذ إجراءات أكثر فعالية؛ (ب) النسبة المئوية لتوصيات المشورة الإدارية التي ينفذها مديرو البرامج؛ (ج) تأثير توصيات المشورة الإدارية التي يقدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تحسين تنفيذ برامج وأنشطة المنظمة (د) تحسين التنسيق مع هيئات الرقابة الداخلية.

البرنامج الفرعي ٣

التحقيقات

٢٥-٢٢ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في ضمان الامتثال لأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وفي التقليل إلى أدنى حد من حدوث الاحتيال، أو انتهاك أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها، أو سوء الإدارة، أو سوء السلوك، أو تبديد الموارد، أو إساءة استعمال السلطة.

الاستراتيجية

٢٥-٢٣ تتولى شعبة التحقيقات المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل المكتب. وستحقق الشعبة فيما يجري الإبلاغ عنه من ادعاءات تتعلق بالاحتيال، أو سوء السلوك، أو سوء الإدارة، أو تبديد الموارد، أو إساءة استعمال السلطة، أو مخالفة أنظمة الأمم المتحدة

وقواعدها، وغير ذلك من المخالفات. وبناء على ما تتوصل إليه الشعبة من نتائج، ستوصي بالإجراء القضائي أو التأديبي المتعين اتخاذه أو بالإجراء التصحيحي، المخالف لذلك، المتعين اتخاذه. كما ستقيّم الشعبة احتمالات ارتكاب الاحتيال وغيره من المخالفات في العمليات الشديدة المخاطر، وذلك بتحليل نظم الرقابة؛ كما ستوصي بالإجراءات المتعين اتخاذهها للتقليل إلى أدنى حد ممكن من مخاطر حدوث مثل هذه المخالفات. وفضلاً عن ذلك ستقدم الشعبة عند الحاجة والاقتضاء، إلى صناديق وبرامج الأمم المتحدة خدمات في مجال التحقيقات.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-٢٤ تشمل الإنجازات المتوقعة توفير حماية أفضل لأصول المنظمة ومواردها وزيادة الامتثال للأنظمة والقواعد القائمة في المنظمة.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-٢٥ سوف تشمل مؤشرات تحسن نوعية مهام التحقيق وفقاً لقراري الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بـ ٢٤٤/٥٤؛ اكتشاف المخالفات بشكل أسرع؛ وزيادة الطلب على الخدمات التحقيقية؛ وزيادة مقدار ما يُستعاد من الموارد المالية التي أُسيء التصرف فيها.

الولايات التشريعية
البرنامج ٢٥
الرقابة الداخلية

قرارات الجمعية العامة

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة	٢١٨/٤٨ بء
تخطيط البرامج	٢٠٧/٥٣
تخطيط البرامج	٢٣٦/٥٤
استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء	٢٤٤/٥٤

البرنامج ٢٦

أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية

التوجه العام

٢٦-١ تستمد السلطة التشريعية للبرنامج من قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٥٥، الذي أيدت الجمعية بموجبه إعلان بروكسل وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً المعقود في بروكسل في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١، والقرار ٢٢٧/٥٦، المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي قررت الجمعية العامة بموجبه إنشاء مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية، على أن تكون مهامه وفقاً لما أوصى به الأمين العام في تقريره.

٢٦-٢ ويتضمن برنامج العمل مجموعة تتكون من سبعة التزامات محددة تعهدت بها أقل البلدان نمواً وشركاؤها الإنمائيون. وتتعلق هذه الالتزامات بالمجالات التالية: التشجيع على وضع إطار للسياسة العامة يركز على الناس، والإدارة السليمة على الصعيدين الوطني، والدولي؛ وبناء القدرات البشرية والمؤسسية؛ وبناء القدرات الإنتاجية لجعل العولمة مجدية لأقل البلدان نمواً؛ وتعزيز دور التجارة في التنمية، والحد من الضعف، وحماية البيئة؛ وتعبئة الموارد المالية.

٢٦-٣ ووفقاً لتلك الالتزامات يهدف هذا البرنامج إلى تعزيز وتعبئة واستقطاب الدعم الدولي لبرنامج العمل للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً وكفالة التنسيق الفعال في تنفيذه والإطار العالمي للتعاون في ميدان النقل العابر بين البلدان غير الساحلية النامية وبلدان المرور العابر النامية والجهات المانحة وبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. ويسعى البرنامج إلى استقطاب المؤازرة على الصعيد العالمي لكفالة بقاء المسائل التي تهم أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية في مرتبة عالية من جدول الأعمال الدولي. وسيستقطب البرنامج الدعم الدولي لمؤازرة قضايا مثل القضاء على الفقر وبناء القدرات وتسريع وتيرة النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة وتشجيع اندماج أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاقتصاد العالمي على نحو تدريجي يعود عليها بالفائدة من خلال متابعة وتنسيق ورصد تنفيذ برنامج العمل بصورة فعلية وفعالة وملموسة إلى حد كبير.

٢٦-٤ وسيسهم البرنامج أيضاً في تنفيذ الأهداف الإنمائية الجدية ذات الصلة الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، فضلاً عن أهداف ومقاصد المؤتمرات ومؤتمرات القمة

العالمية الرئيسية بشأن أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

الهدف

٢٦-٥ منذ إنشاء مجموعة أقل البلدان نمواً في عام ١٩٧١، ازداد عدد بلدان هذه الفئة من ٢٥ إلى ٤٩ بلداً. ويتمثل الهدف العام لهذا البرنامج في مساعدة أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية على التقدم نحو تحقيق الأهداف بمساعدتها على تنفيذ برنامج عمل بروكسل، فضلاً عن الإطار العالمي للتعاون في ميدان النقل العابر بين البلدان غير الساحلية النامية وبلدان المرور العابر النامية والجهات المانحة وبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

الاستراتيجية

٢٦-٦ تقع المسؤولية الفنية عن متابعة وتنسيق تنفيذ هذا البرنامج على عاتق مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٢٦-٧ وتتألف الاستراتيجية الرامية إلى تحقيق هدف البرنامج من العناصر التالية:

- (أ) كفاءة التعبئة والتنسيق على نحو تام بين جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة بغية تيسير التنفيذ المنسق والمتابعة والرصد المتسق لبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً، والإطار العالمي للتعاون في ميدان النقل العابر بين البلدان غير الساحلية النامية وبلدان المرور العابر النامية والجهات المانحة، وبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، على الصعد القطرية والإقليمية والعالمية؛
- (ب) إقامة صلات مع الأجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة واستدامة هذه الصلات، وتشمل هذه الأجزاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجان التنفيذية واللجان الإقليمية والترتيبات ذات الصلة المتخذة تحت إشراف مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(ج) تنسيق نظام مراكز التنسيق بشأن أقل البلدان نمواً فيفرادى المنظمات؛

(د) استعراض تقارير التنفيذ على مستوى البلدان وتحليلها؛

(هـ) تقديم الدعم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة في تقييم التقدم المحرز وإجراء الاستعراضات السنوية لتنفيذ برنامج العمل، وتقديم الدعم، عند الاقتضاء، للمتابعة المنسقة لتنفيذ الإطار العالمي للتعاون في ميدان النقل العابر بين البلدان غير

الساحلية النامية وبلدان المرور العابر النامية والجهات المانحة وبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(و) المساعدة في حشد الدعم الدولي والموارد الدولية لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا والبرامج والمبادرات الأخرى المتعلقة بالبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ز) القيام بأنشطة الدعوة لصالح أقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية على أساس الشراكة مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والمؤسسات والقطاع الخاص؛

(ح) تقديم الدعم لأفرقة التشاور التابعة لأقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية وتيسير اشتراكها الفعلي في العمليات الحكومية الدولية ذات الصلة؛

(ط) التنسيق الوثيق مع المنظمات متعددة الأطراف التي تشارك في تنمية أقل البلدان نموا في أفريقيا، ولا سيما في إطار تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛

(ي) القيام، حسب الاقتضاء، بمساعدة أقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية على أن تنشئ، على الصعيد الوطني، آليات فعالة لمتابعة تنفيذ برنامج العمل والبرامج الأخرى ذات الصلة في كل بلد منها؛

(ك) تعزيز الحوار بين بلدان الجنوب في نطاق بلدان هذه المجموعات الثلاث، فضلا عن البلدان النامية الأخرى، بوسائل من ضمنها تبادل التجارب وأفضل الممارسات.

الإنجازات المتوقعة

٢٦-٨ يتمثل الإنجاز المتوقع في أن تقوم أقل البلدان نموا وشركاؤها في التنمية بالتنفيذ الفعال للالتزامات والسياسات العامة الواردة في برنامج عمل بروكسل فضلا عن الإطار العالمي للتعاون في ميدان النقل العابر بين البلدان غير الساحلية النامية وبلدان المرور العابر النامية والجهات المانحة، وبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

مؤشرات الإنجاز

٢٦-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة عدد الأنشطة التي تضطلع بها البلدان المعنية وشركاؤها في التنمية لمعالجة المسائل التي تركز على أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ب) تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمات المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة على نحو ما يستبين من زيادة الترتيبات المؤسسية لتنفيذ ورصد واستعراض برنامج عمل بروكسل فضلاً عن الإطار العالمي للتعاون في ميدان النقل العابر بين البلدان غير الساحلية النامية وبلدان المرور العابر النامية والجهات المانحة، وبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

(ج) زيادة مشاركة أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية في العمليات الحكومية الدولية.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٦

أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية

قرارات الجمعية العامة

٢٧٩/٥٥	برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠١١ لصالح أقل البلدان نمواً
٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٩٥/٥٦	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
١٨٠/٥٦	إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية
١٩٨/٥٦	مواصلة تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
٢٢٧/٥٦	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً

مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٢٠/٢٠٠١ برنامج عمل العقد ٢٠١٠-٢٠١١ لصالح أقل البلدان نمواً